

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة لمين دباغين سطيف 2

كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية

قسم التاريخ و الآثار

مطبوعة الدعم البيداغوجي في مادة النشاط الحرفي والتجاري

مطبوعة موجهة لطلبة سة الأولى ماستر تخصص تاريخ الغرب الإسلامي في العصر الوسيط

من إعداد الدكتور : بكاي عبد المالك

السنة الجامعية 2020-2021

محاضرات مادة : النشاط الحرفي والتجاري

طلبة سنة أولى ماستر تاريخ الغرب الإسلامي في العصر الوسيط

المحاضرة 1: الحرف في بلاد المغرب اشكالية الندرة المصدرية والمعالجة + المفهوم
والمكانة الاجتماعية ونماذج عن الحرف.

الحرف في بلاد المغرب بين صوم المصادر والبحث عن البدائل:

عند محاولة الحديث عن موضوع الحرف في تاريخ المغرب الوسيط يصدم الباحث بإشكالية ندرة المادة الخبرية، خاصة في الحوليات التاريخية التي أحجمت عن الحديث عن مثل هذه المواضيع، رغم أنه يعتبر حجر الزاوية في الخارطة الاقتصادية والتنموية لبلاد المغرب في العصر الوسيط، فالمؤرخون صاموا عن الحديث الحرفين باعتبارهم من الغوغاء والدهماء وحثالة المجتمع، الذين يصنفون في خانة الجهلة وذوي تفكير ساذج وقدرات عقلية محدودة، وكما هو معروف فجل الكتابات التاريخية كان محورها تأليفها الدول والملوك، ويزاد الشكل تجاه التجاهل إذا أدركنا كره هذه الفئة للسلطة وعلاقتها المتشنجة معها بسبب ما تفرضه من جباية¹.

وأمام هذه العتمة من قبل المصادر التاريخية وجب البحث عن البديل لسد ثغرات هذا النقص، فكان لزاما طرق أبواب أنواع أخرى من المصادر ونخص هنا كتب الجغرافيا وكتب المناقب والتراجم والأدب والفقهاء والنوازل وكتب الحسبة، والتي زخرت بمعلومات هامة عن الحرف والحرفين ومجالات شغلهم وتنظيماتهم وأوضاعهم العامة.

وقبل الحديث عن الحرف وجب منهجيا إعطاء تعريف للحرفة و المهنة والفرق بينهما، وإن كان ذلك يعتبر من الأمور الملغزة التي يمكن أن تدفع بالباحث إلى الوقوع في الزلل و المحذور إذا لم يضعها في

¹ ابراهيم القادري بوتشيش: المجال الحرفي بالمغرب خلال العصر المرابطي، مجلة دورية دراسات تاريخية، العدد3، ص23.

نطاقها الزماني والمكاني، فلا يمكن الاعتماد على تعريف يرجع إلى عصر بعيد عن الزمن الدراسة ولا إلا مكان غير المغرب الإسلامي¹.

المفاهيم:

أولا : الحرفة : الحرف كل شيء طرفه وشفيرة وحده وحروف الهجاء ، وقد ورد في القرآن الكريم قوله تعالى " وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ ² قِيلَ عَلَىٰ وَجْهِ وَاحِدٍ وَالْوَاجِبُ أَنْ يَعْبُدَهُ عَلَى السَّوَاءِ وَالضَّرَاءِ، وَرَجُلٌ مَحَارِفٌ بَفَتْحِ الرَّاءِ أَيُّ مَحْدُودٌ مَحْرُومٌ وَهُوَ ضِدُّ الْمُبَارَكِ.

الصنعة لغة : واصْطَنَعْتُ عند فلان صَنِيعَةً، وفلان صَنِيعَةٌ فلان وصَنِيعُ فلان إذا اصْطَنَعَهُ وَأَدَّبَهُ وَخَرَّجَهُ وَرَبَّاهُ. وصانَعَهُ: داراه وليَّنَه وداهنَه والمِصْنَعَةُ: أَنْ تَصْنَعَ لَهُ شَيْئاً لِيَصْنَعَ لَكَ شَيْئاً آخَرَ، وهي مُفَاعَلَةٌ مِنَ الصَّنْعِ. وصانِعَ الوالي: رَشَاهُ. والمِصْنَعَةُ: الرِّشْوَةُ. وفي مثل: من صانَعَ بالمال لم يَحْتَشِمِ مِنْ طَلَبِ الْحَاجَةِ³.

ثانيا : اصطلاحا : الحرفة معناها الصناعة فقد قيل فلان محترف صانع وفلان حرفي أي معاملي⁴، والحرفة من الاحتراف وهو الاكتساب وكل ما اشتغل فيه الانسان⁵.

إن الصنعة العملية هي إخراج الصانع العالم الصورة التي في فكره، ووضعها في الهيولى (معناه الأصل أو المادة ويسميتها أرسطو الجوهر). والمصنوع هو جملة مصنوعة من الهيولى والصورة جميعاً، وابتداء ذلك من تأثير النفس الكلية فيها بقوة تأييد العقل الكلي بأمر الله جل ثناؤه .

¹ محمد البركة: المعالجة التاريخية للحرف والصنائع بالغرب الإسلامي مقارنة منهجية ومعالم تجديدية، مقال في كتاب جماعي الحرف والصنائع التقليدية بالغرب الإسلامي مقارنة لأثر المجال والذهنيات على الإنتاج، تنسيق سعيد بنحمادة، محمد البركة، ج 1 منشورات الزمن، سالا المغرب، 2016، ص 28

² سورة الحج الآية 11.

³ ابن منظور: لسان العرب، دار صادر، بيروت 1990، ج 5، ص 118.

⁴ الرازي : مختار الصحاح، تح يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، ط5، بيروت، 1999، مج 1، ص 70

⁵ المعجم الكبير، مجمع اللغة العربية، مؤسسة روز اليوسف الحديثة، ط1، مصر 1992، مج 5، ص 256.

وأعلم بأن المصنوعات أربعة أجناس: بشرية وطبيعية ونفسانية وإلهية. فالبشرية مثل ما يعمل الصناع من الأشكال والنقوش والأصباغ في الأجسام الطبيعية، في أسواق المدن وغيرها من المواضع. والمصنوعات الطبيعية هي صور هياكل الحيوانات، وفنون أشكال النبات، وألوان جواهر المعادن. والمصنوعات النفسانية مثل نظام مراكز الأركان الأربعة التي هي تحت قلق القمر، وهي النار والهواء والماء والأرض، ومثل تركيب الأفلاك، ونظام صورة العالم بالجملة. والمصنوعات الإلهية هي الصور المجردة من الهيوليات المخترعات من مبدع المبدعات - تعالى - وجوداً من العدم، ليس من ليس، وشيء لا من شيء، دفعة واحدة بلا زمان، ولا مكان ولا هيولى، ولا صورة ولا حركة، لأنها كلها مبدعات الباري ومخترعاته ومصنوعاته. فتبارك الله أحسن الخالقين وأحكم الحاكمين وأرحم الراحمين¹.

ويعرفها ابن خلدون فقال: «اعلم أن الصنائع في النوع الإنساني كثيرة لكثرة العمال المتداولة في العمران بحيث تشد عن الحصر وال يأخذها العد، منها ما هو ضروري كالفلحة والبناء والخياطة والتجارة والحياكة وأما الشريفة بالموضوع فكالتوليد والكتابة والوراقة والغناء والطب²»

الحرفة أو الصنعة في ذهنية ساكنة بلاد المغرب:

اختلفت النظرة إلى أهل الصنعة والحرفة على حسب فئات المجتمع المختلفة فإذا كانت هناك نظرة ازدراء واحتقار من قبل هرم السلطة، ويمكن هنا نستدل بنظرة المحتسب الذي يمثل السلطة والناطق الرسمي بها.

فالمتتبع لكتب الحسبة يرى أنها حملت على نفسها توصيف كل أصحاب الحرف بصفات قد تكون في بعضهم، وقد لا تكون وإنما تكلمت عنها من باب أن الحرفيين كما سبق اعتبروا معارضين للسلطة الحاكمة وبذلك مثلت كتب الحسبة النظرة الرسمية لهؤلاء، وسنحاول هنا رصد بعض الأمثلة لتبيان وجهة نظر كتب الحسبة فابن عبد الرؤوف عند حديثه عن العطارين وصفهم بأنهم يخلطون العقار

¹ رسائل اخوان الصفا وخلان الوفاء، دار صادر، بيروت ص 425.

² ابن خلدون المقدمة، المطبعة البهية المصرية، ص 214.

الطيب بالعتقار الذي دونه، والأشياء الهندية بالبلدية، والحناء المغربية بغير المغربية، والقديمة بالحديثة¹ ، أما ابن عبدون فعند وصفه للخبازين يقول "لا يباع الخبز إلا بميزان، ويتفقد طبعه ويتفقد فتاته، فرما كان ملبسا أعني أنهم يأخذون من عجين طيب قليلا ثم يلبسون وجه الخبز، وهو من دقيق غير طيب"²، وقد أيد هذه النظرة المؤرخ المقرئ حين يقول: "الجاهل الذي لم يوفقه الله للعلم يجهد أن يتميز بصنعة"³ وإن كان هذا الحكم يحمل في طياته تناقض والذي سيأتي بيانه إلا أنه بين نظرة فئة من الطبقة المثقفة للصنعة.

أما نظرة العلماء و المتصوفة فقد اختلفت اختلافا مطلقا عن من سبقهم، فقد نظروا إلى الحرفة والصنعة على أنها تدخل تحت حث الإسلام على العمل والكد واستندوا إلى قوله تعالى " وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ مِّنْ بَأْسِكُمْ ۗ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ "⁴، وقول النبي صلى الله عليه وسلم " ما من نبي إلا رعى الغنم " فقال أصحابه وأنت فقال: " كنت أرهاها على قراريط لأهل مكة "⁵.

انطلاقا مما سبق نجد أن العلماء و الصلحاء لم يكتفوا بتبيان فضل الكسب والعمل و الحرفة بل جسدوها على أرض الواقع بالممارسة ، وكتب التراجم و المناقب تزخر بالأمثلة الدالة على ذلك فالفقيه أحمد بن محمد بن زكري المانوي التلمساني اشتغل حائكا في بداية حاله⁶، وكان الفقيه سعد بن أحمد بن إبراهيم بن ليون التجيبي من أهل ألمرية طبيبا عارفا ماهرا ، وكان الفقيه أبو الحسن علي الزيات يأكل من

¹ ابن عبد الرؤوف : في أداب الحسبة والمحتسب، تح ليفي برفنسال ، مطبوعات المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة ص86

² نفسه، ص81

³ المقرئ: نفع الطيب من عصن الأندلس الرطيب تح إحسان عباس ، ، دار صادر، بيروت ، 1388 هـ ج4، ص124.

⁴ سورة الأنبياء الآية80

⁵ البخاري : الجامع الصحيح المختصر المعروف بصحيح البخاري ، تح مصطفى ديب البغا ، ط 3 ، دار ابن كثير اليمامة ، بيروت 1987، ص256.

⁶ أحمد بابا التنبكتي : كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الدباح، تح علي عمر، ط1، ج1، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة 2004، ص66.

كد يمينه معرضاً عن خطط الفقهاء¹، ولم يختلف حال المتصوفة عن حال الفقهاء فالزاهد أبو محمد عبد السلام التونسي كان يأكل من الشعير الذي يحرثه بيده²، ولم يختلف حال أبو محمد خميس بن أبي زرجالرجاجي الأسود والذي كان " لا يأكل إلا الزرع الذي تناول حرثه بيده وحصاده ودرسه"³ واشتغل العابد أبو يعقوب يوسف بن علي المؤذن عطاراً⁴.

وإذا كان الفقيه و المتصوف له هذه النظرة للحرفة بل وحتى ممارستها، و انطلاقاً من أن الفقهاء والصلحاء يعتبران جزءاً لا يتجزأ من المجتمع يعيش فيه ويشارك ساكنته أقراحه و أفراحه هذا من جهة، ومن جهة أخرى كان المجتمع ينظر إلى هؤلاء نظرة هالة و تقديس و اعتبروا قدوة لغيرهم من فئات المجتمع فنظرة العامة للحرفة اصطبغت بنظرهم لمن مارسها فزادت مكانتها في النفوس، فقد تولى فتیان قرية رجراجة على حصاد فدان الزاهد أبو محمد خميس بن أبي زرج دون إعلامه بذلك، فلما علم بذلك أمرهم أن يكفوا، فقالوا ما حصدنا إلا طائعين متبرعين، فقال يكفيكم ما حصدتم⁵.

الحرف في بلاد المغرب ممارستها وطرق معرفة الغش فيها دراسة انتقائية:

1- صناعة الطبخ:

نال الطبخ الاهتمام الكافي من قبل الدراسات القديمة والحديثة، ويرجع الدافع وراء ذلك إلى الحاجة الملحة له كون جسم الانسان لا يستقيم دون غذاء، وما يؤشر على الحضور الراسخ له أن كتب الأغذية كانت تدرس بالمغرب والأندلس ومن ذلك ما ذكره ابن خيبر الاشيلي فيما رواه عن شيوخه من

¹ نفسه، ص 262

² التادلي : التشوف إلى رجال التصوف، تح علي عمر، ط1، مكتبة الثقافة الدينية، 2007 القاهرة، ص 91.

³ نفسه، ص 93.

⁴ نفسه، ص 136

⁵ نفسه ص 93.

مصنفات أهمها "كتب الأشربة" و"كتاب الشجر والنبات" و"كتاب التمر" و"كتاب المعزى والابل والشاء"¹.

يضاف إلى ذلك كثرة التأليف فيه ومن ذلك كتاب ابن عبد ربه الفريدة الثانية في الطعام والشراب، وكتاب الطعام من المخصص لابن سيده، وأرجوزة في الأغذية للسان الدين بن الخطيب وأرجوزة في الأغذية والأشربة لابن قنفذ وكتاب ابن رزبن التحيني فضالة الخوان في طيبات الألوان والطعام وغيرها. وتعتبر كتب الطبخ مصدرا مهما عن أصناف الموائد المغربية ومكوناتها وطرق تحضيرها وبعض العوائد الاجتماعية.

والمتصفح لكتب الطبخ يجد أن جل الأطباق كان الدقيق مكون أساسي فيها وهو ما أدى إلى التبدليس والغش فيه، ومن خدع بائعي الدقيق خلط الطيب مع اللطيف ويبيعون الجميع بسعر الجيد الذي وضعه المحتسب، أو الطيب على اللطيف ليراه المشتري ثم يعرفون له من الوسطويعطوه له وهو في غفلة عما في داخل الظاهر، ويسمون ذلك المغفر، ومنهم من يخلطه بالنخال الشبيه بالسמיד، أما الغربالون فيغشون بعدم تنقية الدقيق من نخالته، والطحانون يغشون بخلط الدقيق الجيد بالرديء أو يخلط بالتراب الأبيض كما يفعل في أرحاء مالقة².

أما الخبازون ففي الغالب كانوا يغشون في خلط الخبز الطيب بالرديء، كما يقومون برش الخبز بالماء والعسل قبل الطبخ وبالزيت بعد طبخه، ويقومون بتقريض الخبز الرديء بالدقيق الطيب فيرى أنه جيد أما في وزن الخبز فكانوا يعملون الخبزة من خبزتين وينقصون في وزن الخبز فمن فعل ذلك كسر وباعه وزنا، وهناك من قال يتصدق به تأديبا لصاحبه³.

¹ ابن خير الاشبيلي : فهرسة ما رواه شيوخه من الدواوين المصنفة في ضروب العلم وأنواع المعارف، تح فرنثكه قداره زيددين وخليان ربارهرطرغه، مكتبة الخانجي ، ط3، القاهرة 1997، ص261-263.

² السقطي: في آداب الحسبة ، المطبعة الدولية باريس ، 1931، ص88

³ نفسه، ص90

مما يدخل تحت الطبخ الجزارة وتركزت حوانيت أصحاب هذه الحرفة في بلاد المغرب في وسط المدن، وفي الأحياء¹ وكان عدد حوانيت الجزارين في مدينة فاس نحو الأربعين ، أما المسالخ التي كانت تقام فيها عملية الذبح، فتكون على مقربة من الأنهار القريبة من المدن، والهدف من ذلك هو حاجتهم المستمرة للمياه، حيث يحتاجونها في غسل اللحوم وتنظيف الذبائح² وكان يمنع الذبح في الأسواق إلا في (القصاري) المسلخ³.

ويجب أن يكون الجزار من أهل الدين والفضل، وأن يستعمل سكينه كبيرة وحادة، ويتوارى عنها إذا قدمها إلى الذبح⁴.

ومن حيل الجزارين والتي بينها المحتسب خلط اللحم البائت باللحم الطري والهزيل بالسمن، وخلط لحم الضأن بالماعز⁵.

2- العطارين:

وهم الذين يعملون في إنتاج المواد العطرية و الاتجار بها كالمسك والزعفران⁶ ونحوهما وقد عرفت بلاد المغرب صناعة العطور، والتخصص بها، وكان لهم سوق خاص بهم يسمى العطارين⁷. وقد أورد الونشريسي في إحدى نوازله بخصوص هذه المهنة ما سئل الفقيه ابن زرب عن دابة كانت ماشية في سوق العطارين تحت فارس فطارت صخرة من تحت حافرها فكسرت أنية عطر لها

¹ روجي لوتونو: فاس في عهد بني مرين تر نقولا زيادة، مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر بيروت 1967، ص 129

² نفسه 130

³ ابن عبدون رسالة في القضاء و الحسبة، نشر ليفي بروفنسال ، الجريدة الآسيوية أفريل جوان 1934، ص 43

⁴ ابن عبد الرؤوف : المصدر السابق، ص 93

⁵ نفسه، ص 91.

⁶ نفسه ص 86

⁷ الونشريسي: المعيار المعرب والجامع المعرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب، خرجة جماعة من الفقهاء بإشراف محمد

حجي ، نشر وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، الرباط ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ،

1981. ج 8، ص 235

قيمة، فأجاليا ضمان على الراكب¹ وتدل هذه النازلة على انتشار هذه المهنة في المغرب، وكانت العطور لهل قيمة وغالية الثمن. وكان العنبر يستخدم كمادة أساسية في صناعة بعض العطور، وذلك لطيب رائحته، وكذلك خلطه بمواد أخرى².

ومن مظاهر الغش عند العطارين أنهم يخلطون الطيب بالرديء، والأشياء البلدية بالهندية، وبيعها للذي لا يميز بينها، ويخلطون الحناء القديمة بالجديدة، وهو غش لأن الحناء إذا قدمت تغير لونها وقل صبغها³.

3-البزازون: هو تاجر الثياب وعموم المنسوجات، وبائع البز يسمى بالبزاز وحرفته تسمى البزازة وقد اشتهرت أسواق بلاد المغرب بالتخصص بهذه المهنة، ومما يدل على ذلك، ما أشاره إليه الونشريسي في إحدى نوازله بوجود سوق خاص بهم، حيث سئل أبو العباس الغبريني عن له حانوت بمدينة يكره منذ واحد وعشرين عاماً لشخص يبيع البز، وهذا الحانوت المذكور يقع مقابل سوق البزازين بمسافة أربعة أذرع، ولم يغير عليه في المدة حال المذكورة مغير، ثم قام عليه أحد البزازين من أهل السوق ومنع صاحب الحانوت من كرائه، حيث زعم إن شاغل الحانوت يلتقي بالذين يجلبون البضائع إلى للسوق البز قبل وصولهم إليه ويمنع من يأتي للشراء من هؤلاء الجالبين من أهل السوق، وهذا ما يسبب لأهل السوق الضرر، فهل يمنع من بيع البز في هذا الحانوت أو لا يمنع لقربه من السوق المذكور وجرى عادته في هذه المدة. فأجاب الغبريني: له أن يعمر الحانوت المذكور ولا يحل له أن يلتقي الجالبين للسوق المذكور حتى يصلوا إلى السوق يبيعونه، يمنع من ذلك أشد المنع، وأما كونه يبيع ممن يأتي للشراء من أهل السوق المذكور قبلهم فلا حجة في ذلك⁴.

¹ نفسه ج8 ص325

² موريس لمبار: الإسلام في مجده الأول القرن 8-11م (2-5 هـ) تر و تعليق إسماعيل العربي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص282.

³ ابن عبد الرؤوف: المصدر السابق، ص86

⁴ الونشريسي: المصدر السابق ج9 ص72

4-الدباغين:

هو المحترف لحرفة دباغة الجلود وقد كانت مهنة الدباغة من المهن المستهجنة بنظر الناس ، وذلك نتيجة للرائحة الكريهة المتصلة بهذه الصنعة وقد اشاره الونشريسي إلى وجود هذه المهنة في بلاد المغرب وكان لديهم صبيان يساعدهم في مهنتهم ويشرفون عليهم¹ وكان أصحاب هذه المهنة يعدون الجلود لل صنع، وكانت هذه من جلود الخراف والماعز و الأبقار بالإضافة إلى جلود الغزلان والجمال وينقسم الدباغين في بلاد المغرب إلى أربع فئات اختصت كل منها بنوع معين من هذه الجلود² . وقد أورده الونشريسي في إحدى نوازله التي تخص أصحاب هذه الحرفة، بقيام رجل في شراء من دباغ ثالثين زوجاً مفصلة بثالثين ديناً على أن يتم عملها³.

أما المدابغ فكانت تقام على ضفاف الأنهار، وذلك لحاجتهم المستمرة للمياه لغسل الجلود وتنظيفها⁴ وكان لهؤلاء الدباغين أسواق خاصة بهم، وكان ال يسمح لهم بإقامة هذه الأسواق في داخل المدن، بل كانت تقام في خارج أسوارها، لأنها كانت تنبعث منها روائح كريهة⁵ . كانت هذه المهنة تحتاج إلى أعداد كبيرة من العمال فمنهم من يعمل على إزالة الشعر عن الجلد، وقسم يعدون ذا اكتملت دباغة الجلود انتقلت إلى أصحاب الحرف المسحوق اللازم للدباغة، والقسم الآخر يعمل في صبغ الجلد، المختلفة ليصنعوا منها أشياء متنوعة⁶ ، وشاع انتساب المهن الأسماء الأشخاص الذين يعملون

¹الونشريسي : المصدر السابق ،ج5،ص253

²كوتورنو : المرجع السابق ص133

³الونشريسي : المصدر السابق ج5 ص257

⁴كريم الخزامي: أسواق بلاد المغرب من القرن السادس حتى نهاية القرن التاسع ، بغداد208، ص75

⁵نفسه ص69

⁶كوتورنو: المرجع السابق، ص133

في هذه الحرفة مثل قولهم على أبو مطرف عبد الرحمن بن فاجر المعروف بابن الدباغ¹ وكانت دباغة الجلود من أهم الحرف التقليدية في مديق فاس حيث كانت تشتهر بجلودها الممتازة²

5- الخرازون :

هو محترف حرفة خزر الجلود بالمخرز وخياطتها الأغراض مختلفة بخيوط من الجلد أو الكتان، واشتغل هؤلاء في صناعة الأحذية وخرزها، ومن ذلك استمدوا تسميتهم بهذا الاسم³ وقد اشاره الونشريسي في إحدى نوازله إلى حرفة الخرازين عندما سئل أحد الفقهاء عن الخف الذي يعمله الخراز من مثل هذا النعال الصرارة، هل ينهى الخرازون عن عملها؟ فإن النساء يستعملنها عامدات لذلك، فيلبسها ويمشين بها في الأسواق ومجامع الناس وربما كان الرجل غافل فيسمع صرير ذلك الخف فيرفع رأسه، فقال أرى أن ينهى الخرازون عن عمل الخفاف الصرارة، فإن عملوها بعد النهي عليهم العقوبة، وأرى أن يمنع النساء من لبسها، فإن لبسها بعد النهي رأيت أن تشق خرازة الخف ويدفع إليه، وأرى عليها الأدب بعد النهي⁴ ، وتدل هذه النازلة على انتشار هذه المهنة في أسواق بالذ المغرب، وأشهر صناعتهم هي الخفاف⁵ ، وكان بعض الخرازين يلجأ إلى الغش في ترويج بضاعته، فمنهم من يعمد إلى تغليظ حواشي النعل قبل خزره، وقد نهاهم الفقيه ابن حبيب عن ذلك وأوصى بمنعهم عن هذا العمل⁶.

¹ ابن سعيد المغربي : كتاب الجغرافيا ، تح إسماعيل العربي ، ط2 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1982، ج2، ص440.

² موسى لقبال: الحسبة المذهبية في المغرب الإسلامي نشأتها وتطورها، الشركة الوطنية للطباعة والنشر، الجزائر 1971، ص81.

³ الونشريسي: المصدر السابق، ج2، ص262

⁴ المصدر نفسه، ج6، ص420.

⁵ نفسه، ج8، ص323

⁶ ابن عبد الرؤوف: المصدر السابق، ص103

المحاضرة 2: التجارة والعوامل المؤثرة عليها سلبا وإيجابا:

عرفت الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري العاشر الميلادي تطورا هاما من مختلف نواحي الحياة ومن بينها التطور الاقتصادي .

وشهدت التجارة في هذا العهد تطورا ملحوظا ، إذ أن المسلمين كانوا يسافرون إلى المناطق البعيدة بحرا عن الأرياح ويصرف لنا ابن خلدون ذلك بقوله هـ وكذلك نقل السلع من البلد البعيد المسافة ، أو شدة الخطر في الطرقات يكون أكثر فائدة للتجار وأعظم أرباحا وأكفل بحالة الأسواق لأن السلع حينئذ تكون قليلة معوزة لبعدها أو شدة الغرر في طريقها فيقل حملوها ، ويعز وجودها ، وإذا قلت وعزت غلت أثمانها (1) ، هذا أثناء تنقلهم برا . كما تمكنوا من فرض سيطرتهم على التجارة بحرية - وأصبحت سفينهم تجوب بحار العالم (2) ، ولم تمنع الاختلافات الدينية والمذهبية والعرقية من انتشار المبادلات التجارية ، فكان التجار اليهود مثلا يجوبون شتى أصقاع العالم ناقلين مختلف المواد والسلع التجارية دون أن يكون لديانتهم اليهودية عائقا أمام تجارتهم (3) .

ويجب التنبيه هنا إلى أن هذا لا يعني تحكم العالم الإسلامي تحكما مطلقا في التجارة الدولية في تلك الفترة ، حيث نلاحظ أن العالم المسيحي هو الآخر راح يبحث عن تطوير تجارته خصوصا بعد سنة 339هـ/950م تاريخ بداية ثورة العصور الوسطى التجارية ، وأصبحت التجارة هنا مشتركة بين العالم الإسلامي والعالم المسيحي كما أوضح أحد الباحثين المعاصرين (4) .

(1) ابن خلدون : كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر و من عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر ، دار الكتب العلمية ، ط1، بيروت ، 1992، مج1، ص422

(2) آدم ميتز : الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ، تر محمد عبد الهادي أبو ريدة ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، ط3 ، القاهرة ، 1957 ، ج2 ، ص ص 364-365 ، موريس لومبار : الإسلام في مجده الأول (القرن 8-11م/2-5هـ) ، ترجمة وتعليق إسماعيل العربي ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1984 ، ص325 .

(3) ابن خرداذبة : المسالك والممالك ، نشر جون ديغومي ، مطبعة بريل ، 1889 ، ص ص 153-154 .

(4) محمود أبو صوة : دراسات في تاريخ البحر الأبيض المتوسط في العصر الوسيط ، منشورات ايلجا ، مالطا ، 2000 ، ص73

كان موقع الجغرافي الممتاز لبلاد المغرب حافزا أن يكون منطقة تجارية كبرى وسوقا هامة (1)، وقد اعتبر ابن خلدون أن الدولة هي السوق الأعظم وهي التي تتحكم في الأسواق ولذا وجب عليها أن تسيطر على الأموال وجبايتها حتى لا يؤدي ذلك إلى اختلال نظام السوق (2).

وفي هذا الصدد حاولت الدول التي قامت في بلاد المغرب جاهدة أن تؤمن الطرق التجارية وهذا ما يتضح جليا في العمل الذي قام به الأمير الزيري علي بن يحيى (509-515هـ / 1116-1121م)، الذي جهز أسطولا بحريا إلى جزيرة جربة لأن أهلها كانوا يقطعون الطريق ويسلبون أموال التجار ، فحاصرها وضيق عليها حتى دخلت في طاعته وبذلك أمّن الطريق والمسافرين (3). كما جهز الأمير علي بن يحيى حملة أخرى سنة 510هـ/1117م على جبل واسلات (4) للسبب ذاته ووقعت حروب شديدة حتى تمكن من قتل أغلبية سكان الجبل وبذلك تمكن من تأمين الطرق للتجار (5) .

كما أن الأمير علي بن يحيى أقدم عام 511هـ/1117م على تجهيز أسطول بحري لحصار قابس لأن أميرها رافع بن مكن الدهماني أنشأ مركبا يسافر فيه التجار في أيام الحاكم الزيري يحيى بن تميم (501-509هـ/1108-1116) الذي لم ينكر عليه ذلك لكن بتولي علي بن يحيى أمور الدولة الزيرية رأى أنه بصفته الحاكم الأول على البلاد فعليه هو وحده القيام بهذا الواجب وقال ما يكون لأحد أن يناوئني في إجراء المراكب في البحر للتجار (6) ، ومما يدل على العناية الكبيرة التي حظيت بها التجار —ارة في الدولة الزيرية إق— دام تميم بن المعز (454-501هـ/1062-

(1) أوليفيا ريمي كونستبل : التجارة والتجار في الأندلس ، تر فيصل عبد الله ، مكتبة العبيكان ، ط 1 الرياض ، 2002 ، ص 38 .

(2) ابن خلدون : المقدمة ، ص 201 .

(3) ابن الأثير: الكامل في التاريخ ، تح أبو الفداء عبد الله القاضي ، دار الكتب العلمية ، ط 2 ، بيروت ، 1415هـ/1995م ، ج 9 ، ص 161 ، النويري : المصدر السابق ، ص 365 .

⁴ جبل واسلات : هو جبل طوله يومان وهو على بعد يومين من تونس وخمسة عشر يوما من القيروان وفيه عمارات كثيرة. أنظر الإدريسي : القارة الإفريقية وجزيرة الأندلس مقتبس من كتاب نزهة المشتاق ، تح وتقديم وتعليق إسماعيل العربي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1983 . ص 195.

(5) ابن الأثير : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 165 .

(6) ابن الأثير : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 169 .

1108م) ويحيى بن تميم (501-509هـ/1108-1116م) على محاولة تأمين الطرق البرية ولما

فشلوا في ذلك حاولوا تأمين الطرق البحرية واحتكروا النقل البحري (1) .

حيث أن إحدى المراكب الهامة في تلك الفترة كانت تسمى مركب السلطان ، والمقصود بالسلطان هنا الأمير الزيري(2) .

فقد عمل الأمراء الزيرونيونجاهدين على رفع مستوى التجارة ، فلم تدهورت علاقاتهم التجارية مع الفاطميين -بسبب القطيعة المذهبية- ومع الحماديين -أبناء عموماتهم بسبب الصراع حول من له الأحقية في خلافة الدولة الفاطمية - فقد سعوا إلى ربط علاقات تجارية متينة مع النورمان في صقلية ، وكان النورمان قد ساءوا للمسلمين بالعيش في الجزيرة دون أن يلحقهم أذى في دينهم أو أموالهم ، كما قام النورمان بنقش آية قرآنية من سورة الصف على عملتهم وذلك لتجد قبولاً ورواجاً في إفريقية (3).

ومن مظاهر اعتناء الأمراء الزيريين بالتجارة أن النصارى في حد ذاتهم كانوا يتوحمون على المعز بن باديس (406-454هـ/1016-1062م) ويدعون له (4) ، والسبب في ذلك يرجع إلى الأعمال الجليلة التي قام هذا الأمير من أجل جعل إفريقية منطقة تجارية كبرى ، وتسهيل تنقل التجار مما يعود بالفائدة على البلاد .

وبعد الغزو الهلالي لبلاد المغرب حاول الأمراء الزيرون مهادنة أمراء العرب محافظاً على استقرار الأوضاع الاقتصادية ، ومن ذلك إقـدام المعز بن باديس (406-454هـ/ 1016-1062م) على رفع الحرب بينه وبين العرب عام 444هـ/1052م ، وأبـاح لهم دخـول القيروان للحصول على يحتاجون إليه بالبيع والشراء (5)، ولم تنجح سياسة المهادنة مع العرب حيث

(1) عز الدين موسى : النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري ، دار الشروق ، ط 1 ، بيروت ، 1983 ، ص 264 .

(2) جوايتاين : دراسات في التاريخ الإسلامي والنظم الإسلامية ، تعريب عطية القوصي ، وكالة المطبوعات ، ط1، الكويت ، 1980 ، ص 244 .

(3) عز الدين موسى : المرجع نفسه ، ص 264 .

(4) ابن الأثير : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 119 .

(5) ابن عذارى المراكشي : البيان المغرب في أخبار الأندلس و المغرب ، تح ومراجعة ج . س . كولان و إ . ليفي برونسسال ، دار الثقافة ، ط5 ، بيروت ، 1995 ، ج 1 ، ص 340 .

أقدموا على انتهاب القيروان وتخريبها عام 449هـ / 1057 م (1)، كما أقدموا أيضا على محاصرة المهديّة عام 476هـ/1083م (2) .

ويرى مصطفى أبو ضيف أن التحـ كم في التحـارة انتقل من أيدي الزيرين إلى أيدي أمراء العرب الهلاليّة الذين سيطروا على الطرق التحـارية وأصبحت الطرق لا تسلك إلا بخفـارة منهم ، كما عمـ لوا على تطـوير هذه الطرق وذلك بتوسيع نطاق التحـارة بين التـل و الصحـراء ، و سعـوا إلى التحكم في المبادلات التجارية بين إفريقية ومصر ، وقاموا بوضع فرسان على طول الطريق وذلك للقضاء على كل من يهدد أمنها (3).

ونتيجة لمعرفة العرب بالمعادن فإنه مـ فرضوا سيطرتهم واحتكروا تجارة الملح مع السودان وأوربا المسيحية ، وكانوا يسافرون بالملح والنحاس إلى بلاد السودان ويرجعون بالصدف والخـز والصمغ و التبر (الذهب) (4)، و تحدث ابن خلدون عن ما لهذه التجارة من أرباح فقال وكذلك نقل السلع من البلاد البعيدة المسافة ، أو شدة الخطر في الطرق يكون أكثر فائدة للتجار وأعظم أرباحاً (5).

2/العوامل المؤثرة في التجارة :

إن التجارة بوصفها نشاطا اقتصاديا حيويا وحساسا تتحكم فيها مجموعة من العوامل التي تؤثر فيها إيجابا أو سلبا :

أ/عوامل مشجعة على التجارة :

من أهم العوامل المساعدة على التجارة ارتفاع شأنها عند المسلمين خاصة وأن الرسول صلى الله عليه وسلم وخلفاءه الثلاثة الأوائل اشتغلوا بالتجارة ، كما وردت أحاديث تجذب الاشتغال بها ، منها قوله صلى الله عليه وسلم عليكم بالتجارة فإن فيها تسعة أعشار الرزق (6).

(1) المصدر نفسه ، ج1 ، ص 294 .

(2) نفسه ، ج1 ، ص 300 .

(3) مصطفى أبو ضيف : القبائل العربية في عصري الموحدين وبنو مـرين ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1982 ، ص 327 .

(4) المرجع نفسه ، ص 326 .

(5) ابن خلدون : العبر ، دار الكتب العلمية ، مج1 ، ص 422 .

(6) حول الأحاديث التي تشجع على التجارة أنظر : يوسف ابن إسماعيل النهائي : دليل التجار إلى أخلاق الأخيار، مطبعة السعادة ، مصر ، بلا تاريخ ، ص 59-67 .

ومما ساعد على ازدهار التجارة ارتفاع مكانة التجار في المجتمع ، ، ومما يؤكد ذلك ما ذكره الزهري من أنه كان في القيروان أربع مائة شاعر لم تكن مهمتهم مدح الملوك والوزراء وإنما مدح التجار وأولاد التجار(1).

ومن العوامل المشجعة للتجارة تشجيع الدولة للتجارة ب توفير الأمن وفتح الطرق وإيجاد وسائل النقل (2) ، وكانت حرية التنقل مكفولة للتجار الذين كانوا يستطيعون مزاوله التجارة بكل حرية بين بلاد المغرب السنية ومصر الفاطمية الشيعية في ظل الصراع المذهبي و السياسي القائم بينهما (3) ، هذا باستثناء مرحلة الصراع الشديد بينهما خاصة مع بداية القطيعة المذهبية . ولم يرد في وثائق الجنيزة ذلك — ر لعراقيل وح — واجز تعترض النشاط التجاري ، بل على العكس من ذلك فقد ظلت الحركة التجارية قائمة في البحر المتوسط ويمارسها تجار على اختلاف ديانتهم مسلمون ، مسيحيون ، يهوداً ، ولم يكن التجار على امتداد الرقعة الجغرافية من الأندلس إلى الهند ملزمين إلا بدفع ضريبة رمزية في السنة تقدر بالعشر(4).

كما نتحدث إحدى وثائق الجنيزة أن التجار كانوا يسافرون إلى باليرمو (صقلية) ، أو جنوة ، أو مرسيليا ، وأماكن من الأندلس ، وشمال إفريقيا ، ومصر ، وبلاد الشام ، وبعض المدن اليونانية ، والبيزنطية ، ولم يشر هؤلاء التجار إلى أية صعوبات كانت تعترضهم بسبب أية قيود سياسية (5) . ومن العوامل الأخرى التي ساعدت على تطور التجارة ، تنظيم الأسواق ويعتبر يزيد بن حاتم (155-171هـ/771-787م) هو أول من قام بتنظيم وترتيب الأسواق حسب تخصصها و قام

(1) الزهري : كتاب الجغرافيا ، تحقيق محمد حاج الصادق ، مكتبة الثقافة الدينية ، بور سعيد ، بلا تاريخ ، ص 109 .

(2) حسن حسني عبد الوهاب : بساط العقيق في حاضرة القيروان وشاعرها ابن الرشيق ، المطبعة التونسية ، تونس ، 1330هـ ، ص 20 .

(3) جوايتاين : المرجع السابق ، ص 213 .

(4) رشيد باقة : الأقليات الدينية في بلاد المغرب ومدى مساهمتها في ازدهار الحياة الاقتصادية من الفتح إلى العهد الموحد ، مقال منشور في مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية لجامعة الأمير عبد القادر ، قسنطينة ، العدد 4 ، أكتوبر 2004 ، ص 93 .

(5) جوايتاين : المرجع السابق ، ص 213 .

بوضع كل صناعة في مكانها (1) ، ويساعد تنظيم الأسواق على تطور التجارة وذلك لكون هذه الأسواق كانت مختصة بسلع معينة مما يسهل على المحتسب عمله في مراقبة التجار(2).
ومما يشجع على التجارة انتشار الأمن وقد سعت قبائل المناطق الجنوبية إلى توفير الأمن للقوافل التجارية التي تمر جنوبا وشمالا وشرقا (3)، وقد قامت دول بلاد المغرب بتجهيز حملات عسكرية لإخضاع المناطق المتمردة (4).
ومما ساعد على ازدهار التجارة الموقع الممتاز الذي تحتله بلاد المغرب، إذ أنها تقع في الطريق بين مراكش ومصر وهو المركز الحقيقي لطريق القوافل بين شمال إفريقيا الغربي وبين مناطق جنوب الصحراء، هذا من جهة، ومن جهة أخرى بين مصر وجيرانها في الشرق والجنوب (5)، وأدى هذا الموقع الممتاز إلى ازدهار تجاري الذهب والرقيق على وجه الخصوص(6)، أما بالنسبة لموقعه البحري فإن بهمانئ كبرى للمراكب والقوافل التجارية بين الشرق والغرب من البحر المتوسط (7).

وكان الانتقال من بلاد المغرب إلى جزيرة صقلية سهلا، ويتم على متن السفن الصغيرة، كما أن هذا الموقع جعل من محطة للسلع الشرقية والغربية، هذا إذا علمنا أن السفن في ذلك العهد لم تكن معتادة على الرحلات الطويلة، وإنما كانت تتوقف في عدة مراسي، فلم تكن الرحلات البحرية مثلا من فرنسا إلى بلاد الشام أو مصر تخلو من محطات توقف (8).

(1) ابن عذاري : المصدر السابق ، ج 1، ص 78 ، بوبة مجاني : أثر العرب اليمانية في تاريخ بلاد المغرب في القرون الثلاثة الأولى للهجرة ، منشورات جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2003 ، ص 175 .

(2) جودت عبد الكريم يوسف : الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين الثالث والرابع الهجريين (9-10م) ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، بلا تاريخ ، ص 128 .

(3) الحبيب الجنحاني : دراسات في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للمغرب الإسلامي ، دار الغرب الإسلامي ، ط2، بيروت ، 1986 ، ص 159 .

(4) أنظر في ذلك : ابن الأثير : المصدر السابق ، ج 9 ، ص ص 161-165 ، النويري : المصدر السابق ، ص 365 .

(5) جوايتاين : المرجع السابق ، ص 225 .

(6) الحبيب الجنحاني : التجارة في المغرب الإسلامي خلال القرن الثالث الهجري وأثرها على التجارة العالمية ، مقال منشور في كتاب محاضرات ومناقشات الملتقى العاشر للفكر الإسلامي ، عنابة من 11 إلى 19 يوليو 1976 ، منشورات وزارة الشؤون الدينية ، الجزائر ، مج2 ، ص 150 .

(7) أوليفيا ريمي كونستبل : المرجع السابق ، ص 77 .

(8) جوايتاين : المرجع السابق ، ص 225 .

ونتيجة لهذا الموقع فقد حظيت كل من المهديّة وتونس بمكانة تجارية كبرى في البحر المتوسط

(1) .

ومن العوامل المساعدة على تطور التجـارة وجود النقـود والدنانير والدرهم وأجزاؤها والمكاييل والموازين والمقاييس المختلفة ، وهذا ما يسـاعد على عملية التبادل التجاري (2) .

ب/العوامل المثبّطة للتجارة :

من أهم العوامل المثبّطة للتجارة تجارة السلطان وما ينبجـر عنها من احتكار لسلع معينة ، فقد كتب عمر بن عبد العـزيز إلى عبـد الحميد بن عبد الرحمن إن تجارة الولاة لهم مفسـدة وللرعية مهـلكة فإمـنع نفـسك ومن قبلك عن ذلك ، ويقال أن عـبد الله بن عمرو بن العاص قال من علامات الساعة تجارة السـلطان و الرسول صـلى الله عليه وسلم يقول : أئـما لبحر اتـجر في رعيته فقد هـلكت رعيته (3) .

كما أن التأثير السـلبى لتجارة السلطـان ان يكمن في كـونها تملك رأسمال كبير مقـارنة بالتجـارة الأخرى ومن ثم تتجـرّم في السوق فتضر بالتجـارة والتجـارة (4) ، وهذا الضـرر يؤدى في غالب الأحيان إلى إفلاس بعض التجار وكسـاد تجارة البعض الأخر (5) ، وهذا ما حدث فعلا فالكثير من أمراء وسلاطين بلاد المغرب امتهنوا التجار من ذلك الاستحواذ على تجارة الأنعام وأصبح بيعها بثمن عال ، وهذا ما صعب على الرعية شراء اللحم الحلال من الجزائر (6) ، و ما يفهم من هذا أن هناك تجارة غير شرعية وجدت ويمكن أن يباع فيها اللحم غير الحلال .

كما أن الدولة تستـطيع شراء كل شـيء وبالثمن الذي تريـده وكل من يعـارض أو يناقش في السـعر تتعرض سلـعته إلى المـصادرة ، كما أنّها تقوم بالتجـارة كم في الأسعار فهي

(1) أوليفيا ريمي كونستبل : المرجع السابق ، ص 38 .

(2) جودت : المرجع السابق ، ص 129 .

(3) البرزلي : فتاوى البرزلي المعروف بجامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام ، تقدّم وتحقيق محمد الحبيب الهيلة ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 2002 ج 4 ، ص 67 .

(4) ابن خلدون : المقدمة ، ص 198 .

(5) المصدر نفسه ، ص 198 .

(6) هادي روجي إدريس : الدولة الصنهاجية (تاريخ إفريقيا في عهد بني زيري من القرن 10 إلى القرن 12) ترجمادي الساحلي ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1982 ، ج 2 ، ص 272 .

تدفع التجار إلى شراء سلع بأسعار معينة ثم تساهم في خفض الأسعار وهذا يؤدي إلى خسارة التجار لأموالهم و من ثم اعتزال التجارة (1) .

والمثال السابق الذي قدمناه عن تجارة الحيوانات قد تسبب في ندرة اللحوم من محلات الجزارين دليل على ممارستهم لهذه الأساليب (2) .

ومما ساعد على تدهور التجارة استخدام سلطة الدولة بما يضر التجار و من ذلك إقدام الزيريين في عام 405هـ/1014م على إغلاق الأسواق والخوانيت والفنادق في القيروان (3) ولم تبق إلا خوانيت الأحباس وهذا ما أدى إلى ارتفاع أسعار الكراء فوصل كراء حانوت للكتان في المنصورية إلى مائتي درهم (4)، وفي الغالب كانت الدولة تسعى إلى فرض مكوس وهذه المكوس تكون مرتفعة مرتفعة جدا ونتيجة لارتفاعها فإن التجار يكونون مجبرين على ترك هذه المهنة (5).

وقد عمل الزيريون والنورمانجبا إلى من أجل السيطرة على التجار البحرية ولحسابهم الخاص و ليس للدولة ، ومن ثم قاموا بخفض الرسوم الجمركية وهناك حتى إعفاءات من الأداءات الجمركية كان الملوك يمنحونها لبعضهم البعض (6) ، غير أن عامة التجار لم يكونوا معنيين بعملية الإعفاء الجمركي بل ربما كانوا هم من يقومون بتعويض ما كان يعفى منه الملوك .
ومما يؤثر سلبا على التجارة مكانة التجار في المجتمع مقارنة بأهل الجاه والسلطان ، فهم كانوا لا يرتقون إلى مرتبة الأشراف والملوك (7)، كما أن طريقة جمعهم للمال كانت لا تعجب الناس وفيها وفيها اشتباه (8)، وكان يستهزأ بهم لأنهم كانوا يجمعون ثروتهم من الحبات والقرايط والدوانق (1)

(1) ابن خلدون : المقدمة ، ص 198 .

(2) إدريس : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 198 .

(3) ترجع أسباب غلق الخوانيت والأسواق والفنادق إلى محاولة جعل المنصورية منطقة تجارية بعد انتقال الزيريين من القيروان إلى المنصورية ، أنظر ابن عذارى : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 261 .

(4) ابن عذارى : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 261 .

(5) ابن خلدون : المقدمة ، ص 198 .

(6) إدريس : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 277 .

(7) محمد محمود أبو صوة : تاريخ العرب الاجتماعي والاقتصادي في العصر الوسيط ، قراءة مغايرة ، منشورات ايلجا ، مالطا ، 2002 ، ص 66 .

(8) الدباغ : معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان ، أكمله وعلق عليه أبو الفضل أبو القاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي ، تحقيق وتعليق محمد ماضور ، المكتبة العتيقة تونس ، مكتبة الخانجي مصر ، بلا تاريخ ، ج 3 ، ص 141 .

وأرباع الدراهم وأنصافها (2)، كما قيل عن التجار ما للتجار وللسخاء وإنما تنبت لحومهم على القيراط، كما قال أحد التجار لا يقال لرجل انه بخيل إلا وهو ذو مال (3).

كما أن أخلاق التجار والأعمال التي يقومون بها من مباحكة وغش وأيمان كاذبة دفعت بهم إلى المذلة (4)، والغش والتدليس يكون في أشياء عديدة كبيع الخبز ناقص الوزن، وخلط القمح الجيد بالرديء واللبن بالماء، كما أن الاحتكار أثر بالسلب على التجار فأدى إلى غلاء الأسعار والإضرار بالناس (5).

ومن العـ وامل المثبطة للتجـ ارة الثورات والفتن الداخـ لية و التي لم يسـ لم منـها حتى التجـ ار فقد أقـ دم حماد بن بلكين عام 406 هـ/ 1015م بضـ رب أعناق مجموعـة من التجـ ار نتيجة للقتال الذي دار بين الحـم ادين بنعامة حماد بن بلكين و الزيريين بنعامة كرامة بن المنصور عم المعز بن باديس (6)، و من الفتن والثورات الداخلية والتي أدت إلى ضعف التجارة حروب صنهاجة ضد زناتة وحروب الزيريين ضد بني عمومتهم الحماديين والتي أدت إلى ضعف الاقتصاد بصفة عامة و التجارة بصفة خاصة (7).

كما كان لقتل الرافضة سنة 407 هـ/ 1016م أثر سلبي على التجارة وذلك عند وصول المعز بن باديس إلى الحكم في إفريقية (8)، إذ أنه وبعد اشتداد الأزمة أقدم المعز بن باديس (406-

¹ الحيات والقرايط والدوانق: هي أجزاء من الدرهم، فالبكري عند كلامه عن تنس قال وزن قيراطهم ثلث درهم عدل بوزن قرطبة البكري: المصدر السابق، ص 62

(2) عبد العزيز الدوري: تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري، دار الشروق، ط2، بيروت، 1974، ص 119

(3) عبد العزيز الدوري: المرجع نفسه، ص 120.

(4) محمد محمود أبو صوة: تاريخ العرب الاجتماعي والاقتصادي، ص 67.

⁵ كمال السيد أبو مصطفى: المصدر السابق، ص 72

⁶ ابن عذارى: المصدر السابق، ج 1، ص 265

⁷ لمزيد من المعلومات عن حروب زناتة وصنهاجة وحروب الزيريين و الحماديين ارجع: ابن خلدون: العبرو ديوان المبتدأ والخبر في أخبار العرب والعجم و من خالطهم من ذوي السلطان الأكبر، دار الكتاب اللبناني، بيروت 1968، مج 6، ص 318-349

(8) القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق أحمد بكير محمود، مكتبة دار الحياة بيروت، مكتبة الفكر طرابلس ليبيا، بلا تاريخ، مج 2، مج 4، ص 626.

454هـ/1016-1062م) على قتل الإمام أبو علي الحسن بن خلدون (1) ، محاولة منه لتهدئة الوضع وبعد قتله ثارت العامة وقام أهل المنصورية من رجال وعبيد فنهبوا جميع ما في الأسواق والحوانيت و ألقوا النار في كبار الأسواق ونهبت أموال التجار بعد أن كانوا آمنين على أموالهم وحوانيتهم (2) .

ومما أضر بالتجارة أيضا قطاع الطرق ، فرغم سعي الدولة إلى القضاء عليهم ومن ثم محاولة توفير الأمن ، إلا أن هذه المهمة ظلت صعبة نتيجة لطول الطرق التجارية وتفرعها، و بالإضافة إلى ذلك طبيعة المجتمع المغربي الذي لم يتخلص من طبيعته القبلية وبقيت القبائل محافظة على أساليب الغزو والسلب (3) فكان أهل جربة يمارسون القرصنة ويقطعون البحر على الناس ، كما كان سكان جبل واسلات يقطعون الطريق على التجار ويقتلونهم (4)، وهناك مناطق عدة كانت تمارس قطع الطرق وهذا ما يفهم من السؤال الذي طرح على الفقيه أبو عمران الفاسي (5) عن من أكثرى أكثرى مركبا و تعرض المركب للصوص في البحر (6)، كما سئل أيضا عن سفينة محملة بال — سلع غادرت من المهديّة إلى م — صر وفي عرض البحر قبالة جبل برقة استولى عليها الروم ، كما تعرض المعتدون بدورهم إلى مراكب من صقلية خلصت المسلمين من الروم وذهبت بهم إلى صقلية ، فأفتى بأنه متى الواجب إرجاع السفينة إلى من يهمله الأمر لأنه من واجب المسلمين تخليص إخوانهم من الأسر ، ولا يتقاضون عليه أجرا وعلى صاحب السفينة أن يعرض لهم بعض النفقات (7) ومن هذه الفتاوى نخلص إلى أن البحر المتوسط كان في هذه الفترة عبارة عن بحيرة للقرصنة الأوروبية ، كما

¹ أبو علي الحسن بن خلدون : من علماء إفريقية ومن أصحاب القاسبي قتل بالمنصورية في سنة 407هـ/ 1016 م أنظر لحادثة مقتله بالتفصيل عند القاضي عياض : المصدر نفسه ، مج2 ، ج4 ، ص ص 624-627.

(2) نفسه مج2، ج4 ص 626 ، الديباغ : المصدر السابق ، ص154.

(3) جودت : المرجع السابق ، ص199

(4) ابن الأثير : المصدر السابق ، ج9 ، ص161-165 ، النويري ، المصدر السابق ص365

⁵ أبو عمران الفاسي : اسمه موسى بن عيسى بن الحاج وهو من فقهاء القيروان ولد عام 360 هـ / 973 م بفاس وتوفي بالقيروان سنة 430 هـ / 1038 م ، القاضي عياض ، المصدر السابق ، مج2 ، ج4 ، ص ص 702-706

(6) البرزلي : المصدر السابق ج3، ص650 .

(7) البرزلي : المصدر نفسه ، ج3 ، ص 615 ، الونشريسي : المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية و الأندلس

و المغرب ، أخرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت 1981، ج 8 ، ص302 .

كان منطقة نشاط للجهاد الإسلامي، وهذا ما يدل على الجهود الكبيرة التي كان المسلمون يبذلونها من أجل جعل هذا البحر بحيرة إسلامية.

ومن العوامل المثبطة للتجارة الهجرات الهلالية نتيجة للفساد الكبير الذي خلفته هذه الهجرات، وهذا ما دفع بمؤرخي تلك الحقبة إلى وصف هول هذه الفاجعة كل على حسب أسلوبه :
فالإدريسي يصف لنا القيروان قبل الهجرة الهلالية ويقول وأرجحها تجارة وأكثرها جباية وأنفقها سلعة وأنماها ربحاً ثم يصفها بعد الهجرة والخراب فقالاً وولاة أمورها العرب و بها أقوام قليلون وتجارهم يسيرة ومنافعها نزرّة (1) .

في حين عبر عن ذلك ابن الأثير بقوله بأنها هدمت القصور والحصون وقلعت الثمار وخربت الأنهار (2).

أما النويري فقد قالاً وشرنوا العرارات على البلاد وأفسدوا الزروع وقطعوا الأشجار وحاصروا المدن فذاق الناس وساءت أح.والهم، وانقطعت أس فلهم وحل بإفريقية ما لم ينزل بها من قبل كما قاموا بهدم الحصون وقلع الثمار وردم العيون وتخريب الأنهار وهذا ما دفع بالمعز بن باديس ورعيته إلى الهجرة من القيروان إلى المهديّة (3).

أما لسان الدين ابن الخطيب فقال أن البلاد فسدت بسببهم ويتم الأولاد كما قاموا بتخريب القيروان حتى أصبح الوطن الخصب الرحيب قفر بلقع (4)، وهذا التخريب دفع بابن خلدون إلى القول بأن العرب إذا تغلبوا على أوطان أسرع إليها الخراب (5).

وتظهر الآثار السلبيّة للهجرة الهلالية في أنها خربت الموانئ وأهلكت الزروع وهذا ما أدى إلى توقف التجارة بسبب انقطاع الطرق وفقدان الأمن بها خاصة طرق الصحراء التي كانت تمول إفريقية بالذهب، ومن ثم راح التجار يبحثون عن مناطق آمنة يمارسون فيها نشاطهم التجاري، وسافرت

(1) الإدريسي: المصدر السابق، ص185 .

(2) ابن الأثير: المصدر السابق، ج 8، ص 297 .

(3) النويري: المصدر السابق، ص 347 .

(4) لسان الدين ابن الخطيب: تاريخ المغرب العربي في العصر الوسيط، تح، وتعليق أحمد مختار العبادي و محمد إبراهيم

الكتاني، دار الكتاب الدار البيضاء، 1964، ص 75 .

(5) ابن خلدون: المقدمة، ص 105 .

عائلات بأكملها من بلاد المغرب إلى مصر وإلى جنوب إيطاليا وبلاد الشام ، ووثائق الجنيزة تحدثنا عن عائلات مغربية في مصر مثل : الصقلي ، القيرواني ، السوسي ، الطرابلسي وغيرها (1) .
ومن النتائج السلبية للغزو الهلالي والمؤثرة على التجارة غير التي ذكرنا تقلب الأسعار ، وأعمال النهب ، فقد استحوذ بنو هلال على الماشية وأصبحوا يتحكمون في الطرق ويفرضون الرسوم والضرائب على القوافل وهذا ما دفع بأحد تجار القمح والشعير إلى الاحتكار على كره منه (2) .
ومما أضر بالتجارة أيضا الاضطرابات السياسية وم — ن ذلك هج — مات النورمان على زوية والمهدية وات — لاف سلع التجار بما (3) ، وتحدثنا وثائق الجنيزة أنه بعد سقوط جربة⁽⁴⁾ في يد النورمان عام 540هـ/1145م ظهر هناك حرمان وفاقة كبيرين ولم يعد من الممكن السفر من إفريقية إلى مصر مباشرة وإنما يجب التوجه إلى صقلية ثم السفر من هناك⁽⁵⁾ .
وم — ن ال — عوامل ال — مؤثرة سل — با على ال — تجارة ال — ظروف ال — كوارث الطبيعية وسنحاول تعديل بعض مظاهرها :

ومن هنا هيجان البحر — وقد وصف لنا ابن العربي هيجانه فقال وقد سبق في علم الله أن يعظم علينا البحر ، و يفرقنا في هوله ، فخرجنا من البحر خروج الميت من القبر⁽⁶⁾ .
ومن الكوارث الطبيعية الزلازل كالذي ضرب إفريقية عام 367هـ/977م ودامت ارتداداته أربعين يوما (7) ، كما ضرب المهديّة زلزال آخر عام 504هـ/1110م ودفع بأهلها إلى الهروب وتركها خالية (8) .

(1) رشيد باقة : المرجع السابق ، ص 103 .

(2) إدريس : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 269 .

(3) الونشريسي : المعيار ، ج 8 ، ص 329 .

⁴ جربة جزيرة على القرب من قابس فيها الكثير من الثمار .

⁵ أمين توفيق الطيبي : جوانب من الحياة الاقتصادية في المغرب في القرن السادس الهجري ، الثاني

عشر الميلادي من خلال رسائل جنيزة القاهرة ، مقال منشور في كتاب أعمال المؤتمر الثالث لتاريخ

وحضارة المغرب ، المنعقد في وهران من 26 إلى 28 نوفمبر 1983 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1987 ، ص 76 .

(6) أبو بكر بن العربي : ترتيب الرحلة للترغيب في الملة ، نشره سعد أعراب في كتاب مع القاضي أبي بكر ابن العربي ، دار الغرب

الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1987 ، ص 198 .

(7) ابن الأثير : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 380 .

(8) ابن عذارى : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 305 .

ومن الكوارث الطبيعية التي لها تأثير كبير على التجارة المجاعات والأوبئة والقحط، فقد حدثت مجاعات عديدة منها مجاعة 395هـ/1004م وقد أدت هذه المجاعة إلى إخلاء البوادي والحواضر والأسواق والمساجد ودفعت بالناس في إفريقية إلى الهجرة نحو صقلية لرخاء أسعارها وأمن سبيلها (1) ، وقد وصفها لنا ابن عذارى بقوله وفي سنة 395هـ كانت مجاعة شديدة أدت إلى إهلاك الفقير وذهاب مال الغني وغلاء الأسعار وانعدام الأقوات وهاجر أهل البادية (2) .

كما حدثت في سنة 413هـ/1022م مجاعة بإفريقية وصفها النويري بقوله مجاعة شديدة لم يكن مثلها قط (3).

ومن المجاعات تلك التي حدثت سنة 536هـ/1141م والتي دفعت بالأمير الزيري الحسن (515-543هـ/1121-1148م) إلى عقد اتفاق مع ملك النورمانوجار للتقليل من حدة المجاعة (4).

ومن الكوارث الطبيعية التي أثرت على التجارة القحط والجفاف وخاصة في المناطق الجنوبية ووسط إفريقية مثل قابس وسفاقس وسوسة لأن هذه المناطق تعتمد في زراعتها على الأمطار وهذا يؤدي إلى غلاء الأسعار وضييق العيش (5).

ومن العوامل المؤثرة على التجارة سلبا الأوبئة ومنها الطاعون الذي ضرب إفريقية عام 395هـ/1004م والذي وصفه ابن عذارى وكان في هذه السنة الطاعون فهلك فيه أكثر الناس غنيهم وفقيرهم ، واستعمل الأحدود الواحد لدفن المائة شخص فأكثر ، فمات أهل العلم والتجار والصبيان ما لا يحصى عدداً (6) .

(1) الدباغ : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 127 .

(2) ابن عذارى : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 257 .

(3) النويري : المصدر السابق ، ص 340 .

(4) أومبرتوتيسيتانو : النورمانديون وبنو زيري من الفتح النورمندي لصقلية حتى وفاة رودجيرو الثاني (453-548هـ/1061-1154م) ، مقال في مجلة الآداب مطبعة جامعة فؤاد الأول ، 1949 ، المجلد 11 ، ج 1 ، ص 187 .

(5) جمعة شيخة : ملامح من النشاط الفلاحي في المجتمع الريفي بإفريقية من الفتح إلى القرن 5هـ/11م من خلال كتب الطبقات ، مقال منشور في أعمال المؤتمر الثالث للتاريخ وحضارة المغرب ، المنعقد في وهران من 26 إلى 28 نوفمبر 1983 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1987 ، ج 1 ، ص 44 .

(6) ابن عذارى : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 257 .

ومن العوامل التي مثبطة للتجـارة المنافسة الأجيـلية و خاصة بين أقاليم المغرب و هذا يرجع إلى تشابه الإنتاج الزراعي والصناعي أضف إلى ذلك المنافسة المشرقية وكان الإنتاج المشرقي أحسن من الإنتاج المغربي والسبب يرجع إلى التفوق الحضاري والتطور الصناعي(1).
ومن هنا يمكن أن نقول أنه على الرغم من وجود هذه العوامل المعيقة للتجارة إلا أن الدولة الزيتية سعت إلى إقامة علاقات تجارية الدول المجاورة ، وسعت في نفس الوقت إلى محاولة تطوير التجارة الداخلية وذلك بتنظيم الأسواق .

المحاضرة 3: أصناف التجار

هناك عدة تصنيفات للتجار فهناك من صنّفهم على حسب العمل التجاري وهناك من صنّف على حسب عقيدتهم وهناك من صنّف على حسب العمل الذي يقوم به في السوق وحتى حسب المكانة الاجتماعية.

من حيث العمل التجاري :

يعد التصنيف الذي تركه لنا الدمشقي في كتابه الإشارة إلى محاسن التجارة من أدق التصنيفات ، حيث اعتمد المؤلف في تقسيمه هذا على طبيعة عمل كل تاجر ويحدثنا الدمشقي على ثلاثة أصناف من التجار هم :

أ/الخزان :

وهو التاجر الذي يشتري السلعة في وقت توفره - أ ورخ - ص ثمنها وكثرة بائعيها ويـنتظر حتى تدقل هذه السلعة ويرتفع ثمنه - أ فيعمد إلى بيعها ، ويجب أن تتوفر في هذا البائع معرفة أحوال البضائع (2)، ونعني بأحوال البضائع أماكن توفرها ووقت بيعه - أ(3).
كما يجب على الخزان أن يقسم بيعه على أربعة دفعات وتكون المدة الزمنية بين الدفعة والأخرى خمسة عشر يوماً ، والسبب في ذلك هو السعي وراء معرفة السعر الحقيقي للسلعة ومن ثم يستطيع

(1) جودت : المرجع السابق ، ص 201 .

(2) الدمشقي : الإشارة إلى محاسن التجارة ومعرفة جيد الأعراض وردئها وغشوش المدلسين فيها ، مطبعة المؤيد ، 1318 هـ ، ص 48 .

(3) جودت : المرجع السابق ، ص 145 ، عبد العزيز الدوري : المرجع السابق ، ص 125 .

تجنب الخسارة الكبيرة وإن كان ثمن الشراء منخفضا فيجب عليه أن يقنع بنسبة الربح لأنَّ الأخذ بالعزم أفضل من غنيمة الخطر"¹.

كما يجب عـليه أن يشـترى الـسلعة الـتي يـطلبها الـسوق ولا يـجري وراء الـطمع و لا يـقول أشـترى الـسلعة الـتي غني بهـا فلان وسيقل جـلبها ، وغيرها من الحسابات التي قد تؤدي به إلى الزـدم ، والمـحـال أن يـشتري الـسلعة ولا يـهمه مجيء من يأخـذها أو تأخره ، ويـجب عليه أخـذ الـسلعة إلى مكـان كسـادها ورخص ثمنها ويـنتظر حتى تنفـد من الأسواق ويرتفع ثمنها (2) كما على الخزان النظر في أحوال السلطان هل هو عادل وقوي أو عادل وضعيف أو جائر والسبب يرجع هنا إلى السعي إلى المحافظة على سلعته (3).

ب/الركاض :

وهو التاجر الذي يسافر من بلد إلى آخر لـجلب الـسلع للمتـاجرة بها ، ويـجب على هذا الـتاجر الـاحتياط في كل ما يشتره ، وذلك بإحضار قائمة أسعار البضائع في البلد الذي يريد السفر إليه ، ويقوم بحساب كلفة السلعة من ثمن ونقل ومكوس وحساب الفائدة من ذلك كله (4). وهو ما سماه هيفينج بالتاجر الجوال كما نـصـطـلح عليه في عصرنا (5) ، ولذا وجب عليه عند الوصول إلى منطقة لا يعرفها أن يتقصى في معرفة الوكلاء الموثوقين الأمناء حتى لا يقع في شخص يسلب له أمواله (6) ، وعليه أيضا أن يبقى معه جزءا من المال للاستعانة به في حالة ما إذا وقع له طارئ (7) .

ج/المجهز :

وهو التاجر الذي يكون له وكلاء عنه في مناطق أخرى ، فيقوم هو بإرسال بضائع إلى وكلائه ويقوم الوكيل ببيعها ثم شراء سلع أخرى يرسلها إليه ، ويجب أن تتوفر في الوكلاء الثقة والأمانة والخبرة

¹الدمشقي : المصدر السابق ، ص 49

(2)الدمشقي : المصدر السابق ، ص ص 49-50 .

(3) هيفينج : مادة تجارة ، دائرة المعارف الإسلامية ، ترجمة المقال محمد شاكر ، انتشارات جيهان ، طهران ، بلا تاريخ ، مجلد 4 ، ص 588 .

(4)الدمشقي : المصدر السابق ، ص 51 .

(5) هيفينج : المرجع السابق ، ص 589 .

(6)الدمشقي : المصدر السابق ، ص 52 .

(7)جودت : المرجع السابق ، ص 148 .

بالتجارة ، فيكون له نصيب من الربح ، كما يعمل المجهز على محاولة إيجاد حل للسلع التي تكدست بجزئها ويقوم بتجهيز السلع التي يشتريها ويجب عليه أثناء بعثها إلى الوكلاء أن يبعثها مع تجار ثقات يرفعونها حتى يستلمها الوكيل (1).

وقد سمى جودت هذا النوع من التجار بـ التاجر الكبير الذي يستعين بعمال في تسير عمله التجاري (2) ، في حين سماه هيفينج بـ التاجر المصدر (3).

2/ من حيث المكانة التجارية :

زيادة على التصنيف من حيث العمل التجاري الذي أعده الدمشقي فإنه بإمكاننا تصنيف التجار على حسب مكانتهم الاجتماعية وبالنسبة للدولة الزيرية فقد إرتبنا تقسيمهم إلى مايلي :

أ/ التاجر السلطان :

قبل أن نشير إلى أمراء امتهنوا التجارة يجدر بنا هنا أن نشير إلى أنه نتيجة للصفات التي كان يتمتع بها بعض التجار من مباحكة وغش وقسم بأغلظ الأيمان الكاذبة على الثمن ، وهذه الأخلاق هي في غاية المذلة فإن أهل السلطان تعفوا في كثير من الأحيان عن امتهان هذه المهنة (4) .

والدولة كما عبر عنها ابن خلدون هي السوق الأعظم وهي المتحكمة في الأسواق (5).

ولما كانت الدولة هي المتحكمة في الأسواق فإن بعضا من الأمراء راحوا يمارسون التجارة، ومما يدل على ما نقول أن الفقيه اللخمي سئل عن شراء اللحم من الجزار الفقير فقال شراؤها من الفقير أحسن خاصة وأن العرب والبربر أصبحوا يأتون بالغنم فيشتريها رجل يتجر للسلطان وعبده فلا يستطيع الفقير ولا الغني أن يشتري بحضرته (6) .

كما قام تاجر السلطان أيضا بالاستحواذ على الأنعام وبيعها بثمان عال(7).

(1)الدمشقي : المصدر السابق ، ص 52 .

(2)جودت : المرجع السابق ، ص 149 .

(3)هيفينج : المرجع السابق ، ص 589 .

(4) جودت : المرجع السابق ، ص 147 .

(5)ابن خلدون : المقدمة ، ص 201 .

(6)البرزلي : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 173 .

(7) إدريس : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 272 .

وقد أقدم المعز بن باديس (406-454هـ/1016-1062م) على شراء عبيد بلغ عددهم ثلاثين ألف استعملهم في جيشه (1) ، كما أقدم ابنه تميم (454-501هـ/1062-1108م) على شراء جارية وردها إلى صاحبها لحزنه الشديد عليها (2) .

كما أقدم عامل إفريقية عبد الله بن محمد الكاتب عام 373هـ/983م على شراء عبيد من السودان وجعل على كل ثلاثين عبدا عاملا إلى مادون ذلك ، فاجتمع له منهم آلاف أسكنهم في المنصورية (3) .

و كانت سيطر أمراء دول المغرب على التجارة البحرية و لحسابهم الخاص ولذلك استفادوا من إعفاءات وتخفيضات جمركية كان يمنحها الملوك بعضهم لبعض (4) ، وتظهر سيطرة الدولة على التجارة البحرية في أسماء المراكب ، فوثائق الجنيزة تحدثنا عن أسماء للمراكب منها مركب السلطان الذي يبدو من هذه التسمية أنه ملك لحاكم تونس (5) ، وهناك مركب آخر اسمه مركب القائد (6) . (6)

وهناك أسماء أخرى للسفن مثل الميمون والمبارك والتي على ما يبدو هي ملكا لأمرء الدول ، كما أشارت رسائل الجنيزة إلى سفن كانت تملكها السيدة الجليلة وربما تكون هذه السيدة هي أم العلوّ أخت المعز بن باديس والتي بلغ مهرها مليون دينار ، وبهذا المهر قامت بشراء السفن (7) . كما تتحدث إحدى رسائل الجنيزة عن أمير برقة (8) جبارة بن مكثّر الذي وصفته بالقرصان المريع والتاجر وحامي السفن (9) .

(1) ابن الأثير : المصدر السابق ، ج8 ، ص 296 ، النويري : المصدر السابق ، ص 344 .

(2) النويري : المصدر نفسه ، ص 361 .

(3) ابن عذارى : المصدر السابق ، ج1 ، ص 283 .

(4) إدريس : المرجع السابق ، ج2 ، ص 277 .

(5) جوايتاين : المرجع السابق ، ص 244 .

(6) أمين توفيق الطيبي : المرجع السابق ، ص 67 .

(7) جوايتاين : المرجع السابق ، ص 244 .

⁸ برقة مدينة ليست بالصغيرة ولا بالكبيرة وهي برية وبحرية وجبلية ، وهي أول مدينة ينزل بها القادم من مصر إلى القيروان ، ابن

حوقل المصدر السابق ، ص 69 .

(9) جوايتاين : المرجع السابق ، ص 245 .

وما يمكن ملاحظته هنا هو أن السيادة العربية على البحر المتوسط كانت حسب رسائل الجنيزة مجسدة في وجود أكثر من 150 مركب ملك للمسلمين لكن بسيطرة المدن الإيطالية على البحر المتوسط لم يرد ذكر أسماء لمراكب المسلمين سوى مركب السلطان و مركب القائد (1) ، وهذا ما يدل على أنه على الـ رغم من السيطرة الأجنبية على البحر المتوسط إلا أن أمراء بلاد المغرب بقوا محافظين على سيطرتهم التجارية وكانوا يحاولون فرض نفوذهم حتى خارج البلاد . لكن إذا نظرنا إلى تجارة السلطان من جهة أخرى وجدنا أنه يكون فيها العروض والبيع والشراء الذي لا يقدر أي أحد أن يزيد عليه وقد قيل إذا شارك السلطان الرعية في التجارة هلكوا (2) .. وقد بين ابن خلدون مـ واطن هلاك الرعية باعتبار أن الـ دولة بإمكانها التحـ كم في السوق بسـ ب امتلاكها لرأس مال كبير مقارنـ بالتجار ، كما أن الدولة يمكنها أن تشتري كل شيء بأبخس الأثمان ، ومن يناقش في السعر يتعرض للمـ صادرة ، والـ دولة هي من تفرض المكوس والضرائب فهي إذن تعفي نفسها منها وتفرضها مرتفعة على التجار ، وهذا ما يدفعهم إلى اعتزال التجارة، كما أنها تتحكم في الأسعار فهي تدفع التجار إلى الشراء بسعر ثم تقوم بخفض السعر وهذا يؤدي إلى خسارة التجار ومن ثم ترك هذه المهنة ويفسح الطريق أمامها (3) .

ب/التاجر الفقيه :

رغم أن بعض التجار اتصفوا بالمحاكمة والغش والقسم الكاذبة إلا أن هناك صنفا آخر تميزوا بالأخلاق العالية التي تبوؤوا بها عند الناس مكانة عالية جلبت لهم الاحترام والتوقير ، ووجدنا حتى بعض الفقهاء اختاروا العمل التجاري (4) .
ومما يدل على وجود علماء تجار في بلاد المغرب أن الفقيه أبو بكر عبد الرحمن (5) قد سئل عن عن من يسكن حصنا ويبيده مالا يشتري به سلعا وهو من أهل الدين ، فقال بأن التجارة هنا جائزة للعلماء لكنها لا تجوز للمرابطين (6) .

(1) أمين توفيق الطيبي : المرجع السابق ، ص 67 .

(2) الدمشقي : المصدر السابق ، ص 41 .

(3) ابن خلدون : المقدمة ، ص 198 .

(4) جودت : المرجع السابق ، ص 147 .

(5) الفقيه أبو بكر عبد الرحمن من فقهاء القيروان الذين تفقهوا على يد الفقيه أبو زيد القيرواني توني بالقيروان عام 432هـ/

1040 م ، القاضي عياض : المصدر السابق ، مج 2 ، ج 4 ، ص ص 701-702

(6) الونشريسي : المعيار ج 7 ، ص 236 .

وكان هناك مجموعة من العلماء ارتحلوا لأجل العلم والتجارة فسافر من إفريقية إلى الأندلس مجموعة من العلماء التجار ، كما قدم إليها من الأندلس ومن أقطار أخرى مجموعة أخرى من العلماء التجار (1) .

ومن بين الفقهاء الذين مارسوا التجارة الفقيه أبو سعيد بن خلف بن عمر بن أخي هشام الذي وصفه الدباغ بأنه إمام زمانه وأعلمهم بمذهب الإمام مالك (2) ، وهو من أهل القيروان ورغم أنه تفقه على يد فقهاء أجلاء إلا أن ذلك لم يمنعه من مزاوله التجارة فكان يبيع الخنطة ، وقد توفي في صفر سنة 371هـ / 981م (3) ، وقيل سنة 373هـ / 983م وصلى عليه ابن الكوفي وقد حضر الصلاة عليه الأمير الزيري عبد الله الزيري المعروف بيلكين (361-373هـ/972-984م) (4) .

ومن الفقهاء التجار أيضا أبو عبد الله محمد بن سعدون بن علي بن بلال القروي الذي تفقه بالقيروان وسمع من شيوخها كابن الأجدابي وكان فقيها حافظا للمسائل (5) ، وقد اشتغل بالتجارة وقد طاف بالمغرب والأندلس لغرض العلم والتجارة وتوفي بأغمات سنة 486هـ/1093م (6) ، وقيل سنة 485هـ/1092م (7) ، والمصادر لا تحدثنا عن نوعية التجارة التي كان يتجر بها ، ولكنها ذكرت فقط أنه كان تاجرا وأنه طاف بلاد المغرب والأندلس بغرض العلم والتجارة .

ومن الفقهاء الذين امتهنوا التجارة أيضا محمد بن القاسم بن أبي الحاج القروي ويكنى أبا عبد الله وهو من أهل القيروان سافر إلى قرطبة سنة 400هـ/1009م بغرض التجارة وقد حدث بها أيضا وقد قال عنه ابن بشكوال بأنه من أهل العلم والنفوذ في التجارة والتبصر بأنواعها توفي عام

¹ أويفيا ريمي كونستبل : المرجع السابق ، ص 139

² القاضي عياض : المصدر السابق ، مج 2 ، ج 4 ، ص 490 .

³ المصدر نفسه ، ص 490

⁴ ابن فرحون المالكي : الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب ، تح وتعليق محمد الأحمد أبو النور ، مكتبة التراث ، القاهرة ، بلا تاريخ ، مج 2 ، ص 239 . دار التراث ، القاهرة ، بلا تاريخ ، مج 2 ، ص 239 .

⁵ القاضي عياض : المصدر السابق ، مج 2 ، ج 4 ، ص 799-800

⁶ الدباغ : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 198 .

⁷ ابن بشكوال : كتاب الصلة في تاريخ علماء الأندلس ، تقديم وضبط وشرح صلاح الدين الهواري ، المكتبة العصرية ، ط 1 ، بيروت ، 2003 ، مج 2 ، ص 464-465 .

428هـ/1036م⁽¹⁾ ، ولم يحدثنا ابن بشكوال عن نوع التجارة التي كان يمارسها وقال أنه متبصر بأنواعها وربما هذا يدل على أنه كان يتاجر في أنواع عديدة من السلع .
ومنهم أيضا أبو الحسن علي بن عبد الله القطان المعروف بابن الخلاف وهو من أهل العلم والورع والفضل والزهد وكان له حانوت يبيع فيه القطن (2) .
وكان محمد بن تميم بن أبي العرب القيرواني من فقهاء القيروان التجار إذ سافر عام 416هـ/1025م إلى الأندلس بغرض العلم والتجارة ثم عاد إلى القيروان وبها توفي سنة 419هـ/1028م (3) ، لكننا نجهد نوعية التجارة التي كان يمارسها .
ومن الفقهاء التجار موسى بن عاصم بن سفيان التونسي ويكنى أبا هارون ويفهم من اسمه أنه من تونس ، وقد دخل إلى الأندلس عام 431هـ/1039م بغرض التجارة (4) .
ومنهم أيضا عبد الرحـ من التـرجـوتي وهو من أهـل إفريقية يـكنى أبا الحسن وقد دخل إلى الأندلس تاجرا (5) ، والمصادر التي اطـلـعنا عـليها لم تخبرنا عن السلع التي كان يتاجر بها و ربما يكون أنه ارتحل للأندلس لسببين الأول هو طلب العلم و الثاني هو التجارة و نحن نعرف أن التجارة لم تأثر على طلب العلم بل قد تكون في كثير من الأحيان خادمة له .
هذا بالنسبة للتجار الفقهاء من أهل إفريقية سواء ممن استقر بها أو ممن سافروا إلى الأندلس وغيرها من بلاد المسلمين ، وهناك تجار فقهاء آخرون دخلوا إلى إفريقية من مختلف أقطار البلاد الإسلامية ومنهم :

نزار بن محمد بن عبد الله القيسي الزيات ويكنى أبا عمر وهو من إشبيلية وكان شيخا صالحا ومتدينا، وقد سافر إلى إفريقية طالبا للعلم والتجارة وقد توفي في شعبان سنة 424هـ/1032م (6)

¹ نفسه ، ص 466

(2) الدباغ : المصدر السابق ، ج3 ، ص 125 .

(3) ابن بشكوال : المصدر السابق ، مج2 ، ص 376 .

(4) المصدر نفسه ، مج2 ، ص 376 .

(5) ابن الآبار : التكملة لكتاب الصلة ، تح عبد السلام الهراس ، دار الفكر ، بيروت ، 1415 هـ/1995 م ، ج 3 ، ص 245 .

(6) ابن بشكوال : المصدر السابق ، مج2 ، ص 495 .

ومنهم أيضا هشام بن عطاء بن أبي زيد بن هشام الطرابلسي الذي يكنى أبا يزيد ، ويفهم من اسمه أنه من طرابلس الشرق لأنه دخل العراق أولا ثم سافر نحو إفريقية والأندلس وكان تاجرا عالماً (1) ، ولم تمكننا المصادر المتوفرة من معرفة طبيعة النشاط الذي كان يمارسه ولا المراكز والأسواق التجارية التي كان يرتحل إليها غير أنه يحتمل متاجرته في أسواق إفريقية مادامت من المناطق التي زارها. ومن الفقهاء التجار أيضا عبد الله بن طلحة بن عمرو الوهراني يكنى أبا محمد وهو على حسب اسمه من وهران وكان عالما بالحساب والطب وكان نافذا فيهما وكان تاجراً وقد قدم إلى إفريقية بغرض العلم والتجارة وسافر عام 429هـ/1037م إلى الأندلس وسكن إشبيلية (2). ولم تحدثنا المصادر على نوعية التجارة التي كان يمتنها .

ومن الفقهاء التجار مروان بن سليمان بن مرقاط الغافقي يكنى أبا عبد الملك وهو من أهل إشبيلية ، رحل إلى إفريقية بغرض التجارة وقد توفي في شهر رمضان سنة 418هـ/1027م(3). ومنهم أيضا يوسف بن فتوح بن محمد بن عبد الله القرشي وهو من الأندلس من أهل المرية كان ينتقل بين دول المغرب ويبيع فيها النبات ، وقد توفي سنة 562هـ/1166م(4) و إن كنا عرفنا نوعية التجارة التي اتجر بها و هي النبات إلا أننا رجحنا فقط دخوله إلى إفريقية كون مصطلح دول المغرب يشمل إفريقية كما أنها لم تستثنى في التعليق و لم تذكر منطقة بعينها و إنما كانت بلاد المغرب مجملا.

كما مارسها العالم الفقيه أبو العباس سيدي أحمد الغماري بعد عودته من الحجاز إلى تلمسان وأخذ نفسه بطلب الحلال فخرج إلى الجبال والأراضي التي هي أراضي من غير مالك ويجعل حزم من حطب ثم يأتي بها لسوق الحطب ويبيعها هناك وإذا اشترط عليه المشتري أن يحملها له إلى منزله فعل⁵ ، كما جعلها العالم الزاهد أبو إسحاق إبراهيم بن يسول الإشبيلي الذي نزل تلمسان واستقر بها

(1) المصدر نفسه ، مج2 ، ص 507 .

(2) ابن بشكوال : المصدر السابق ، مج1، ص 247 .

(3) المصدر نفسه ، مج2 ، ص 478 .

(4) ابن الآبار : المصدر السابق ، ج4 ، ص 211.

⁵ ابن سعد التلمساني : المصدر السابق ص 202.

مصدرا للرزق فإذا فرغ من تعليم الصبيان كان يذهب إلى الجبل ليحتطب من العزف الذي يصنع منه حصرا للصلاة ويقوم بيعها ويقتات من ثمنها¹ ،

وبعد كلامنا عن مجموعة من الفقهاء الذين اشتغلوا بالتجارة ، نكون قد ألقينا الضوء على طبقة هامة من طبقات التجار وهم التجار العلماء الذين لم يكن دورهم مقتصرًا على التعلم والتعليم فقط، وإنما اشتغلوا بمهن عدّة ، لكن ما يمكن أن نلاحظه على كل الدراسات تقريبا التي تتكلم عن الحياة الاقتصادية أنّها أغفلت دور العلماء في الجانب الاقتصادي سواء في الصناعة أو الفلاحة أو التجارة.

ج/ عامة التجار:

لقد صنفنا عامة التجار إلى عدة تصنيفات فهناك من قام بتصنيفهم على حسب رؤوس أموالهم، وهناك من صنفهم على حسب الوضع الاجتماعي لمالكيها وهناك من قسمهم على حسب استثمار أموالهم و على حسب الاستثمار نميز ثلاث مجموعات :

1/ المجموعة الأولى :

وهي التجار الذين يقل رأسمالهم عن مائة دينار ، ويعملون بأنفسهم يكونون إما مقيمين وإما مسافرين ، فيقوم التاجر المقيم بكراء الحانوت لمدة طويلة وبدفع الكراء بالشهر أو السنة وقد ساء وضع هذه المجموعة من التجار في القرن الخامس الهجري إلى درجة أنهم لم يستطيعوا دفع ثمن كراء حوانيتهم (2) .

2/ المجموعة الثانية :

وهي الذين يستثمرون ألف أو خمسة مائة أو مائتين أو مائة دينار ، و بذلك فهم يملكون أكثر من أصحاب المجموعة الأولى (3).

3/ المجموعة الثالثة :

وهي التجار الذين يستثمرون أكثر من ألف دينار و الملاحظ أنّهم لا يستثمرون كل ما يملكون ، وقد يملك أحدهم حوانيت المدينة التي يقيم فيها ، ويقوم بتسيير تجارته لوحده أو مع إخوانه

¹التادلي : المصدر السابق ص 238.

(2) الونشريسي : المعيار ج8، ص 260

(3) عز الدين موسى : المرجع السابق ، ص 279 .

، كما يمكن أن يستعين بعمال (عبيد وموالي)، وقد اتخذت هذه المجموعة في كثير من الأحيان شركاء و وكلاء (1).

وهناك من قسمهم إلى :

1/ تجار القوافل :

وهم الذين اشتغلوا بتجارة الترف ويعرفون بتجار الصحراء وكانوا يقومون بنقل الملح والنحاس والأصداف وآلات الحديد إلى بلاد السودان ، ويجلبون منها الذهب و العبيد والجلود والعاج ، وجعلت منهم هذه التجارة أغنى الناس (2).

2/ تجار الجملة :

ومنهم من اقتصرت رحلاتهم على مدن المغرب وكان بعضهم فقهاء وأصحاب الخطط لذا قاموا باستعمال وكلاء عنهم وهؤلاء الوكلاء منهم من اختص بخدمة تاجر واحد ومنهم خدم الكثير من التجار (3).

وهناك من صنفهم إلى تجار مستقرين ومتجولين :

1/ المستقرون :

وهم التجار الذين يملكون حوانيت ثابتة يبيعون فيها سلعهم ، أو تكون لهم أماكن في السوق لا يغادرونها حتى المساء ثم يعودون إليها في الصباح (4) .

2/ المتجولون :

وهـم التجار الذين يتجـدون الصعاب ويسـافرون عبر القـرى و الأرياف حـاملين بضائعهم على ظهورهم أو على الدواب وينشرونها على حصائر ويلجئون إلى الدعاية و المناداة عليها ، وغالبا ما يبادلونها بسلع أخرى ويطلق عليهم اسم ذوي الأرجل المغيرة ، وكان هؤلاء التجار في الغالب يتعرضون إلى المنافسة من قبل كبار التجار ومن ثم يبيعون بأسعار زهيدة (5).

(1) المرجع نفسه ، ص 279

(2) إبراهيم القادري بوتشيش : مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين ، دار الطليعة للطباعة و النشر ، ط1 ، بيروت ، 1998 ، ص 160 ص 161.

(3) القادري بوتشيش : المرجع نفسه ، ص 161 .

(4) جودت : المرجع السابق ص 146 .

(5) المرجع السابق ص 147 .

وهناك تجار صغار كانوا يبيعون السلع ويقبضون ثمنها على دفعات (بالتقسيط) ويلبون حاجيات السكان ومطالبهم اليومية ، ومنهم من يكتري حانوتا في القيساريات أو في الأسواق العمومية ، ومن هؤلاء بائعي اللحوم والحوت والخطارين والعشايبين والصيدالة وبائعي الأطباق والقذور والخطب والفحم(1).

وقد كان كراء الحوانيت مرتفعا جدا فقد بلغ ثمن كراء حانوت الكتان في المنصورية مائتي درهم (2)، وبلغ في مرات أخرى أكثر من ستين درهما ، لذا أقدم أكثر الباعة على كسب رزقهم عن طريق التجول في الطرقات والأماكن العمومية (3) و ما دام ثمن الكراء مرتفعا فيحتمل أن يكون بعض التجار قد تخلى عن ممارسة التجارة و خاصة من كان لا يمتلك رأسمال كبير ، و يحتمل أيضا أن هناك من التجار من الذين يمتلكون حوانيت قد عرضوها على الكراء دون المغامرة التجارية و خاصة في أوقات المجاعات و الاضطرابات السياسية ، و سبب ذلك كون مال الكراء مضمون بينما التجارة في الظروف الاستثنائية غير مضمونة العواقب.

كما امتهنت النساء مهنة التجارة فقد كانت النساء تبعن السلع عند أبواب دورهن ، إذ كانت هناك امرأة مغربية تبيع الزيت أمام باب دارها ويقوم الدلال بالمزايدة على سلعتها حتى تصل إلى أعلى سعر و يأخذ مقابل ذلك أجرا ، وكان التجار يقصدون دور النساء لبيع سلعهم ، وكن تخرجن إلى الأسواق لشراء ما يلزمهن وإذا كان الحر شديدا فإنهن كن يخرجن عاريات الوجه (4) ، ما يمكن ملاحظته هنا أن النساء أيضا شاركن في التجارة غير أنهن لم يكن يقصد الأسواق قصد بيع ما يعرضنه وإنما يستعن بوسطاء للتعريف بتجارتهن ، و يمكن لها أن تتخذ من فناء البيت و حتى داخل البيت و الذي يكون مقصدا للتجار و منه يمكن أن نخلص أنها لم تكن تتاجر مع عامة الناس وإنما مع التجار و الذين يعرضون ما اشتروه من النساء على العامة .

د/الوسطاء :

(1) القادري بوتشيش : مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس ، ص 174.

(2) ابن عذارى : المصدر السابق ، ج1، ص 261.

(3) القادري بوتشيش : مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس ، ص 174 ، ص 175 .

(4) الونشريسي : المعيار ، ج5 ، ص 325 .

كانت طريقة البيع والشراء تتم بطريقة مباشرة بين البائع والمشتري ، وفي الكثير من الأحيان يكون هناك وسيط بين البائع و المشتري وتختلف تسميات الوسطاء على حسب العمل الذي يقومون به .

والوسطاء على نوعين نوع فقير الحال ونوع ثاني منتفذ في الأسواق (1).

1/السمسار :

والسمسار² حسب ما عرفه المعداني هو الذي يطوف بالسلعة ويدور بها على التجار ويقول من يزيد عليها (3) . ومن هو وسيط بين البائع والمشتري (4).

كما أن التجار الغرباء كانوا ينزلون عندهم ويقومون بتصريف تجارتهم عن طريقهم ، كما كانت من أعمال السمسار أيضا التجسس على التجار لمعرفة أرباحهم ونقل ذلك إلى المحتسب الذي يفرض عليهم غرامات ومكوس ، ومن ثم اضطر التجار إلى دفع أموال للسماسة من أجل إخفاء حقيقة أرباحهم (5) و من هذا يمكن أن نلاحظ أن السمسار كان في كثير من الأحيان يسعى إلى البحث عن طرق غير شرعية للكسب فبالإضافة إلى الفائدة التي يتحصل عليها جراء عمله المعتاد و هو الوساطة بين البائع و المشتري فهو ينتقل إلى أسلوب آخر و هو نقل ما يحققه التجار من أرباح إلى المحتسب الذي يفرض جراء ذلك غرامات و مكوس جديدة على التجار ، و بذلك و اتقاء لشر السمسار يقوم التجار بشراء ذمته بإعطائه أموال مقابل صمته و عدم الحديث للمحتسب ، و هذه الوضعية تجرنا للاستنتاج أن التجار لم يكونوا يصرحون بأرباحهم بل يصرحون بتصريحات كاذبة ، و السبب في ذلك أن التاجر كان يتعرض إلى غرامات و مكوس على قدر أرباحه و من ثم راح التجار يستعمل الحيلة في التسريح بأرباحه و من ثم يكسب أكثر ربح و يدفع مكوس و غرامات اقل .

(1) عز الدين موسى : المرجع السابق ، ص 283 .

²السمسار : كلمة فارسية معربة والجمع السماسرة ، أنظر ابن المنصور : لسان العرب دار صادر ، ط1 ، بيروت بلا تاريخ ج4 ص 380

(3) أبو علي بن الحسن المعداني : كشف القناع عن تضمين الصانع ، تح محمد أبو الأجنان ، دار البشائر الإسلامية ، ط 1 ، بيروت ، 1996 ، ص 106 .

(4) جودت : المرجع السابق ، ص 164 .

(5) القادري بوتشيش : مباحث في التاريخ الاجتماعي ، ص 163 .

ومن صفات السماسرة التكلم بالكذب ، فتراهم تارة يشيعون أن السلعة نادرة ، وأنه لم يبق في السوق غيرها ، وتارة يشيعون أنها سترتفع في السعر ويقولون أحيانا أن الراغبين فيها كثر (1). والسمسار ليس لديه راتب محدد وإنما يكون دخله من صاحب السلعة ومن المشتري (2)، وأحيانا يبيع سلعة التاجر بأكثر من السعر المتفق عليه وهذا ما جعل دخل السمسار يرتفع ويزيد خاصة في فترة الاضطرابات (3). والسمسرة كانت موجودة في بلاد المغرب فقد أشار الرحالة ابن حوقل إلى وجود سمسرة وقوف على بيع المرجان وشرائه وهذا بمرسى الخرز (4) ، كما طرحت أسئلة على فقهاء بلاد المغرب حول موضوع السمسرة ، وقد قام الفقيه الأيباني بتأليف كتاب سماه مسائل السماسرة هذا الفقيه توفي بين 352-361هـ/966-971م . أئني العصر الوسيط الأول إلا أنه يعتبر من أهم المصادر وهذا لطبيعة الكتاب من جهة ولكون صاحبه مالكي المذهب وفقهاء بلاد المغرب كلهم تقريبا مالكي (5).

ومما يدل على وجـود سمسرة في بلاد المغرب أن الفقيه أبو زيد القيرواني⁶ سئل عن سمسار ينادي على سلعة ولا يبيعها فردها إلى صاحبها فبـاعها صاحبها بالذي أعطى السمسار أو أقل أو أكثر ، فأجاب بأن للسمسار أجرته الثانية ، أي أجرة المناداة ، كما له أجر البيع إذا كان الوقت بين إرجاع السلعة وبيعها ليس طويلا (7)، وسئل الفقيه القابسي¹ عن سمسار عرض سلعة

(1)الدمشقي : المصدر السابق ، ص44 .

(2) جودت: المرجع السابق، ص 166 .

(3) القادري بوتشيش : مباحث في التاريخ الاجتماعي ، ص 163 .

(4) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 76 .

(5) الأيباني : مسائل السماسرة ، تحقيق محمد العروسي المطوي ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، بيروت ، 1992 ، لمعرفة حياة الأيباني ، ارجع قاضي عياض : المصدر السابق ، المجلد ، مج2 ، ج3 ، ص 347-352 .

⁶ ابن أبي زيد القيرواني أبو محمد عبد الله نفزي النسب (نفزة مدينة بالجنوب التونسي) سكن بالقيروان وتوفي بها سنة 386 هـ / وله مؤلفات منها الرسالة ، و كتاب النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات ، القاضي عياض : المصدر السابق ، مج2 ، ج4 ، ص 494-497 .

(7) ابن أبي زيد القيرواني: فتاوى ابن أبي زيد القيرواني ، جمع وتقديم حميد محمد لحر ، دار الغرب الإسلامي ، ط1 ، بيروت ، 2004 ، ص 296 .

بيعها فوفقت عند ثمن معين فقال له صاحبها اجتهد فقال له السمسار هذا هو آخر الثمن، فقام صاحبها بدفعها إلى سمسار آخر، فباعها بذلك الثمن، فهل للسمسار الأول أجر؟ فأجاب بأنه إذا كان زمن البيع قريباً فالثمن يكون بين السمسارين على قدر العناء (2) .

وكان الثمن الذي يأخذه السمسار يكون بناء على اتفاق بين صاحب السلعة والسمسار، لكن قد لا يتفق صاحب السلعة والسمسار على الثمن وقد سئل عن ذلك الفقيه الأبياني، فأجاب أنه إذا سمي الجعل و الإجارة فهو جائز، وإذا كانت هناك سنة متبعة في الجعل وعلم بذلك صاحب السلعة والسمسار فذلك جائز، أمّا الإجارة فلا تجوز إلا بتسمية معلومة وأجل معلوم وهذا يعني أن الإجارة تكون في المتاع والسلع الكثيرة ولا تكون إلا بتسمية وأجل معلومين (3) .

والم عروف عن الـ سمسارة شـ رعاً عدم الضـ مان والعادة أنهم يبيـ عـ ون دون الإشـهار على بيعهم وهـ ذا رأي فقهاء المذهب المالكي (4) ، فقد سئل الفـقيه الحسن القابسي عن تاجر يبعث سمسار ليحضر له ثوباً من حرير فيضيع منه الثوب، فأفتى بعدم ضمان السمسار إن لم يفرط في الثوب (5) كما سئل ابن أبي زيد عن رجل دفع إلى سمسار لؤلؤ فضاع اللؤلؤ منه، فقال صاحب اللؤلؤ إنما بعته لك، وقال السمسار إنما دفعته إليّ لأبيعه لك، فأفتى الفقيه بأنّ القول قول السمسار مع يمينه على أنه قبضه على وجه الاتياع ولا ضمان عليه (6) .

و الأبياني في كثير من مسأله يقول لا ضمان على السمسار لأنه : أمين الذي أرسله (7) وقال: لا ضمان على السمسار لأنه أمين البائع، وقال مرة أخرى : لا ضمان على السمسار لأنه أقر بأمره (8) .

¹ القابسي أبو الحسن علي بن محمد من الصالحين والزاهدين له كتاب المهذب في الفقه وأحكام الديانة توفي القابسي بالقيروان سنة 403 هـ / 1012 م ، القاضي عياض ، المصدر السابق ، مج 2 ، ج 4 ، ص ص 616-497 .

(2) الونشريسي : المعيار ، ج 8 ، ص 359 .

(3) الأبياني : المصدر السابق ، ص 38 .

(4) البرزلي : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 490 .

(5) الونشريسي : المعيار ، ج 9 ، ص 120 .

(6) الونشريسي : المعيار ، ج 8 ، ص 360 .

(7) الأبياني : المصدر السابق ، ص 20 .

(8) المصدر نفسه ، ص 21 .

وكان السمسار يشتري سلعا من سمسار مثله وهذا ما يفهم من السؤال الذي قدّم إلى الفقيه القابسي ونصّه أن رجلا طلب من سمسار أن يشتري له ثوبا فذهب السمسار إلى سمسار آخر واشترى الثوب منه (1).

ومن الأمور التي لا تجوز شرعا للسمسار أن يقوم شراء الشيء الذي ينادي عليه ، وقد سئل عن ذلك الفقيه الأبياني فأجاب أنه لا يجوز له ذلك ، إلا إذا أعلم صاحب السلعة بأنه يأخذها لنفسه ورضي بذلك (2) ، وربما يكون السبب في ذلك إلى كون السمسار إذا أعجبتة السلعة فهذا قد يؤدي إلى تراخيه في إيجاد الذي يزيد على السلعة ومن ثم لا يرتفع ثمنها فيأخذها بغير سعرها وهذا أكل لأموال الناس بالباطل .

من خلال عرضنا للسماسرة و العمل الذي يقوم به يمكن أن نخلص إلى مجموعة من النتائج منها أن صفتهم في كثير من الأحيان كانت ذميمة و ذلك لاستعماله الكذب لتبيان محاسن السلعة قصد بيعها خاصة و ذلك يرجع إلى كون أجرته تكون من بيع السلعة فيأخذ من البائع والمشتري وهو ما أدى إلى حصول السماسرة في بعض الأحيان على أرباح كبيرة قد تكون أكثر من صاحب السلعة في حد ذاته، و يستنتج أيضا أن السمسرة كانت تترتب عنها الكثير من المشاكل بين صاحب السلعة و السمسار دفع ذلك إلى رفع هذه المشاكل إلى الفقهاء و غالب ما يكون الحق مع السمسار كونه لا يضمن ، وهنا يمكن أن نرى أن هناك معضلة و هي أن صفات السمسارة هي ما سقناه من كذب و غش و تزين للسلعة إلا أنه يبقى محفوظ الحقوق وذلك ربما راجع إلى كونه يجد في بيع السلعة و من ثم مصلحته كانت تقتضي البحث عن من يعطي سعر مناسب للسلعة و هو ما يخدم مصلحته و مصلحة صاحب السلعة في نفس الوقت .

2/ الدلالون:

الدلال كما عرفه المعداني هو الذي يعرّف القادمين من التجار بموضع السلع في البلد ويعرف أصحاب السلع بالتجار ولذا سمي بالدلال لأنه يدل البائع على المشتري والمشتري على البائع (3) وعملية التمييز بين الدلال والسمسار صعبة جدا ، وهما كلمتان مترادفتان غير أن الدلال عربية والسمسار أعجمية ، ويمكن أن يكون الدلال مختص ببيع السلع القديمة والسمسار مختص ببيع السلع

(1) الونشريسي : المعيار ، ج 9 ، ص 121 .

(2) الأبياني : المصدر السابق ، ص 44 .

(3) المعداني: المصدر السابق .ص 106.

الجديدة ، والدلال يلزم السوق في حين السمسار يقصده الناس فيكون في البيت والشارع والسوق
(2) .

فالدلال يكون بين البائع والمشتري وهذا ما يضر بالمشتري. وقد أصبح التجار يخشون من
الدلالين والسبب يرجع إلى الأرباح التي يتحصلون عليها دون التعرض إلى خسارة لأنه لا مال لهم ،
ولهذا الغرض قام بعض التجار بالاشتغال بالدلالة والتجارة ومن ثم يأخذ ثمن البيع وثنم الدلالة ومن
فشل في تجارته اشتغل بالدلالة (1) .

وأخلاق الدلال مثل أخلاق السمسار فتراهم يكذبون ، والدلال يعمل على مساعدة الدلال
مثله فيوهم التاجر والمشتري أنه مشتر مثلهم وهم مشهورون بذلك ويعتبرونه بابا من أبواب المعيشة
(2) .

أما بالنسبة لقضية ضمان الدلال فهناك قولان ، فابن أبي زيد القيرواني يرى أن الدلالين
والنحاسين والسماسرة لا يضمنون والقول قولهم مع أيماهم (3) في حين يرى المعداني أن الفقهاء
قالوا بأن الضمان في الدلالين فيه قولان : وذلك بالنظر إلى أخلاقهم فمن كان متصفا بالخير والثقة
فلا ضمان له، وإن لم يتصف بذلك فهو ضامن لما ادعى ضياعه أو عليه ردّه (4) وقد سئل ابن أبي
زيد القيرواني عن من دفع إلى دلال حلي فقال أنها سقطت مني فأجاب بأن القول قول الدلال مع
يمينه (5) .

ومن دلائل وجود الدلالين في بلاد المغرب سؤال وجه لابن أبي زيد القيرواني عن من أخذ سلعة
من تاجر وينادي عليها رجاء الزيادة فلم يبعها، فردها إلى التاجر وباعها التاجر بالذي أعطي أو
أقل أو أكثر، فقال أنه على التاجر أجرة للدلال ثانية إذا لم يكن الوقت كبيرا (6).
كما سئل أبو بكر بن عبد الرحمن عن التاجر الذي أعطى ثوبا أو سلعة لمن يبيعها له فلا
يبيعها ثم يعطيها لآخر فهل للأول أجر فقال بأن له أجر على قدر إشهارة لها (7) .

(1) الونشريسي: المعيار ، ج6 ، ص 320.

(2) الدمشقي: المصدر السابق ، ص44.

(3) البرزلي: المصدر السابق ، ج3 ، ص545.

(4) المعداني: المصدر السابق ، ص 112.

(5) ابن أبي زيد القيرواني : الفتاوي ، ص 208.

(6) ابن أبي زيد القيرواني: الفتاوي ، ص206 ، الونشريسي: المعيار ، ج5 ، ص 22.

(7) الونشريسي: المعيار ، ج5 ص 360.

وكان الدلال يأخذ أجرته من صاحب السلعة إضافة إلى أنه كان في بعض الأحيان يبيع السلعة بأكثر من السعر المتفق عليه . وقد سئل أبو إسحاق التونسي (¹) عن رجل يعطي سلعة إلى دلال فيقوم الدلال ويصيح عليها فيعطي فيها ثمنا ويخبر صاحب السلعة بالثمن الذي وصلت إليه ، فيقول بعها ، ويخبر الدلال المشتري أنه يريد أكثر من ذلك ويزيد غيره عليه ، فقال بأن هذه الزيادة صائغة له (2) .

ما يمكن ملاحظته هنا هو التداخل الكبير بين عمل السمسار و عمل الدلال و أخلاقهم لم تختلف بل كانت متشابهة ، غير أن الدلال في كثير من الأحيان تكون له أرباح كبيرة وهو ما دفع بعض التجار إلى الاشتغال بالدلالة و التجارة في نفس الوقت و من تعرض للإفلاس في تجارته فقد يلجأ للدلالة ، و لم تكن العلاقة بين التجار و الدلال علاقة حسنة كون الدلال يحصل على أرباح قد تكون أكثر بكثير من أرباح التجار دون استعمال أموال في مهنته فهو غير معرض للخسارة سوى جهده ، كما أن الدلال يمكن أن يحصل على ربح أكبر من المتفق عليه فيتفق مع التجار على سلع البيع غير أنه يتفق مع المشتري على سلع أكبر من السعر المتفق عليه و قد أجاز له الفقهاء ذلك .

3/ الوكلاء:

الوكيل هو الذي يوكل من قبل صاحب السلعة للتصرف فيها وهناك نوعان من الوكلاء:

1/ وكيل يعين من قبل صاحب السلعة.

2/ وكيل يعين من قبل التجار ، وقد سئل الفقيه أبو عمران الفاسي وأبو بكر عبد الرحمن عن

رجل تاجر سافر ومات في السفر ولم يوكل أحدا فقام التجار بتوكيل شخص فباع عنه ولم يرض بذلك ورثته ، فأجاب بأنه من مات في سفر ولم يكن هناك قضاة ولا عدول ، فما فعله صحبة السفر من بيع فهو جائز (3) .

والوكالة تكون جائزة في الأمور التي تصح فيها النيابة كالتجارة الإجارة وقضاء الدين وعقود

النكاح ، ولا تجوز في العبادات كالطهارة والصلاة والحج (4) .

¹ أبو إسحاق التونسي من فقهاء إفريقية تفقه على يد أبو زيد القيرواني وأبو عمران الفاسي وكان مدرسا في القيروان توفي سنة 443 هـ/1051 م ، القاضي عياض : المصدر السابق ، مج2 ، ج4 ، ص ص 766-769 .

(2) الونشريسي : المعيار ، ج5 ، ص 220.

(3) البرزلي : المصدر السابق ، ج3 ، ص 91.

(4) المصدر نفسه ، ج3 ، ص 468.

ودلالة وجود وكالة في بلاد المغرب كثيرة ومنها أن الفقيه السيوري¹ سئل عمن يدفع إلى وكيل قناطير يبيعه له في توزر بثمان معين ويشترى بهذا الثمن ما ترجى فائده ويأخذ ثلث الربح (2) ، كما سئل أيضا عمن دفع إلى وكيل حلي من ذهب وفضة يسافر بها إلى صقلية ويبيعه هناك ويجلب بثمانها طعاما يبيعه في المهديّة ويأخذ نصف الربح (3) .

ومن هنا يمكن أن نستنتج أن الوكيل يقوم بعمل مزدوج فهو يقوم ببيع سلعة موكله ، هذا بالإضافة إلى شراء سلعة أخرى يبعث بها إليه ، أما أجر الوكيل فيكون مبنيًا على اتفاق بين صاحب السلعة ووكيله فنلاحظ أن الفتوى الأولى كان أجر الوكيل ثلث الربح، بينما أجره في الفتوى الثانية كان نصف الربح .

ولا يضمن الوكيل إلا إذا وجد تناقض في قوله ، حيث سئل الفقيه السيوري عمن بعث مع وكيل دنائير ليشتري بها متاع فلما رجع الوكيل من سفره ادعى ضياعها وكانت إجابته متناقضة ، فتارة يقول كانت في يده ، وتارة يقول كانت في جرابه فسقطت منه ، فأجاب أن اختلاف قوله يوجب عليه الضمان (4).

كما أنه يجوز شرعا للموكل أن ينقض بيع وكيله إذا رأى أنه دلس عليه وهذا رأي الفقيه المازري (5).

المحاضرة 4: مساهمة أهل الذمة في العمل التجاري

1 - اليهود:

يعد اليهود من أقدم الفئات الاجتماعية في بلاد المغرب ، حيث قدموا إليها مع الفينيقيين على شكل هجرات متعاقبة ، ثم قدموا بعد اضطهاد الرومان لهم ، و بفعل هذه الهجرات استطاعوا تهويد بعض القبائل البربرية و خاصة قبيلة جرواوة و قبيلة مديونة¹ .

¹ السيوري اسمه عبد الخالق بن عبد الوارث من فقهاء المذهب المالكي ويقال بأنه في آخر حياته مال إلى المذهب الشافعي ، توفي بالقيروان سنة 460 هـ / 1067 م القاضي عياض : المصدر السابق ، مج2 ، ج4 ، ص ص 770-77 .

(2) الونشريسي : المعيار ، ج8 ، ص 206.

(3) المصدر نفسه ، ج8 ، ص 208.

(4) البرزلي : المصدر السابق ، ج3 ، ص 486 ، الونشريسي : المعيار ، ج10 ، ص 328 .

(5) الونشريسي : المعيار ، ج10 ، ص 324 .

تزايد عدد اليهود في بلاد المغرب في عهد الموحدين بسبب اضطهاد مسيحيي اسبانيا لهم²، ويكون الاعتقاد السائد أن استقرار اليهود كان في المدن فقط دون الأرياف لكن أكد برنشفيك أن اليهود استقروا في غير المدن وذلك بناءً على بعض الوثائق فقد أكد أن منهم الرحل " القاطنين تحت الخيام " في جنوب المغرب الأوسط ، كما أقر بوجود طائفة يهودية في بسكرة و في تقرت في القرن التاسع الهجري³ ، و لم يكن توافد اليهود على بلاد المغرب من الأمور الشاغلة للبال سواء على المستوى الشعبي أو على المستوى الرسمي ، إذ اعتبر قدومهم مبشرا على المستوى الاقتصادي بفضل ما جلبوه معهم من أموال و من نشاط تجاري ، كما اعتبروا موردا جديدا من موارد الجباية (الجزية)⁴.

ورغم هذا التسامح فقد كانت كتب الحسبة تشدد على أن يميزوا عن المسلمين ، وذلك بإجبارهم على لبس الغيار و تعليق الرقاع و الزنار الذي يكون على شكل قرد و كل من ينزع ذلك يعاقب بالضرب و الحبس و يطاف به في موضع اليهود ليكون ذلك تحذيرا و زجرا لهم ، و يكون الضرب موجعا و بالغا و الحبس طويلا⁵ ، وفي العهد الموحدى أمر أبو يوسف يعقوب (580-595هـ/1184-1198م) أن يميز اليهود بلباس يختصون به دون غيرهم ، و كانت ثيابهم سوداء وأكمامهم متسعة تصل إلى أقدامهم و يضعون على رأسهم كلوتات تصل إلى تحت أذانهم " كأنها البراديع " ، وبقى هذا اللباس طوال عهده و بعض عهد ابنه محمد الناصر (595-610هـ/1198-1213م) حيث غيروا لباسهم بعد أن توسلوا إليه بكل الوسائل ، فأمرهم بلبس ثياب صفر وعمائم صفر، و سبب إقدام الخليفة الموحدى على ذلك شكه في إسلامهم و هو ما يفهم من قوله " لو

¹ جورج مارسي : المدن الفن الشهيرة تلمسان تر سعيد دحماني ، مطبعة موقان ، البليدة ، 2004 ، ص 100 ، عبد العزيز فيلاي : المرجع السابق ، ج1 ، ص193.

² جورج مارسي : المرجع نفسه ص 100 ، عبد العزيز فيلاي : المرجع نفسه ج 1 ص 193

³ روبروونشفيك ، المرجع السابق ، ج 1 ص 432.

⁴ نفسه ص 433 .

⁵ يحيى بن عمر : أحكام السوق بقلم محمود مكى ، فصلة من صحيفة المعهد المصري ، الشركة التونسية للنشر و التوزيع ص

صح عندي إسلامهم لتركهم يختلطون بالمسلمين في أنكحتهم وسائر أمورهم، ولو صح عندي كفرهم لقتلت رجالهم و سبيت ذراريهم و جعلت أموالهم فينا للمسلمين ، ولكني متردد في أمرهم ، ولم تنعقد عندنا ذمة ليهودي و لا نصراني و لا في جميع بلاد المسلمين بالمغرب بيعة و لا كنيسة ، إنما اليهود عندنا يظهرون الإسلام و يصلون المساجد و يقرئون أولادهم القرآن ، جارين على ملتنا وسنتنا، و الله أعلم بما تكن صدورهم و تحويه بيوتهم " ¹ ، هذا التسامح الديني مع اليهود سمح لهم بشغل عدة وظائف فإضافة إلى التجارة التي هي أهم وظيفة شغلوا مناصب أخرى ، ولكن رغم ذلك فقد كفروا النعمة التي كانوا يعيشونها و أفسدوها بأفعالهم الشنيعة ، إذ بلغ الأمر ببعضهم إلى أن اشتغل بالسحر و الكهانة ، و هو ما دفعه إلى سب المسلمين و اعتبرهم من غير حسب و لا نسب و أن اليهود شرفاء ، وكل من تجرأ وسب اليهود فمصيره أن يخلع لسانه من قفاه ، و أثارت هذه الحادثة التي وقعت في هوارة من أعمال تلمسان الفقهاء الذي أمروا بتسليط عقوبات قاسية على هذا اليهودي كالضرب المبرح والسجن الطويل ² .

كما كان اليهود يعيشون في إقليم توات حياة عادية و نقل عبد القادر زبادية عن مالقات وصفا لطريقة عيشهم فقال " يتكاثر اليهود هنا وتسير حياتهم في سلم تحت ظل الرؤساء الذين يدافع كل منهم عن أتباعه ولهذا يتمتع اليهود بحياة سهلة ، وتسير التجارة بواسطتهم وهناك الكثير هنا يضعون ثقتهم فيهم " ³ ، و ألقى العقباني تشخيصا دقيقا لوضع اليهود في إقليم توات نقله الونشريسي " وما يفعله اليهود اليوم في الأسفار من ركوب الخيل في السروج الثمينة ، و لبس فاخر اللباس والتحلي بجلية المسلمين في لبس الخف و المهاز ، و التعمم بالعمائم ، فمحظور شنيع ومنكر فظيع ، يتقدم في إزالته بما أمكن وربما يجعل لذلك محلا ، زعمهم أنهم يخافون على أنفسهم و أموالهم إن ظهر عليهم زيهم الذي يعرفون به ، و هم في ذلك كاذبون لما شاهدنا من حصول الأمن القوي لهم

¹ عبد الواحد المراكشي : المعجب في تلخيص أخبار المغرب ، تح سعيد العريان ، القاهرة 1963م ص383.

² الونشريسي : المعيار ، ج2 ص ص 399-400.

³ عبد القادر زبادية : المرجع السابق ص211-212.

عند العرب و الحظوة الكبيرة لما يرجون من حصول النفع منهم ، فيرضى العربي أن يستأصل هو وجميع أهله في نجاة اليهودي الذي معه ، فلم يبق إلا أنهم لما وجدوا السلعة عند من لا ينكر عليهم من جفاة العرب و طغاتهم تزينوا بأفخر زي المسلمين إذ كانوا لا يفعلون ذلك في الحواضر " ¹ .

و استطاع اليهود التأثير على القضاء ومن ذلك دفاع قاضي توات (أبو عبد الله العنصوصي) عن بنائهم لبيعتهم ، وهو ما أثار حفيظة الفقيه محمد بن عبد الكريم المغيلي الذي أفتى بإذلالهم وقتلهم وهدم كنائسهم ، و عيب عليه هذا الفعل فقام بمراسلة فقهاء وعلماء فاس وتلمسان وتونس، ووافقته على هذا العمل الفقيه محمد بن يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي في رسالة مما جاء فيها " إلى الأخ الحبيب القائم بما اندرس في فاسد الزمان من فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي القيام بها هذا الوقت علم على عمارة القلب بالإيمان فقد بلغنا ما حملتكم عليه الغيرة الإيمانية من تغير إحداث اليهود أذلم الله كنيسة ببلاد الإسلام وحرصكم على هدمها ، وتوقف من توقف لمعارضة من عارضكم من أهل الأهواء فبعثتم للعلماء " ، ولما بلغ هذا الجواب إلى الفقيه المغيلي أمر جماعة بهدم الكنيسة وقتل من عارضهم ثم قال من قتل يهوديا فله علي سبعة مثاقيل ² .

من أهـم العوامل التي سـاعدت اليـهود على امتـهان مهنة التجارة كونهم انتشروا في كل أنحاء العالم ومنذ القدم ، كما أنهم استقروا بالقرب من الموانئ والمراكز التي تمر بها القوافل التجارية .(3)

¹الونشريسي : المعيار ، ج2 248-249 .

²التنبكتي : كفاية المحتاج لمعرفة ، ج2 ص 220.

(3) موريس لومبار : المرجع السابق ، ص 310 ، رشيد باقة : المرجع السابق ، ص 101 ، شحاته محمد ربه : اليهود في بلاد المغربين الأدنى والأوسط في عهد بني زيري (362 – 555 هـ / 972 – 1160 م) رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتورا الفلسفة في الدراسات الإفريقية من قسم التاريخ (تاريخ إسلامي) تحت إشراف محمد خليفة حسن أحمد و سوزى أباطة ، القاهرة ، 2003 م ، ص 57 .

ومن ما ساعد اليهود أيضا ارتباطهم مع يهود البلاد الإسـلامية وغير الإسلامية وهذا ما كون نظام عالمي يسهل عملية انتقال التاجر ويسهل عملية التبادل التجاري وجعل اليهود ينجحون في التجارة رغم قلة عددهم وأدى إلى ثراء بعض العائلات اليهودية ثراء كبيرا (1) .
ومما ساعدتهم أيضا على ممارسة التجارة إقدامهم على تدريب الصبية منذ الصغر على التجارة إذ من الشائع بين اليهود أن يتركوا أبناءهم لدى الوكالات التجارية الكبرى يتعلمون فيها أصول التجارة . (2)

ويعطينا ابن خرداذبة مثالا حيا عن دور اليهود الرذانية في العمل التجاري فقال أنهم يتكلمون العربية والفارسية والإفريقية والأندلسية والصقلية ويسافرون إلى كل أقطار العالم (3) ، ومما ساعدتهم على الترحال استضافة الحي اليهودي المتواجد في كل مدينة تقريبا لأي تاجر يهودي يقصد هذه المدينة (4) ، فمـثلا كان في قـسنطينة حي يهودي مخصص للـجالية اليهودية التي تشغل بالتجارة والمسائل الصيرفية ، وكانت لهم علاقات حسنة مع السكان والدليل على ذلك ممارستهم لكل شعائرهم الدينية بكل حرية ، أضف إلى ذلك امتلاكهم لمحات تجارية كثيرة كانوا يقومون بكرائها للمسلمين ، ومخازن لتخزين المحاصيل يؤجرونها للفلاحين والمزارعين (5) .
كما كانت لهم أسواق معروفة بهم في تونس واسمها سوق اليهود (6) ، أما الأعمال التجارية الكبرى التي كان يقوم بها اليهود فإضافة إلى ما تحدث عنه ابن خرداذبة من أنهم يجلبون العبيد من الغلـمان والجواري ، والديباج وجلود الخنزير والعود والكافور (7) ، فإنهم سيطروا في المهديّة على تجارة الحرير والكتان ، كما سيطروا أيضا على المراكز التجارية المتواجدة على

(1) شحاته محمد ربه : المرجع نفسه ، ص 69 .

(2) عبد الرحمن بشير : اليهود في المغرب العربي (22 - 462 هـ / 642 - 1070 م) ، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية ، ط 1 ، 2001 ، ص 99 .

(3) ابن خرداذبة : المصدر السابق ، ص 154 .

(4) رشيد باقة : المرجع السابق ، ص 100 .

(5) عبد العزيز فيلال : مدينة قسنطينة في العصر الوسيط (دراسة سياسية ، عمرانية ، ثقافية) دار البعث ، قسنطينة ، 2002 ، ص 49 .

(6) حسن حسني عبد الوهاب : ورقات عن الحضارة العربية بإفريقية التونسية ، مكتبة المنار ، تونس ، 1972 ، القسم الأول ، حاشية ص 298 .

(7) ابن خرداذبة : المصدر السابق ، ص 154 .

ضفاف البحر المتوسط من مصر إلى الأندلس (1) فسيطروا بذلك على الحرير الخام والمصنع ، كما سيطروا على تجارة الأقمشة المصبوغة والسجاد وتجارة الأعشاب الطبية (2) .

والفقهاء يحثون ولاية الأمر على منع أهل الذمة من عمل الخبز وبيع الزيت والخل وغيرها من المائعات (3) ، وحتى بيع اللحم ففي إحدى الفتاوى التي عرضت على الفقيه السيوري حول يهود يذبحون الغنم لأنفسهم ثم يبيعون ذلك ولا يبيّنون ، فأجاب إذا وقع في ذبائحهم ما يستحلونه فيبيعونه للمسلمين ولا يبيّنون ، فأهم يمنعون من البيع في الأسواق التي يشتري منها المسلمون (4) .

وما يمكن أن نستخلصه من هذه الفتاوى أن هناك أموراً لا يمكن أن يتعامل فيها مع اليهود ومنها شراء اللحم منهم رغم أن القرآن الكريم قد أحل طعام أهل الكتاب في قوله تعالى " الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ " ⁵ و ربما يكون التحليل هنا لتحرّي أهل الكتاب أثناء الذبح لكن تشديد الفقهاء على المنع ربما يكون راجع إلى أمور خاصة بالمجتمع فليس هناك تناقض بين الفتوى و بين رأي الفقيه كون الفقيه كان يسعى إلى ما ورد في القرآن الكريم ، ويمكن أن نستنتج من هذه الفتوى أن هناك أسواق خاصة باليهود و يكون فيها التعامل بين أصحاب الديانة اليهودية و بين المسلمين.

ومن الأنشطة التجارية التي مارسها اليهود تجارة الرقيق فقد كانوا يجلبون الزنوج والصقالبة من أوروبا إلى أسواق القيروان والمهدية وتونس كما قام اليهود باسترقاق مسيحيين من أوروبا المسيحية وأيد هذا العمل رجال الدين اليهود مثل موسى بن ميمون الذي سمح باختطاف غير اليهود واسترقاقهم (6) ، ونتيجة لهذا فقد عجت قصور أمراء بلاد المغرب بالخصيان و الجوارى من بلاد السودان والصقالبة (7)

(1) أوليفيا ريمي كونستبل : المرجع السابق ، ص 78 .

(2) جوايتاين : المرجع السابق ، ص 168 .

(3) كمال السيد أبو مصطفى : جوانب من حضارة المغرب الإسلامي ، ص 71 .

(4) البرزلي : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 633 .

⁵ سورة المائدة الآية 5

(6) محمد شحاته ربه : المرجع السابق ، ص ص 80-81 .

(7) عبد الرحمن بشير : المرجع السابق ، ص 102 .

كما اتجر اليهود بالعملة و قاموا بتقديم قروض مقابل فوائد كبيرة و هذه الفوائد محرمة في الديانتين السماويتين الإسلام و المسيحية و لهذا أطلق لفظ مراي في أوروبا و العالم الإسلامي على التاجر اليهودي الذي يتاجر بالعملة (1) .

كما سيطر اليهود على الصيرفة فقد سئل الإمام المازري⁽²⁾ عن الحوالة على الصيارفة و بما عقود ربوية (3)، و من هذا السؤال نفهم أن اليهود سيطروا على الصيرفة لأنه و كما سبقت الإشارة فإن التعامل الربوي في الإسلام و المسيحية محرم .

كما كان التجار من عطارين و بزازين و زياتين يدفعون غلاتهم من دراهم إلى الصيارفة ويكتبونها دنانير ، و يحيلون من يشترون منهم من التجار عليهم بالدنانير فيخاف من لم يعقل منهم الحوالة ضياع حقه لأن أكثر هؤلاء فقراء و يخافون إن لم يأخذوا ضياع حقوقهم عند الآخرين و ربما فلس أحدهم⁽⁴⁾ ونحن نفهم أن أكثر الصيارفة يتعاملون بالربا و هم من اليهود⁽⁴⁾ .

وهناك أنواع من التجارات اتجر فيها اليهود و التجار المسلمون جنباً إلى جنب وخاصة تجارة الكارم⁽⁵⁾، و تصل في بعض الأحيان إلى الاش — تراك بينهما وتفيد إحدى رسد — ائل الجنيزة أن تاجر يهوديا من المغرب كان يعمل في الكارم و هاجر إلى سيلان واستقر بها و هذا في سنة 535هـ/1140م، كما تحدثت رسالة أخرى عن تجار عدن في القرن السادس الهجري الثاني عشر ميلادي، وقالت إن غالبيتهم من التجار اليهود الذين جاءوا إليها من المغرب⁽⁶⁾ .

وورد في وثائق الجن-يزة أن تاجر يهوديا يح . مل لقب اللبدي نسبة إلى لبدة بطرابلس ك . ان بالقاهرة ، و قبل سفره إلى اله . ند تحول إلى الم . هدية و هنـاك سلم له الديان (ال قاضي بمحكمة

(1) رشيد باقة: المرجع السابق ، ص 101 .

² المازري : إمام المذهب المالكي في المهديّة من مؤلفاته كتاب إيضاح المحصول من برهان الأصول وكتاب المعلم بكتاب مسلم ، وتوفي سنة 536هـ / 1141 م ، إدريس : المرجع السابق ، ج 2 ، ص ص 345-347 .

(3) البرزلي: المصدر السابق ، ج 3 ، ص 316

(4) البرزلي: المصدر نفسه، ج 4 ، ص 528 .

⁵ الكارم : أختلف في أصل تسمية الكارم فهناك من ينسبها إلى كاتم في بلاد السودان (القلقشندي) و يفترض أن الاسم أخذ عن متاجرهم نفسها ، لمزيد من المعلومات حول الكارم ارجع إلى مقال صبحي لبيب : التجارة الكارمية و تجارة مصر في العصور الوسطى ، المجلة التاريخية المصرية ، ماي 1951 ، المجلد 4 ، العدد 2 ، ص 53-05 .

⁶ عطية القوصي : أضواء جديدة على تجارة الكارم من وثائق الجنيزة ، مقال منشور في المجلة التاريخية المصرية ، مطبعة الجبلوي ، 1975 ، المجلد 2 ، ص 23 .

الأحبار) المدعو ابن اللبران كم —ية من المرج —ان واشترى هو كدمية لنفسه ، وبرجوعه إلى القاهرة تسلم سلع عهدتها إليه وكـليل وهي عبارة عن كتان روسي وأواني فضية ونحاسية وأدوية ومرجان مع كيس فيه عشرون دينار من النقود الذهبية ح.ديثة الـعهد بالمغرب وأمر الوكيل بتسليم نصف تلك السلع إلى وكيل عدن يشتري مقابلها بمار مالابار ويوجه النصف الباقي إلى مدينة أنهليورة التي تقع شمال بومباي لتبديله بالزئبق فقام اللبدي ببعض الصفقات المتصلة بالنسج والمخدرات ونقل معه كـمية من المرجان ، لـكن عوض بيع مرجان وكيل القاهرة وشراء الزئبق بثـمـنـها أبدله بالحرز (اللؤلؤ) ووجه البهار والفلاذ إلى وكيل عدن وبعده إلى القاهرة لأمه وكيله والديان لمخالفته تعاليمهما وأدى ذلك إلى طرح القضية على المحاكم اليهودية دامت سنتين (462-491 هـ / 1097-1098م) وعقدت الجلسات في عدن والمهدية والهند وانتهت المحاكمة بتسوية سليمة ودفع تعويض إلى الديان قيمته ثلاثة أكياس من المسك عوضا عن مرجانه الذي كان من النوع الرديء (1).

ومن التجار اليهود إبراهيم بن بيح —و وهو من المه —دية سافر إلى الهند وأقام بها ما بين (527-534 هـ/1132-1139م) وكان يملك مصنعا للنحاس الأصفر في الهند وكثيرا ما ذكر اسمه في وثائق الجنيزة ، ومن التجار اليهود عروس بن يوسف وهو من المهديّة أيضا وكان يملك مصبغة في الفسطاط وله نشاط تجاري كبير في البحر المتوسط وفي تجارة الهند (2) .
ومن اليهود الذين تاجروا في بلدان المغرب الثلاث نجد هلفون بن ناتائيل الذي زار بلدان المغرب عام 523 هـ/1128م وعاد إليها مرة أخرى بين 533-534 هـ/1138-1139م(3).

النصارى:

يعود تواجد النصارى في بلاد المغرب إلى ما قبل الفتح الإسلامي لبلاد المغرب ، وانحصر عددهم بسبب الفتح⁴ ، لكن هذا لا ينفي بقاء بعض المغاربة على مسيحيّتهم إذ ذكر البكري أن النصارى كانوا موجودين بتلمسان في عصره " و بها بقية من النصارى إلى وقتنا هذا ولهم بها

(1) هادي إدريس : المرجع السابق ، ج2 ، ص 289 .
(2) جوايتاين : المرجع السابق ، ص ص 260-261 .
(3) أوليفيا ريمي كونستبل : المرجع السابق ، ص 155 .
(4) عبد العزيز فيلاي : المرجع السابق ، ج1 ، ص 187 .

كنيسة معمورة " ¹ ، و يرى مارمولكربخال أن أهل قبيلة زاووة يفتخرون بكون أصولهم مسيحية ولكي يتميزوا عن المسلمين كفوا عن حلق لاحهم و تقصير شعر رؤوسهم ، كما أن الأفارقة الذين سكنوا هذه المنطقة حملوا صلبان كدليل على تمسكهم بمسيحيتهم ² ، و تكلم الحسن الوزان عن سكان جبال بجاية و الجزائر و برشيك و قال أنهم يرسمون بالوشم صليباً أسوداً على الخد وفي كف اليد ³ ، كما تواجد في قلعة بني حماد طائفة مسيحية ⁴ .

و على كل فإن المسيحيين الذي تواجدوا في بلاد المغرب تعددت مصادرهم فمنهم التجار والجنود ، و الأسرى ⁵ .

التجار : عرفت بلاد المغرب صحوة تجارية بفضل إحكام الموحدون سيطرتهم التجارية على التجارة الصحراوية ، وبذلك سعوا إلى بناء اقتصاد تجاري قوي و ذلك يكون بالانفتاح على الضفة الشمالية للمتوسط و تمتين علاقاتها التجارية ، و من ثم يكون لهم دور الوساطة بين تجارة الشمال و الجنوب ⁶ ، ومن هذا المنطلق كانت بلاد المغرب قبلة للتجار المسيحيين وخاصة تجار الجمهوريات الإيطالية ، و الذين استفادوا من معاهدات عقدها سفرائهم مع حكام بلاد المغرب والتي من خلالها تحصلوا على الكثير من الامتيازات الدينية والاقتصادية ⁷ ، و كان التجار

¹ المصدر السابق ، ج 1 ص 86.

² المصدر السابق ، ج 1 ، 94

³ الحسن الوزان : المصدر السابق ، ج 2 ص 33 ، ص 102 .

⁴ روبرنشفيك : المرجع السابق ، ج 1 ص 461

⁵ إبراهيم القادري بوتشيش : تاريخ الغرب الإسلامي قراءات جديدة في بعض قضايا المجتمع و الحضارة ، ط 1 ، دار الطليعة

للطباعة و النشر ، بيروت ، 1994 ص 88

⁶ إبراهيم القادري بوتشيش : المصدر نفسه ، ص 89

⁷ سامي سلطان سعد : الجاليات الإيطالية التجارية في بلاد المغرب الإسلامي حتى نهاية القرن الرابع عشر الميلادي ، مقال في مجلة سيرتا ، السنة السادسة ، العدد 10 ، رمضان 1408 ، أبريل 1988 ، دار البعث للطباعة والنشر ، قسنطينة ص 87 .

الأجانب يقيمون في فنادق و أشار ماس لاتري (MAS LATRIE) إلى أن الفنادق تكون في داخل المدن أو الضواحي خارج المدن¹ وهذه الضواحي قد تكون في الأرياف.

و يشير الحسن الوزان إلى إشارة مهمة يمكن استغلالها في حديثنا عن التواجد المسيحي في بلاد المغرب مفادها أن أمير قسنطينة أمر ببناء منازل و مخازن للتجار الجنوبيين في سكيكدة لأنهم كانوا يتاجرون في البلاد² ، كما كانت في وهران جالية مسيحية وكانت " مهبط التجار القطلونيينوالجنوبيين ، و ما زالت بها إلى الآن دار تسمى دار الجنوبيين لأنهم يقيمون بها"³ .

كما كان للتجار الإيطاليين المسيحيين قنصليات في بلاد المغرب فكان لتجار جنوه قنصلية في بجاية⁴ ، وكان لتجار جمهورية البندقية قنصلية في بجاية أيضا⁵ ، وكانت مهمة القنصل الدفاع عن رعاياهم في حالة حدوث نزاع بينهم و بين طوائف التجار المقيمين في بلاد المغرب ، و حتى مع السكان الأصليين ، ومن مهامه المحافظة على تركة من يتوفى من أفراد طائفته ، وكذا يقع على عاتق القنصل مهمة اختيار السفن التي يتم استئجارها من قبل خلفاء المغرب⁶ .

الجنند: يعتبر اعتماد الجنند المسيحيين في بلاد المغرب من الأمور المعروفة و المألوفة ، إذ استعملهم المرابطون في عهد علي بن يوسف (500-537هـ/1106-1142م)⁷ ، كما تواجد الجنند في الدولة الموحدية منذ بداياتها الأولى وهذا ما يفهم من كلام عبد الواحد المراكشي : " ثم كر عبد المؤمن بن علي راجعا إلى مراكش ، بعد ما ملأ ما ملكه من أقطار جزيرة الأندلس خيلا و رجالا

¹MAS LATRIE : t'raités de paix et de commerce et documents divers concernant les relations des chrétiens avec les arabes de l'Afrique septentrionale au moyen-
age , PARIS .1872 , p89.

² الحسن الوزان : المصدر السابق ، ج2 ص 55.

³ نفسه ص 30 .

⁴MAS LATRIE : opcit. p42

⁵ سامي سلطان سعد : المرجع السابق ص 92.

⁶ نفسه ، ص 93-94 .

⁷ روبرنشفيك : المرجع السابق ، ج1 ص 470 .

و من المصامدة و العرب و غيرهم من أصناف الجند " ¹ ، و يفهم من كلمة أصناف الجند المسيحيين الذي كانوا في الجيش الموحدى .

وزاد عدد النصارى في جيش الموحدين في عهد المأمون (627-629هـ/1229-1231) فذكر ابن أبي زرع و الناصري أنه بلغ اثني عشر ألف ² ، في حين يرى ابن عذارى المراكشي أن عدد المتقدمين كان خمسة مائة جندي ³ ، و إن كان هناك تباين واضح في الرقم فإن الشاهد هنا هو اعتماد الموحدين على النصارى في تركيبة الجيش ، و سيستمر اعتماد بنو مرين و بنو زيان عليهم في جيشهم .

حيث اعتمد بنو زيان عليهم في سنة 646هـ/1248م بعد انتصارهم على الموحدين ، و كان عددهم ألفي فارس ⁴ ، و يرى يحيى بن خلدون أن الزينيين تخلو عنهم في عهد يغمراسن بن زيان (633-681هـ/1235-1282م) بداية من ربيع الثاني سنة 652هـ / 1254 و السبب يرجع إلى أنه في احتفال استعراضي لقواته " غدر به النصارى عند مروره بساقتهم ، فقتلوا أخاه محمدا ، واحتضنه كبير قوادهم فأنجذب " ، هذا السبب دفع إلى قتل كل النصارى الذين كانوا في جيشه و لم يستخدموا بعد ذلك ⁵ ، لكن يرجع يحيى بن خلدون و يناقض كلامه حين يتكلم عن عهد أبو حمو موسى الثاني (760هـ-791هـ/1359-1389م) فيقول " فاستركب الحرم وحمل الأموال و اكفل بذلك الخصيان و النصارى المستخدمين " ⁶ .

¹ عبد الواحد المراكشي : المرجع السابق ص 293.

² ابن أبي زرع : الروض القرطاس ص 251 ، السلاوي : المرجع السابق ، ج2 ص212

³ ابن عذارى المراكشي : البيان المغرب في أخبار الأندلس و المغرب ، قسم الموحدين ، تح محمد إبراهيم الكتاني و آخرون ، ط1 ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1985 ، ص 284

⁴ يحيى بن خلدون : المصدر السابق ، ج1 ص206 ، عبد العزيز فيلاي : المرجع السابق ، ج1 ص188

⁵ يحيى بن خلدون : المصدر نفسه ، ج1 ، ص206.

⁶ يحيى بن خلدون : المصدر نفسه ، ج2 ، ص142.

ما يمكن استنتاجه من هذا التناقض أن استخدام النصارى تواصل طوال العهد الزياني، لكن قد تكون حادثة قتل أخ يغمراسن و محاولتهم قتله هو شخصيا وما تلا تلك العملية من قتل للنصارى هو توقف الاعتماد عليهم في عهده هو و الجهود التي تلت حكمه ، و بعد نسيان الحادثة من قبل ملوك بني زيان يرجع الاعتماد من جديد عليهم .

الأسرى : يعتبر الجهاد البحري المورد الرئيسي للأسرى و حتى الذين يعرضون في أسواق النخاسة كانوا من نفس المصدر تقريبا ¹ ، و قد تحدث عبد الباسط خليل عن حضوره لجلب الأسرى إلى تلمسان بقوله " احضر إلى مدينة تلمسان و نحن بها أحد عشر نفرا من الفرنج أسروا من ساحل هنين و كانوا وردوا إليها بمركب لتخطف المسلمين و الإغارة عليهم بالطرقات و نحوها فأخذوا و جهزوا إلى تلمسان للسلطان بها حتى يرى فيهم رأيه ، و كان لما فطن المسلمون بهم ثاروا عليهم فهرب منهم الكثير وأخذ من ذكرنا و تقلع الباقون بمركبهم إلى البحر ، و لما أخذ المأخوذون إلى صاحب تلمسان أمر بستة منهم فعلقوا مشنوقين على رقابهم على بعض أبواب تلمسان إلى أن ماتوا و أبقى منهم خمسة يذكر أنهم من ذوي اليسر ليفادوا عن أنفسهم بالمال " ² ، وإن كان عبد الباسط خليل تحدث عن عدد محدود فإن عددهم في بلاد المغرب كبير ويعدون بالآلاف و يمثلون فئة مهمة من فئات المجتمع إذ استخدموا في أغراض صناعية و حرفية ، كما أن الكثير من الأسيرات نقلن إلى القصر ليكنّ حريما للسلطان ، و هناك من المسيحيين من اعتنق الإسلام فأصبح من الموظفين في إدارة الدولة أو في الجيش ³ .

و على كل فإن الجاليات المسيحية في بلاد المغرب قد استفادت من روح التسامح الإسلامي ، إذ سمح للنصارى بإقامة كنائس في الأراضي التي يسكون فيها على شرط أن يكون البناء ضمن

¹ روبرابرنشفيك : المرجع السابق ، ج1 ، ص 478

² الروض الباسم في حوادث العمر و التراجم ، نشره روبرابرنشفيك ، مكتبة لاروز ، باريس ، 1936 . ص 43 .

³ عبد العزيز فيلاي : المرجع السابق ج1 ص 191

اتفاق الجزية ، وإذا تعدوا و قاموا بالبناء عدى ما اتفق عليه فيجب هدم ما أضيف فقط دون إزالة الكنيسة كلها¹.

إذا أردنا أن نتحدث عن دور النصارى التجاري فإن المعلومات حول ذلك نادرة جدا عدا بعض الإشارات العابرة .

فقد تكلم هوبكنز عن نصارى كانوا يشتغلون بالتجارة وكانت لهم مكانة عالية لدى والي تونس في هذه الفترة عبد الحق بن عبد العزيز بن خрсان (451هـ/1059م) (2).

كان المسيحيون يقطنون في بيوت خاصة تسمى بالفندق وكانوا يمتنون التجارة والشياء الملاحظ أنهم ليسوا من السكان الأصليين ولكنهم أجانب وخاصة من الفرنسيين والإيطاليين وكانت تطول مدة إقامتهم ويسافرون إلى بلادهم بمجرد نفاذ سلعهم (3).

وما يمكن ملاحظته على دور أهل الذمة في التجارة أن السيطرة كانت لليهود والسبب وربما يرجع إلى كون اليهود شعب امتن التجارة منذ القدم وبقي محافظا على هذه المهنة أضف إلى ذلك كون ربما ما كتب حول تجارة اليهود ودورهم فيها بقي محفوظا مقارنة بما كتب حول تجارة النصارى خاصة إذا سلطنا الضوء هنا على وثائق الجنيزة والتي أمدتنا بمادة كبيرة حول دور اليهود التجاري في البحر المتوسط .

المحاضرة 6: الطرق التجارية:

تعتبر الطرق التجارية العصب الرئيسي المحرك للتجارة وبها يمكن أن تزدهر أو تتقهقر (4) ، وقد تناولها الجغرافيون وبينوا مراحلها ومسافاتها وما بها من مخاطر وما تتوفر عليه من تسهيلات (5) .

¹الونشريسي : المعيار ، ج2 ص226،225

(2) هوبكنز : النظم الإسلامية في المغرب في العصور الوسطى ، تر أمين توفيق الطيبي ، الدار العربية للكتاب ، ليبيا ، تونس ، 1980 ، ص132 .

(3) عبد العزيز فيلاي : المصدر السابق ، ص 50 .

(4) الحبيب الجحاني : الحياة الاقتصادية والاجتماعية في سجلماسة عاصمة بني مدرار ، مقال منشور في كتاب بحوث في تاريخ الحضارة الإسلامية المنعقد بين (16 إلى 20 أكتوبر 1976) بمناسبة ذكرى الدكتور احمد فكرى ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، 1998 ، ص 152 .

(5) إبراهيم حركات : النشاط الاقتصادي الإسلامي في العصر الوسيط ، إفريقيا الشرق ، 1996 ، ص 193 .

1- الطرق التجارية البرية:

ومن بين الطرق التجارية الـ طريق من القيروان إلى طرابلس وقد قال المقدسي أنه يـبدأ من القيروان وينـتهي في طرابلس مـرورا بكل من اليسر وكثانة وبيئ الزيتونة وقابس، والفوارة وآبار دخت وقصر الدرق وبحر الحمالين وصولا إلى طرابلس (1) . ويبدو أن هـناك طريق آخر يربط القيروان بطرابلس والذي تكلم عنه البلخي وقال يمر بقصر الرياح وطبرني وسفاقس وغفاق ، وتاورني ، وعين زيتونة وقابس وصبرة وصولا إلى طرابلس (2) . وتحدث الإدريسي عن الطريق الرابط بين قابس وطرابلس فقال أنه يبدأ من قابس مـرورا بكل من وادي أحلس وسجـ زناتة ولصديقيت وآبلر العبلس ولفنات وبئر الصفا وصولا إلى طرابلس (3) . ومن برقة ينطلق طريق إلى الإسكندرية مـرورا بكل من قصر الندامة إلى تاكنست إلى مـعار الوقيم إلى جب حليلة إلى واد مخيل إلى جب الميجان إلى جـ ناد الصغير إلى مرج الشيخ إلى العقبة إلى حوانيت أبي حليلة إلى خربة القوم إلى قصر الشماس إلى سـكة الحمام إلى جب العوسج إلى كنائس الحـرير إلى الطاحونة إلى حنية اليوم إلى ذات الحمام إلى ثنية إلى الإسكندرية (4) . وهـناك طريق ساحلي من الإسكندرية إلى رأس الكنائس إلى مرسى الطوائف إلى أول جون رمادة إلى عقبة السلم إلى مرسى عمارة إلى الملاحه إلى لكة إلى طبرقة (5) .

وكان الطريق من القيروان إلى الإسكندرية عامرا بالقوافل وما يدل على ذلك إـتصال العمارة بين المدينتين والقوافل تمشي فيـه ليلا ونهارا (6) .

(1) المقدسي : المصدر السابق ، ص 246 .

(2) البكري : المصدر السابق ، ص 19-20 .

(3) الإدريسي : المصدر السابق ، ص 197-198 .

(4) المصدر نفسه ، ص 219-220 .

(5) نفسه ، ص 220 .

(6) عبد الواحد المراكشي : المصدر السابق ، ص 432 .

وهناك طريق آخر من القيروان إلى مسطية تكلم عنه ابن حوقل وقال من القـيروان إلى جـلولا ومـنها إلى آجر ومـنها إلى آرس إلى تامدیت إلى تیفاش ومـنها إلى القصر الإفريقي ومنه إلى أرثوا ومنها إلى تـيجس ومـنها إلى نـمردوان إلى تامسنت إلى دكمة و منها إلى أوسـجیت ومـنها إلى مسيلة و بـدين المدينة وأخرى مرحلة خفيفة (1) .

وهناك طريق آخر مـن قفصة إلى قـسطيلية إلى نـفطة إلى مـدالة إلى تامدیت إلى بلدس إلى نـهوزا إلى بـسكرة إلى طـبنة إلى مقرة إلى مسيلة (2)

ويتكلم الإدريسي عن الطريق الرابط بين القـيروان والمسيلة فقال من القيروان إلى الجهنين إلى سببية إلى مرجانةالمحانة إلى مسكيانة إلى باغية وصولا إلى المسيلة (3) .
كما تكلم الإدريسي عن طريق ثاني يربط القيروان بالمسيلة وهو نفسه الطريق الأول الذي تكلم عنه ابن حوقل (4).

وهناك طريق مـن القيروان إلى وادي الرمل إلى سـببية إلى قلعة الـديك ومنها إلى السكة إلى محجانة المطاحن ومنها إلى تبسة إلى مسكيانة إلى مدينة باغاية إلى فاساس إلى قبر مدغوس إلى بلزمة لمزاةة إلى نقاوس إلى طبنة إلى مقرة إلى قلعة أبي طويل (5) .

وهناك طريق مـن القيروان إلى مدينة أبة إلى لـريس إلى نـهر مـلاق إلى تامدیت إلى تيـفاش إلى القـصر الإفريقي إلى واد الدن —انير إلى مـدينة تيجس إلى توبـوت إلى تابسلكي إلى النهرين إلى تامسنت إلى دكمة إلى الغدير إلى قلعة أبي طويل (6).
وينطلق طريق من القيروان إلى الغزة إلى تاجنة إلى تيس (7) .

وهناك طريق من القـيروان إلى جـلولا إلى الأرس إلى تيـفاش إلى القصر الإفريقي إلى أزكو إلى البردوان إلى النهرين إلى أوسحنت إلى المسيلة (8) .

(1) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 86-87 .

(2) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 87 .

(3) الإدريسي : المصدر السابق ، ص 195 .

(4) المصدر نفسه ، ص 196 .

(5) البكري : المصدر السابق ، ص 49-51 .

(6) المصدر نفسه ، ص 53-54 .

(7) نفسه ، ص 66 .

(8) الإدريسي : المصدر السابق ، ص 196 .

وهـ ناك طريق من القيروان إلى الغزة إلى تاجموت إلى عين الصبحى إلى تاغريت إلى تهرت

(1) .

وهـ لك طريق آخر يربط القيروان بتـهـرتيـداً من القيروان إلى الجهنين إلى سـبـية إلى مرجانة إلى مرجانة إلى تيجس وم نها إلى مسكيانة إلى بـاـغاي إلى دوفانة إلى دار م لول إلى طبنة إلى م قودة إلى مسيلة ومـنـها إلى جـوزـالمـنـهل إلى هاز إلى ح رتيل إلى ابن م امة إلى تيهـرت والمسـافة بين المدينة وأخرى مرحلة (2) .

في حين يعطينا البكري وصفا مقتضبا لهذا الطريق وقال من القيروان إلى الغزة إلى تاجموت إلى عين الصبحى إلى تاغريت إلى تهرت (3)

وهـراك طريق يربط وهـران بالقيروان مرورا بقصر مـنـصور بن سلن ومنهـا إلى أحـساء عـقـبة بن لافع ثم ساقية بن خزر ، ومنهـا إلى بنـطـيوس إلى بسـكرة إلى تهـودا إلى باديس إلى قيـطون بياضة إنـفـطة إلى توزر إلى قـفـصة إلى فـج الحـمار إلى الهـروية إلى قمونية ثم مـذـكود إلى جـمنوس الصابون ومنها إلى مجدول ثم إلى بني دعام وصولا إلى الـقيروان وبين القيروان ووهران ثلاثة وأربعون مرحلة (4) .

أما بالنسبة للمغرب الأقصى فقد كان هـ ناك طريق تجاري يربط القيروان بفاس ويمر بقفصة وقس طيلية وتيهـرت ومرهـا إلى فاس (5) ، ويقول البكري بأن الطريق من القيروان إلى فاس به أربعون مرحلة وأشهر المدن التي يمر بها هذا الطريق من فاس باتجاه القيروان فاس إلى مرج بن هشام إلى قلعة جرماط إلى تسول إلى تلمـسان وم نها إلى تهرت إلى حـصن تامغـيلت إلى حصن موزقي إلى المسيلة ومنها إلى م قودة إلى طبنة إلى باغية إلى مجانة إلى مـرجـانة وفي الشـتـاء يسـلك الطريق نحو مسكيانة إلى تبسة ومنها إلى سـبـية إلى الجهـنين إلى القيروان (6) .

(1) البكري : المصدر السابق ، ص 66 .

(2) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص ص 84-86 .

(3) البكري : المصدر السابق ، ص 66 .

(4) المصدر نفسه ، ص ص 70-75 .

(5) المقدسي : المصدر السابق ، ص 226 .

(6) البكري : المصدر السابق ، ص ص 141-146 .

وهناك طريق من نكور إلى بني يصلين إلى نهر كرط إلى قلع جارة إلى وادي ملوية إلى مدينة جراوة ومنها إلى القيروان (1) .

وهناك طريق يربط القيروان بوجدة مروراً بكل من فقصة وبلاد الجريد وقسطيلية وبلاد الزاب وتهرت وتلمسان وصولاً إلى وجدة (2) .

أما بالنسبة لبلاد السودان فهناك طريق صحراوي بين تادمكة والقيروان يمر بأورجلانوقسطيلية (3) .

وهناك طريق آخر بين تادمكة وغدامس وهو على أربعين مرحلة ومنها إلى جبل نفوسة على سبعة أيام ومنها إلى طرابلس على ثلاثة أيام (4) .

وهناك طريق من غانة إلى أودغست ومنها إلى ورجلان (5) .

وما يمكن أن نقوله هنا هو أنه رغم وجود تقارب زمني بين الجغرافيين الذين وصفوا لنا الطرق التجارية إلا أننا نجد أن هذه الطرق تتغير من وقت إلى آخر، وربما يكون العامل الأمني هو المتحكم في ثبوت و زوال الطرق حيث الطريق يتحول من مكان إلى مكان آخر إذ أحس التجار بأن الطريق المعروف غير آمن على تجارتهم ، كما أن الطريق قد يتحول من مكان إلى آخر بمجرد وصول أخبار بسيطرة بعض المتمردين على الطريق ، يضاف إلى ذلك كون الطرق قد تختلف بين فصول السنة ، فيتكلم الجغرافي عن الطريق الساحلي أثناء زيارته للمنطقة في فصل الصيف ، و إذا كانت الزيارة في فصل الشتاء يتحدث عن الطريق الداخلي أو الصحراوي ، ومن ثم يكون فصل الصيف والشتاء في الطريق المستعمل .

2 - الطرق التجارية البحرية:

كانت هناك طرق بحرية تربط سواحل بلاد المغرب بالسواحل الأندلسية ، وقد ركز البكري في حديثه عن المراسي على ذكر المراسي المغربية وما يقابلها من المراسي الأندلسية (1) ، وهذا يدل على الاتصال بين هذه المراسي .

(1) المصدر نفسه ، ص 99 .

(2) الحبيب الجحاني : الحياة الاقتصادية في سجلماسة ، ص 152 .

(3) البكري المصدر السابق ، ص 182 .

(4) المصدر نفسه ، ص 99 .

(5) الإدريسي : المصدر السابق ، ص 89 .

وهناك طرق تجارية تربط سوسة بصقلية وصقلية بتونس وهذا ما يفهم من سؤال وجه إلى الفقيه ابن شبلون⁽²⁾ حول السفر إلى صقلية (3).

وكان هناك طريق بحري يربط المهديّة بالإسكندرية يبدأ من مرسى المهدية إلى مرسى سلفطة إلى مرسى قسيودية فمرسى رأس الجسر إلى مرسى الزرقاء الكبيرة والصغيرة وهما جزيرتان ومنها إلى جـ جزيرة قرقة إلى مرسى رأس الرمل إلى الجرف ومنها إلى قصر الروم ثم إلى قابس ثم إلى جـ جربة ثم إلى مرسى الأندلسين ثم إلى قصر الدرق ثم إلى عقيبلات ثم إلى جـ بل قنطير ثم إلى مرسى طرابلس ثم إلى رأس الشعراء إلى لبدّة ثم إلى رأس فانان ثم إلى رأس العبدية ثم إلى سرت، ثم إلى أجدابية ثم إلى اليهودية ثم إلى حجر عجبون ثم إلى عين أبي زكي ثم رأس أوتان ثم إلى بوقّة ثم إلى شقة الفلفل ثم إلى شقة السحبي ومنها إلى مرسى درنة ومنها إلى مرسى تينين ثم إلى طبرقة إلى جزيرة القرشي ومنها إلى الطرفة ومنها إلى جزيرة الحمام ثم إلى وادي ملاي ومنها إلى رأس الملاحّة ثم إلى مرسى الزيتونة ومنها إلى مرسى عمارة إلى مرسى السلوم ثم إلى رأس العوسج ثم إلى الكنايس ومنه إلى الشحر ومنها إلى مرسى الزجاج ومنه إلى مناء الأنـدلسين ومنها إلى منار الإسكندرية (4) .

وكانت هناك طرق تجارية بحرية بين إفريقية والمدن الإيطالية خاصة بيزا وجنوة (5) .
والملاحظ أنه عندما توقف الملاحّة البحرية في فصل الشتاء فإن التجارة تتحول إلى ثلاث قوافل برية تمر من سجلماسة إلى القيروان فطرابلس فبرقة حتى تصل إلى مصر وتعمل القوافل البرية على سد الفراغ الذي يتّكّه توقف الرحلات البحرية (6) .

(1) البكري : المصدر السابق ص ص 81-88

² ابن شبلون عبد الخالق بن أبي سعيد من فقهاء القيروان وكان مفتي بها له كتاب المقتصد ، توفي سنة 391هـ / 1000 م وقيل سنة 390 هـ / 999 م ، القاضي عياض : المصدر السابق ، مج 2 ، ج 4 ، ص 528 .

(3) البرزلي : المصدر السابق ج3 ص 647 .

(4) البكري : المصدر السابق ، ص ص 85-86 .

(2) George Jehel : Gène et Tunis au moyen âge , on l'alternative de la guerre et de la paix , in Cahier de Tunisie N° 169, 170 et 3 trimestre , 1995, tome XL VIII , p 91 .

(6) جوايتاين : المرجع السابق ، ص 219 .

ونتيجة لنشاط التجارة البحرية وجدت عدة موانئ في بلاد المغرب على المدن الساحلية نذكر منها:

1/ المهديّة :

وهي مدينة بناها عبيد الله المهدي الفاطمي (297-322هـ/909-934م) في نحر البحر بها سور من الحجارة ولها بابين¹، وتعتبر المهديّة من أكبر الموانئ وكانت محطة للسفن التجارية القادمة من بلاد المشرق والمغرب والأندلس وبلاد الروم²، وهذا الميناء فقد مكانته بعد انتقال الفاطميين عن المدينة³، وقد حفر مينائها في الصخر ويمتد على 26 متر على 57 متر مع ممر يبلغ عرضه حوالي 15 متراً⁴، وهذا الميناء يتسع لثلاثين سفينة وعلى طرفي المرفأ برجان عليهما سلسلة إذا أريد إدخال سفينة أرسل أحد طرفي السلسلة حتى تدخل السفينة ثم مدت والهدف من ذلك هو منع مراكب الروم من الدخول إليها زمن الحروب⁵، فهي حصن منيع أكثرها في البحر والجزء الذي يقع في البر له أربعة أبراج، على كل برج أربعين رجلاً لحمايتها⁶، وقد وصفها ابن سعيد بقوله مستطيلة في البحر وهو دائر بها في غير مكان واحد ضيق⁷.

2/ سفاقس :

¹ ابن حوقل : صورة الأرض ، منشورات مكتبة الحياة ، بيروت ، ص 73 .

² البكري : المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب ، مقتبس من كتاب المسالك والممالك ، نشره مع الترجمة الفرنسية كولين دوسلان ، مكتبة أمريكا والشرق ، باريس ، 1965 . ، ص 30 ، الإدريسي : القارة الإفريقية وجزيرة الأندلس مقتبس من كتاب نزهة المشتاق ، تح وتقديم وتعليق إسماعيل العربي ، ديوان المطبوعات ، ص 182 .

³ ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 73 .

⁴ موريس لومبار : الإسلام في مجده الأول (القرن 8-11م/2-5 هـ) ، تر إسماعيل العربي ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1984 ، ص 99

⁵ البكري : المصدر السابق ، ص 30 ، ياقوت الحموي : معجم البلدان ، مكتبة خياط ، بيروت ، ج 4 ، ص 696 .

⁶ النويري : تاريخ المغرب في العصر الوسيط (إفريقية والمغرب والأندلس وإفريطش) (27-719 هـ/647-1319 م) من كتاب نهاية الأرب في فنون الأدب ، تح وتعليق مصطفى أبو ضيف ، دار النشر المغربية ، الدار البيضاء ، ص 350 .

⁷ ابن سعيد : كتاب الجغرافيا ، تح إسماعيل العربي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، ط 2 ، الجزائر ، 1982 .، ص 144.

وقال عنها البكري أنها مدينة على البحر مصورة¹ وأسوارها من الحجارة وأبواب عليها صفائح من حديد وقد وضع على أسوارها محارس² ، وهي مدينة تقصدها السفن وقت تحرك الجزر وتغادرها مع المد³ .

3/ سوسة :

وكانت تصنع بها المراكب البحرية⁴ ، وهي مدينة أحاط بها البحر من ثلاث جهات شمالا وجنوبا وشرقا ، وعليها سور منيع من الصخر وبها منار عال اسمه خلف الفتى ، ولها ثمانية أبواب أحدها كبير جدا منه تدخل السفن وتغادر⁵ .

4/ تونس :

لها بحر يقال له رادس ومرساها يسمى مرسى رادس⁶ ، ومدينة تونس خارج البحر ولذا يصلها بالميناء واد ، وتصل المراكب إلى ميناء رادس ثم تدخل إلى النهر واحدة واحدة لأن النهر لا يتسع لأكثر من واحدة⁷ ، أما ابن سعيد فقال يسمح للمراكب الصغيرة فقط بالدخول إليها ولا ترسو فيها المراكب الكبيرة⁸ .

5/ طبرقة :

وبها ميناء إليه يصل أهل الأندلس ومنه يركبون⁹ ، فهي مدينة عامرة لورود التجار إليها وبالإضافة إلى مينائها بها نهر تدخله السفن الكبار وتخرج منه إلى البحر¹ ، ومن هذا الميناء كان يحمل يحمل الخشب والقصب الفارسي إلى تونس² .

¹ البكري : المصدر السابق ، ص 19 .

² الإدريسي : المصدر السابق ، ص 181 .

³ البكري : المصدر السابق ، ص 20 .

⁴ إسماعيل العربي : المدن المغربية في الأدب الجغرافي العربي ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1984 ، ص 232 .

⁵ البكري : المصدر السابق ، ص 34 .

⁶ المصدر نفسه ، ص 37 .

⁷ الإدريسي : المصدر السابق ، ص 187 .

⁸ ابن سعيد : المصدر السابق ، ص 140 .

⁹ ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 76 .

6/ جربة :

ذكر البكري الميناء الموجود في جزيرة جربة وقال بأن مراكب جزيرة جربة كانت تخرج منه إلى مرسى الأندلسيين³ ، وكان من هذا الميناء ينطلق الزيت المصدر إلى مصر ، كما كانت المراكب التي تتوجه إلى بلاد الروم لتمويل سكان صقلية وإيطاليا و إنكبوردة وقلورية بالزيت تنطلق منه⁴ .

7/ طرابلس :

وهي على شاطئ البحر⁵ ، وكانت المراكب تصل إليها ليلا ونهارا محملة بمختلف أنواع التجارات وعلى مر الأيام وتأتي هذه المراكب من بلاد الروم ومن أرض المغرب⁶ .

8/ بجاية :

تأسست مدينة بجاية في بداية النصف الثاني من القرنين الخامس الهجري 460هـ و الحادي عشر الميلادي 1067م على يد الأمير الحمادي الناصر بن علناس، في حين هناك من يرى أنها بنيت قبل التاريخ المذكور بثلاث سنوات و هناك من ينسبها إلى الأمير المنصور بن الناصر⁷ ، و قد نالت شهرتها حسب الشريف الادريسي بعد خراب القلعة فيقول " وأما مدينة بجاية في ذاتها فإنها عمرت بخراب القلعة التي بناها حماد بن بلقين وهي التي تنسب دولة بني حماد إليها والقلعة كانت في وقتها وقبل عمارة بجاية دار الملك لبني حماد وفيها كانت ذخائرهم مدخرة وجميع أموالهم مختزنة ودار أسلحتهم والخنطة تحتزن و بها من الفواكه المأكولة و النعم المنتخبة ما يلحقه الإنسان بالثمن اليسير

¹ البكري : المصدر السابق ، ص 57 .

² ابن سعيد : المصدر السابق ، ص 143 .

³ البكري : المصدر السابق ، ص 85 .

⁴ ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 73 ، البكري : المصدر السابق ، ص 20 .

⁵ البكري : المصدر نفسه ، ص 07 .

⁶ ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 72 .

⁷ علاوة عمارة : التطور العمراني و التجاري لمدينة بجاية في العصر الإسلامي الوسيط ، مقال في مجلة جامعة الأمير عبد القادر

ولحومها كثيرة وبلادها وجميع ما ينضاف إليها تصلح فيها السوائم والدواب لأنها بلاد زرع وخصب وفلاحتهم إذا كثرت أغنت وإذا قلت كفت فأهلها أبد الدهر شباع"¹، ولقد روعي في بنائها مجموعة من الشروط فهي عند سفح الجبل يحيط بها من كل الجهات سوى الجهة الشرقية التي كانت مطلقة على منطقة شبه سهل و هو ما أعطى للمدينة حصانة طبيعية²، وكان لها دور تجاري مع المدن الإيطالية وغيرها من دول العالم ، كونها مثلت قاعدة تجارية تغدو سفنها منها إلى مختلف البقاع المشرق والشرق الأقصى (الهند والصين)، وبها العديد من التجار والصناع وأرباب الحرف، وقد نبهت إلى ذلك وثائق الجينزة التي تحدث عن مكانتها في تجارة البحر المتوسط لوقوعها على الطريق البحري الرئيس الرابط بين المرية والإسكندرية، والذي لعب فيه التجار المصريين والبجائيون وحتى اليهود دورا مهما³.

9/ جزائر بني مزغنة :

وهي مدينة جلييلة قديمة البنيان، فيها آثار للأول، وآزاج محكمة تدل أنها كانت دار مملكة لسالف الأمم، وصحن دار الملعب فيها قد فرش بحجارة مكونة صغار مثل الفسيفساء، فيها صور الحيوان بأحكام العمل وأبداع صناعة، لم يغيرها تقادم الزمان ولا تعاقب القرون، ولها أسواق ومسجد جامع. وكانت بمدينة مزغنى كنيسة عظيمة، بقي منها جدار مدير من الشرق إلى الغرب، وهي اليوم قبلة الشريعة للعيدين تفصص كثير من النقوش والصور، ومرساها مأمون، له عين عذبة، يقصد إليه السفن من إفريقية والأندلس وغيرها"⁴.

و ما يلاحظ على هذه الموانئ أنها كما أسلفنا مقابلة تقريبا لموانئ الجمهوريات الإيطالية التي تقع في الضفة الشمالية للبحر المتوسط .

وسائل النقل البحري :

¹ الادريسي : المصدر السابق ، ص 126

² علاوة عمارة : المرجع السابق ، ص 235 .

³ المرجع نفسه، ص 237.

⁴ البكري : المصدر السابق ، ص 53

كان التجار يفضلون السفر بحرا على السفر بوا وقد جاء في إحدى رسائل الحج نيزة المؤرخة بعام 535هـ/1140م أن يهوديا إيطاليا كان في طرابلس وأراد السفر إلى قابس فنصحته أصدقائه بأن يبحر على ظهر سفينة كبيرة كانت مبحرة إلى صقلية وتقطع الرحلة في حالة المدوء ثمانية أيام ثم يتحول إلى سفينة كبيرة أخرى متجهة إلى المهديّة ومنها إلى اللدة التي يريدها ، وإذا نظرنا إلى الإشارات في وثائق الحج نيزة حول السفر بوا وبحرا ، فإن إشارات السفر بحرا تفوق خمسين مرة الإشارات للسفر برا ، وربما يرجع السبب في ذلك إلى كون عدد كبير من الوثائق جاءت في النصف الثاني عشر وهي الفترة التي تعرضت الطرق البرية فيها للاضطراب بسبب الزحف الهلالي (1) .

وكانت تستعمل في النقل البحري السفن والمراكب وقد سئل الفقيه الداودي عن أجر المركب الذي تنوده الريح فلجاب بأنه لا شيء على المسافرين فديه أما أبو عمران الفاسي فأجاب بأنه عمل أصحاب المركب لا يذهب باطلا (2) .

ويقوم التاجر بكراء مكب لبقوله وسرعته ويعهد المؤجر بنقل البضائع و سلعته في رحلة خاصة ويوضح فيها الطريق وي شحن المواد خلال الرحلة ويقيم المستأجر بدفع المبلغ سواء استأجر المركب كله أو جزءا منه ، ويمكن للمؤجر أن لا يسافر مع الرحلة إذ أنه يمكن أن يوجر عددا من المراكب في وقت واحد و لهذا كانت المراكب تسير بإمرة قبطان (ربان السفينة) ، ولهذا كانت العلاقات بين المستأجر والمؤجر منتظمة ومرتبطة منذ لحظة الإيجار وإلى تفريغ الحمولة في المكان المقصود ، وكان للمستأجر الحق بدين عقدين الأول مصنف تحت اسم مضمون أي ضمان للمستأجر لا تحدد كل مادة مضمونة ، والثاني تحت صيغة عدين حيث يجب هنا ذكر أنواع الحمولة مقدما ، وهنا في حالة غرق القارب أو احتراقه يقوم القضاة بتحديد الثمن بناء على ما ذكر في العقد (3) .

وكان يشار إلى المراكب بألقاب أصحابها لا بأسمائهم فهناك مراكب السلطان ، ويبدو من هذه التسمية أنه لمك لحاكم تونس (4) ، وهناك مراكب القائد ، وهناك أسلم أخري للسفن مثل

(1) جوايتان : المرجع السابق ، ص 217 ، 218 .

(2) البرزلي : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 641 .

(3) أوليفيا ريمي كونستبل : المرجع السابق ، ص 195-196 .

(4) أمين توفيق الطيبي : المرجع السابق ، ص 67 .

الميامون والمملوك ، وهي على ما يبدو سفن حكومية لعمارة رسائل الجنيزة إلى السفن التي كانت تملكها السيدة الجليلة وربما كانت هي السيدة أم العلو أخوات المعز بن باديس والتي كان مهرها مليون دينار اشترت به سفن (1).

وكانت هناك سفن خاصة يمتلكها أشخاص وها ما يفهم من أسمائها حيث كانت تسمى بأصحابها أو ربانها أو أسماء خيالية مثل سفينة الجزار وربما سميت به. إذا الاسم لسرعها في قطع الأمواج، وأسماء أخرى مثل عبور و عروس وسميت في حالات نادرة بأسماء الموانئ ومثال ذلك المراكب البنزرتي وهو ملك لرجل من بنزرت (2).

ومن أنواع السفن التي ذكرت في الرسائل الجنيزة السفن الملاحية المسماة العنبر وكانت مخصصة لنقل البضائع الثقيلة والركاب ، كما وجد نوع آخر يعرف بالغراب وهي سفينة تسيير بمجاديف أو بدونها وتستخدم للسفر والنقل ، وهناك نوع شائع من السفن في البحر المتوسط وهي الخنزيرة ولا علاقة لهذا الاسم بالحيوان المعروف ، كما عرفت هذه السفينة باسم الدوامة وتؤكد وجودها في صقلية وتونس وطرابلس ومصر ، وقد أوردت رسائل الجنيزة خبر سفينة من نوع الخنزيرة قادمة من إفريقية ومبحرة في نهر النيل ، كذلك نجد لكلمة الشخطور وقد أوردت وثيقة من وثائق الجريزة مؤرخة بعام 525هـ/1130م أن سفينة من نوع الشخطور قامت برحلة من الإسكندرية إلى ألمرية بالأندلس في ظرف خمسة وستين يوماً ، وقد وصلت قبل سفينتين أخرتين أقلعنا معها في وقت واحد ، وهما يدل على سرعتها ، وقد ورد ذكر الشخطور بصفة خاصة على الطريق البراطون وطرابلس ومصر ، وكذلك نجد اسم الحجم وهو نوع من السفن كثيرة الإبحار بين صقلية ومصر - رورا بسواحل إفريقية كما استخدم نوع آخر في هذ الطريق عرف باسم القرابة بهم عنى الصندوق (3).

(1) جوايتان : المرجع السابق ، ص 242 .

(2) المرجع نفسه ، ص 245 .

(3) نفسه ، ص 222-223 .

ومن هذه الأسماء تلك .ون رسائل الجنيزة قد ذكرت اس-م 150 مركبا م-ن م.راكب المسلمين في القرن الخامس الهجري الحادي عشر المي-لادي ، وكان هذا عن-دم لثابت السيطرة ع-لى البحر الم-توسط للدول الإس-لامية (1) .

المحاضرة 7: الأسواق:

يعود الفضل في تنظيم الأسواق في إفريقية إلى الوالي العباسي على بلاد المغرب يزيد بن حاتم (155-171هـ/771-787م) فهو من قام بجمع كل سوق مخصص ببضاعة معينة وتسمى هذه الأسواق بأسماء تخصصها التجاري (2) .

وهناك أسواق كانت تنسب إلى أسماء أشخاص أو إلى فئات اجتماعية مثل سوق إسماعيل تاجر الله (3) وسوق اليهود (4).

وكانت الأسواق تقام في التجمعات السكانية حيث يقوم الناس بإعداد مكان للتبادل التجاري ولهذا فقد كان لكل قبيلة أو مجموعة قبائل متجاورة سوق محلية ، وكانت هذه الأسواق في غالب الأحيان تتركز في منطقة يوجد بها الماء أو تكون على الطرق الرئيسية التي تربط بين المدن (5) .

وقد اعتنت الدولة الفاطمية بتنظيم الأسواق ويظهر هذا الاعتناء في إقدامها على إنشاء حي القاسمية التجاري ونقل التجار إليه ، ثم ببناء أسواق في المهديّة و بترتيب أصناف التجار بها ، كما أقدم الفاطميون على بناء أسواق في المنصورية ونقل تجار القيروان إليها وقد حافظت الدولة الزيرية على هذا التنظيم (6) ، وهكذا كان كل سوق مختص بسلعة معينة .

(1) أمين توفيق الطيبي : المرجع السابق ، 67 .

(2) ابن عذارى : المصدر السابق ، ج1 ، ص 78 ، بوبة مجاني : أثر القبائل اليمانية ، ص 175 .

³ إسماعيل بن عبید الله الأنصاري : و هو من الس-تابعين توفي بالق-يرون سنة 107هـ / 725م وكانت هذه السوق تسمى باسمه لأنه هو من أحدثها سنة 71هـ/690م أنظر أبو العرب : طبقات علماء إفريقية دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، بلا تاريخ ، منشور مع كتاب علماء إفريقية للحارث بن أسد الخشني وكتاب طبقات علماء تونس لأبي العرب .

(4) الحبيب الجنحاني : المغرب الإسلامي الحياة الاقتصادية والاجتماعية (3هـ-4هـ) (9م-10م) الدار التونسية للنشر ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، تونس ، الجزائر ، بلا تاريخ ، ص 67

(5) جودت : المرجع السابق ، ص 134 .

(6) الحبيب الجنحاني : دراسات في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي ، ص 83 .

ويظهر تنظيم الأسواق أيضا في إخراج الأسواق التي فيها أصوات مزعجة وروائح كريهة وأوساخ وقاذورات من المدينة إلى الضواحي مثل سوق الحدادين والدباغين و أسواق الحيوانات (1) .
وما يدل على هذا التجانس هو التفريق بين الحرف التي يخشى عليها من بعضها البعض فمثلا إلى جانب سوق الأكسية والثياب توجد أسواق الفرائين وإلى جانب سوق الكتان ويجب إبعاد أسواق الخبلين والطحين والحدادين عن أسواق البنزين والطرزين وذلك لتجنب حصول الأضرار كالحريق ، كما أن أسواق السمك يجب أن يكون معزل عن الطريق .(2)

وهذا التنظيم نجده متشابها في كل أسواق إفريقية مثل القيروان وسوسة وتونس وسفاقس و لهذه الأسواق أسماء متشابهة (3) .

وتصنف الأسواق في غالب الأحيان إلى أربعة أصناف :

1/ الأسواق العسكرية :

وهي الأسواق التي تنتقل مع الجيوش الغازية وهي تتبع سيرها وتحط رحالها أمام معسكراتها (4) ، ولم تحدثنا المصادر التي بين أيدينا عن الأسواق العسكرية ربما لأنها لم تكن مشهورة في هذه الفترة .

2/ الأسواق الأسبوعية :

يفهم من اسمها أنها كانت تعقد في أيام معينة من الأسبوع ، ومن الأسواق الأسبوعية المعروفة في المهديّة سوق الأحد (5) الذي سمي بهذا الاسم لأنه ربما ينعقد في هذا اليوم . وكان في مدينة غافق سوق ينعقد يوم الجمعة وهذا ما نستخلصه من اسمه سوق الجمعة (6).

(1) جودت : المرجع السابق ، ص 144 .

(2) عبد العال عبد المنعم الشامي : جغرافية المدن عند العرب ، مقال منشور في مجلة عالم الفكر ، تصدر عن وزارة الإرشاد والأبناء ، الكويت ، المجلد 9 ، العدد 1 ، 1971 ، ص 155 .

(3) موسى لقبال : الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي (نشأتها وتطورها) الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، ط 1 ، الجزائر ، 1971 ، ص 40 .

(4) إبراهيم القادري بوتشيش : إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي ، دار الطليعة ، ط 1 ، بيروت ، 2002 ، ص 98 .

(5) التجاني : رحلة التجاني ، تقديم حسن حسني عبد الوهاب ، الدار العربية للكتاب ، ليبيا ، تونس ، 1981 ، ص 325 .

(6) المقدسي : المصدر السابق ، ص 224 .

وكان في القيروان سوق يعقد يوم الخميس وهو ما يفهم من الباب الذي ينسب إليه باب سوق الخميس⁽¹⁾ ، وفيها أيضا سوق آخر يعقد يوم الأحد وهو أيضا يفهم من الدرب الذي ينسب إليه درب سوق الأحد⁽²⁾ ، وربما يكون هذان السوقان هما اللذان تحدث عنهما آدم ميتر حين قال أن في القيروان السوق يومي الأحد والخميس⁽³⁾ .

ومن ذلك سوق كان يقام في إقليم بني راشد بقرية المعسكر و كان يقام يوم الخميس و يباع في هذا السوق الأسبوعي كل ما يحتاج إليه السكان الريفيين من ماشية و حبوب و زيت و الملابس و غيرها من الحاجيات⁴ ، في حين ذكر مارمولكربخال أن هذا السوق كان يعقد يوم الاثنين و تباع فيه هذه البضائع⁵ ، ما يمكن ملاحظته هنا هو الاختلاف في يوم انعقاد هذا السوق بين الخميس و الاثنين ، وهو ما يجعلنا نعتقد أن هناك سوق يوم الإثنين و آخر يوم الخميس و إذا كان سوقا واحدا فالمرجح أنه يعقد يوم الخميس لأن الحسن الوزان لما تحدث عنه ذكر أنه ذهب إلى هذا السوق لشراء بعض الضروريات⁶ ، أما مارمولكربخال فلم يذكر أنه دخل هذا السوق .

و كان هناك سوق أسبوعي يقام في زمورة كل يوم اثنين ، يكون مقصدا لسكان كل الجهات القريبة منها لتصريف بضائعهم⁷ ، كما كانت تعقد في جبال قسنطينة سوقا كل أسبوع و في أيام مختلفة يكون مقصدا لعدد من تجار قسنطينة والقالا و عنابة ، غير أنه على قاصديه أن يدخلوا إليه بخفارة من أحد أهل البلاد ليكون ضامنا لهم ، إذ بدونه لا يمكن أن ينصفهم أحد إذا خدعوا⁸ ، و اختلف اختلف مارمولكربخال مع الحسن الوزان في هل يعقد سوق و احد أم أسواق متعدد في هذه الجبال فالحسن الوزان يقول سوق أسبوعي واحد في أيام مختلفة في حين مارمول يرى أن هناك عدة أسواق و

(1)المقديسي : المصدر نفسه ، ص 225 .

(2) المقديسي : المصدر نفسه ، ص226 .

(3) آدم ميتر : المرجع السابق ، ص380 .

⁴ الحسن الوزان : المصدر السابق ، ج2 ص 26 .

⁵ المصدر السابق ، ج2 ص324 .

⁶ الحسن الوزان : المصدر السابق ، ج2 ص 27 .

⁷ مارمولكربخال : المصدر السابق ، ج2 ص 383 .

⁸ الحسن الوزان : المصدر السابق ، ج2 ص 103 ، مارمولكربخال :المصدر السابق ج3 ص 16 .

تعقد في مناطق مختلفة من هذا الجبل ، وهنا يمكن أن نقول أن هناك أسواق في أيام متعددة و ليس سوقا واحدة في أيام متعددة ، لأنه وكما هو معروف فأيام الأسواق الأسبوعية معروفة ومقصودة من سكان الجبال و المناطق القريبة و التغير في الأيام قد يخلط الوضع على القاصدين إليه ، فيرجح انعقاد الأسواق في أماكن و أوقات معلومة .

كما كانت تقام في جبال الجزائر أسواق و معارض تباع فيها البهائم و الحبوب و الصوف وبعض الأنواع من الأقمشة¹ ، و في جبال زاوية تقام أسواق تقام على الدوام يباع فيها كل ما يحتاجه أهل الجبل² ، كما يقام في ريبض تيفاش سوق كل أسبوع يقصده سكان تلك الضواحي لشراء ما يحتاجون إليه من بضائع³ ، و في ورقلة أسواق يقصدها التجار من قسنطينة إلى تونس ، يزودونها بالقمح و اللحم المالح والشحم و الأقمشة و المنسوجات و الأسلحة⁴ ، و كان في تيكورارين تيكورارين سوقا أسبوعية يتوافد عليها أهل المنطقة ، و من السلع التي تباع في هذا السوق لحوم الخيول و لحوم الجمال الهرمة التي عكف على بيعها التجار الأعراب ، و يرجع السبب في بيع مثل هذا النوع من اللحوم إلى الجفاف الذي تعيشه المنطقة ، و لا ننسى أنها منطقة لا تتوفر على أغنام و أبقار⁵ ، وكانت تقام في قصر بلزمة سوقا أسبوعية⁶ .

من خلال هذا عرضنا للأسواق الأسبوعية يمكن القول أن كل بلاد المغرب توجد بها أسواق أسبوعية تعقد في أيام معلومة من الأسبوع ، و يكون في غالب الأحيان تسمية هذه الأسواق بأيام انعقادها أو بأسماء الدروب و الأبواب التي توجد بها .

¹ الحسن الوزان : المصدر نفسه ، ج2 ص 46 .

² مارمولكريخال : المصدر السابق ، ج2 ص 373 .

³ مارمولكريخال : المصدر السابق ، ج2 ص 14 .

⁴ الحسن الوزان : المصدر السابق ، ج2 ص 136 .

⁵ مارمولكريخال : المصدر السابق ، ج2 ص 163 .

⁶ الحميري : المصدر السابق ، ص 103 .

3/ الأسواق الموسمية :

وهذه الأسواق تنعقد في مواسم معينة وربما تكون أسواق مرسى الخرز التي تحث عنها المقدسي وتنعقد في مواسم صيد المرجان حيث قال وأسواق للمرجان قرب مناطق صيده (1)، كما تحدث ابن حوقل عن أسواق تنعقد في منزل باشوا² كل شهر وفي أيام معروفة في مدينة (3).

4/ الأسواق اليومية :

وهي الأسواق التي كانت موجودة في كل المدن المغربية بصفة دائمة ويومية وقد ورد ذكر هذه الأسواق في كتب الجغرافيا بكثرة، كما وصفوها بصفات عديدة .
فمثلا كانت الأسواق توصف بأنها حسنة، فالمقدسي حين يذكر مدينة صبرة يقول هي شديدة العمارة حسنة الأسواق (4)، أما ابن حوقل فقال عن سوسة ولها أسواق حسنة (5)، وهو وصف مطابق لوصفه لمدينة بونة فهي أيضاً لها أسواق حسنة وتجارة مقصودة وأرباح متوسطة (6)، وهو نفس التعبير الذي استعمله الإدريسي أثناء حديثه عنها (7).
كما استعملوا كلمة أسواق عامرة، فقد كانت في سفاقس أسواق عامرة (8)، وكانت أسواق مدينة منزل باشوا عامرة أيضاً (9)، ووصفت أسواق مرسى الخرز بالأسواق العامرة (10)،

(1) المقدسي : المصدر السابق ، ص 239 .

² منزل باشوا تقع في جزيرة تسمى بهذا الاسم وهي بين تونس والحمامات . الإدريسي : المصدر السابق ، ص 194

(3) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 75 .

(4) المقدسي : المصدر السابق ، ص 226 .

(5) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 74 .

(6) ابن حوقل : المصدر نفسه ، ص 77 .

(7) الإدريسي : المصدر السابق ، ص 192 .

(8) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 73 .

(9) البكري : المصدر السابق ، ص 45 .

(10) المصدر نفسه ، ص 55 .

وهو ما عرفت به أسواق بونة (1) ، كما كانت في قسطيلية أسواق عامرة ومتاجر كثيرة وصناعات وصناعات قائمة (2) .

كما استعملوا كلمة أسواق كثيرة وهذا ما يدل على الكثرة والتنوع ربما ، لأن الأسواق الموجودة في المدن الأخرى ربما تكون مختصة ، فقد كانت في مدينة سوسة أسواق كثيرة وهي مخصصة بكثرة الأمتعة والتمر (3) .

وهنا يمكن أن نقول أن هذه الأسواق الكثيرة الموجودة في سوسة كانت بها تجارات متعددة لكن تكثر بها الأمتعة والثمار وربما يرجع السبب هنا إلى كون سوسة مدينة مختصة في صناعة الثياب وإليها تنسب الثياب السوسية المشهورة .

ومن المدن التي تكثر بها الأسواق مدينة تونس (4) .

وهناك أوصاف أخرى للأسواق غير التي ذكرنا فقد كانت في طرابلس أسواق صالحة كبيرة وقد نقل بعضها إلى داخل أسوار المدينة (5) ، وقال عنها الإدريسي أنها مدينة حسنة الشوارع متقنة الأسواق (6) .

وجاءت كلمة سوق أو أسواق في بعض الأحيان مجردة من أي وصف وهو ما نلاحظه على وصف ابن حوقل لأسواق باغاي حين قال وفي باغاي ررض فيه الأسواق ، والأسواق في القديم كانت في المدينة فنقلت إليه (7) ، كما كانت في ررض قابس أسواق (8) ، أما البكري فقد تكلم تكلم عن الأسواق من دون وصف أثناء حديثه تاجر وقال عنها وفي مدينة تاجر أسواق (9) ، كما كانت في زويلة ررض المهديّة أسواق (10) ، و مدينة رقادة بها قصور عجبية عمرت

(1) الإدريسي : المصدر السابق ، ص 203 .

(2) المصدر نفسه ، ص 178 .

(3) البكري : المصدر السابق ، ص 34 .

(4) المصدر نفسه ، ص 40 .

(5) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 71 .

(6) الإدريسي : المصدر السابق ، ص 198 .

(7) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 84 .

(8) المصدر نفسه ، ص 72 .

(9) البكري : المصدر السابق ، ص 29 .

(10) المصدر نفسه ، ص 30 .

بالأسواق والحمامات والفنادق⁽¹⁾ ، وفي مدينة بنزرت أسواق وحمامات (2) ، وفي مدينة المنستير جامع وأسواق وحمامات (3) ، كما كانت أيضا في مذكود وباديس أسواق وحمامات (4) . وكان في مدينة سبيبة مجمع سوق⁽⁵⁾ ، ويمكن هنا أن نقول أن في هذا السوق كانت تباع مختلف السلع وهذا ما دفع بالبكري إلى تسميته بمجمع سوق . والإدريسي تكلم عن قسنطينة بأنها مدينة عامرة وبها أسواق وتجارة وأهلها مياسير ذوو أموال⁽⁶⁾ .

وكانت في ريبض باغاي أسواق (7).

وهناك من يذكر الأسواق ذكرا غير مباشر وإنما يفهم من سياق الكلام فالبكري أثناء حديثه عن مدينة طبرقة يقول هي مدينة عامرة لورود التجار فيها وبها نهر كبير تدخل السفن الكبار وتخرج في بحر طبرقة⁽⁸⁾ ، وكلمة سوق هنا غير مذكورة لكن تفهم من قوله ورود التجار إليها فمكان تجمع التجار ومكان تواجدهم هو السوق ، ولهذا كان لمدينة طبرقة سوق أو أسواق ومن المرجح أن تكون أسواق كبيرة وهو ما جعلها مزارا للتجار ، فلو كانت أسواقها صغيرة لما قصدها التجار و استأثرت بأهلها فقط من الذين يمارسون التجارة .

وما يمكن أن نقوله عن الأسواق اليومية أن وصف كتب الجغرافيا جاء متشابها (أسواق عامرة ، حسنة ، كثيرة) في كثير من الأحيان وهي موجودة في كل المدن والقرى وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على المكانة الكبيرة للتجارة من جهة وعلى كثرة الأسواق من جهة أخرى . وإلى جانب تنظيم الأسواق على حسب الزمان هناك تنظيم على حسب نوعية السلع والحرف فقد خصص لكل سلعة مكان معين من السوق ، وتظهر دقة التنظيم في تخصيص فنادق لتجار كل

(1) نفسه ، ص 27 .

(2) نفسه ، ص 58 .

(3) نفسه ، ص ص 55-56 .

(4) نفسه ، ص ص 74-75 .

(5) نفسه ، ص 49 .

(6) الإدريسي : المصدر السابق : ص 166 .

(7) المصدر نفسه ، ص 177 .

(8) البكري : المصدر السابق ، ص 57 .

سلعة فهناك أسماء وفنادق منسوبة إلى البضاعة مثل فندق الزيت وفندق السكر و فندق الفحم (1)

ومن الأسواق التي عرفت بسلعها نجد سوق الغزل بسوسة والذي من صفاته أنه يكون مكتظا بين صلاتي الظهر والعصر (2).

كما كان في صبرة سوق معروف باسم سوق ابن هشام وهو مخصص لبيع الحنطة والبقل والزيت (3).

ومن الأسواق المعروفة في قفصة سوق البقل (4).

كما كان في تونس سوق مخصص للصياغة (5).

وكان في المهديّة سوق للرقيق مختص بالجواري الروميات اللواتي جلبن من بلاد الفرنجة والجواري القادمات من بلاد الصقالبة ، و ممالك إسبانيا المسيحية والجواري الزنجيات اللواتي جلبن من بلاد السودان (6).

وكان في القيروان سوق للبزازين وهم صانعو الحرير وبائعوه ووجد بها أيضا سوق للدباغين (7).
ومن هنا نرى أن الكثير من الأسواق في إفريقية كانت تختص بنوع معين من السلع فهناك سوق للزيت وسوق للرقيق وسوق للغزل وسوق للخضر وسوق للحم وسوق للعطارين والوراقين والسراجين والبزازين والدباغين وغيرها من الأسواق ، كما يمكن أن نجد في سوق واحد سلع متعددة.
وتعتبر أسواق القيروان من أكبر أسواق إفريقية وهي ذات نشاط مستمر وكان غلاء الأسعار بها و انخفاضها يؤثر في أسواق المدن المجاورة لها (8).

ولئن معـد بن إسماعيل المعز لدين الله (319-365هـ/931-975م) هو الذي أمـر بنـقل الأسواق إلى صبرة وكان طولها قبل نقلها من باب أبي الربيع إلى الجامع ميلين إلا ثلث ،

(1) القادري بوتشيش : إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي ، ص 120 .

(2) الونشريسي : المعيار ، ج10 ، ص 242 .

(3) الدباغ : المصدر السابق ، ج3 ، ص 162 .

(4) البرزلي : المصدر السابق ، ج5 ، ص 223 .

(5) المصدر نفسه ، ج1 ، ص 21 ، ج3 ، ص 223 .

(6) الونشريسي : المعيار ، ج4 ، ص 110 .

(7) جمعة شيخة : المرجع السابق ، ص 47 .

(8) البكري : المصدر السابق ، ص 52 .

ومن الجامع إلى باب تونس ثلث ميل ، وكانت فيه جميع المتاجر والصناعات (1) ، وتعتبر القيروان سوقا كبيرة لخيرات إفريقية ، ومكانا لبيع المنتجات الفلاحية والصناعية (2).

وكانت تدخل أسواق القيروان وتغادره القوافل التجارية محملة بأنواع البضائع والتي يبلغ عدد دوابها وإبلها الألف وأكثر (3)، ومن هنا يمكن أن نصل إلى نتيجة مهمة جدا وهي أن القيروان تعتبر أكبر سوق داخلي في إفريقية ، كما تعتبر الممول الرئيسي للأسواق الأخرى وإليها تصل السلع من كل مناطق المغرب الأدنى.

وتعتبر أسواق المهديّة ثاني أكبر أسواق إفريقية ، ويرجع الفضل في ترتيبها إلى المهديّ الفلّطمي (260هـ-322هـ/873م-934م) الذي قام بتعمير الدكاكين وترتيب الأسواق على حسب مهنة كل طائفة (4)، كما أن مدينة المهديّة عرفت نظاما دقيقا ومميزا فنجد أن المهديّة اتخذت إلى جوارها ربضاً زويلاً وكانت مسكناً للرعية في حين كانت المهديّة مسكناً للخليفة والجند كما كانت بها الأسواق والدكاكين (5) ، وما قلناه عن القيروان يمكن أن نقوله عن المهديّة و بالإضافة إلى ذلك موقع مدينة المهديّة على الساحل أهلها إلى أن تكون المدينة الزيرية الرائدة في التجارة الخارجية .

ولم يكن السوق مكانا للبيع والشراء فقط بل كان مكانا للتشهير فقد طلب سليمان عمران من غلامه أن يذهب إلى صاحب سوق الجمال ويطلب منه أن يبعث له بأربعة جمال ليطوّف عليها رجالا شهدوا عنده زورا ويكون الطواف في الأسواق ، كما كانت الأسواق مكانا للفارين والبحث عنهم (6) .

وكانت للسوق آداب يلتزم بها أهل السوق فللتاجر الحق في مكانه حتى يقوم منه أو حتى تغيب الشمس و يجب عليه أن لا يساوم على سوم أخيه (7) ، والأسواق يجب أن تنظف وقد سئل عن ذلك يحيى بن عمر فأجاب بأنه يجب أن يكون هناك أشخاص مختصين

(1) المصدر نفسه ، ص26.

(2) حسن حسني عبد الوهاب : بساط العقيق ، ص20 .

(3) البكري : المصدر السابق ، ص48 .

(4) ياقوت الحموي : معجم البلدان ، مكتبة خياط ، بيروت ، بلا تاريخ ، ج4 ، ص696 .

(5) البكري : المصدر السابق ، ص31 .

(6) جودت : المرجع السابق ، ص136 .

(7) جودت : المرجع نفسه ، ص136 .

بتنظيف الأسواق وهو ليس من اختصاص التجار ، لكن إذا قام أصحاب الحوانيت بجمع الطين والوحل والأوساخ وجعلها في وسط السوق فإن الحكم هنا يتغير ، ويصبح من الواجب على التجار تنظيف وكس السوق من الوحل والأوساخ (1) .

ومن هذا كله يفهم أن السوق كانت لها أنواع متعددة وكان تنظيمها دقيقا ، و هي تختلف من حيث الكبر و الصغر على حسب مكان تواجدها هذا من جهة ومن جهة أخرى فإننا أسواق الصغرى تتأثر بالأسواق الكبرى من حيث السعر ، و الأسواق لم تكن مكانا للبيع فقط و إنما كانت مكانا للبحث عن الفارين و للتشهير بالعقوبات ، كما كان لها آداب عامة لا يمكن لأي شخص أن يتعدى عليها ، وإذا تعدى عليها وجب هنا تدخل المحتسب و تأديبه لتعديده عليها .

المحاضرة 8: الأسعار:

تختلف الأسعار من سلعة إلى أخرى ومن مكان إلى آخر وتعرف الزيادة في الأسعار بأسماء عدة على حسب الزيادة فإذا كانت الزيادة عن القيمة المتوسطة زيادة يسيرة قليلًا تحرك السعر فإذا زاد السعر عن هذا الحد قليلا قليلًا نطق السعر فإذا زاد عن هذا الحد قليلًا ارتقى السعر فإن زاد قليلًا غلى السعر فإن زاد قليلًا تنهى (2) .

والأسعار ترتفع وتنخفض نتيجة لمجموعة من العوامل ويعتبر عامل العرض والطلب — لب المتحكم الرئيسي في سعر السلعة ، كما أن نظرة الناس إلى تلك السلعة عاملا آخر يؤثر على سعرها ، ويؤثر الاحتكار وتخزين السلع وقطفها قبل أوانها في سعرها (3) ، ويحذرنا ابن خلدون عن عامل م — هم متحكم في الأسعار وهو حجم المدينة ، فكلما كبرت المدينة كبر معها السوق وهذا يؤدي إلى رخص أسعار الضروريات وارتفاع أسعار الكماليات ، وإذا كان سكان المدينة قليلون انخفضت أسعار الكماليات وارتفعت أسعار الضروريات ، والأسعار بصفة عامة تكون

(1) يحيى بن عمر : النظر والأحكام في جميع أحوال السوق ، رواية أبي جعفر أحمد القصري القيرواني الشركة التونسية للتوزيع ، تونس بلا تاريخ ، ص 95 .

(2) الدمشقي : المصدر السابق ، ص 11 .

(3) جودت : المرجع السابق ، ص ص 157-158 .

في المدينة مرتفعة أكثر مقارنة بالريف والسبب يرجع إلى المكوس والمغارم التي تكون في المدينة كثيرة وعالية في حين تكون في الريف قليلة أو معدومة (1) .

وهنا يمكن أن نقول أن الأسعر تختلف بين المدينة والريف للأسباب السابقة الذكر كما أن النقل له أيضا دوره في التحكم في السعر ، إذ كلما كانت مسافة التنقل كبيرة كلما ارتفعت معها الأسعار والعكس هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإن الكمية المنقولة لها أيضا دور في التحكم في الأسعار إذ أن نقل كمية كبيرة يؤدي إلى انخفاض الأسعار والعكس .

ومن الأسباب التي تؤدي إلى ارتفاع الأسعار مخاطر الشحن حيث أن التاجر في كل مرة يحاول جاهدا استعادة بعض المال نتيجة للشحنة المفقودة في البحر ، كما أن استئجار الوسائل الخاصة بالنقل ودفع الضرائب يؤديان بدورهما إلى ارتفاع أسعار هذه السلع وغالبا ما يكون هذا في التجارة الخارجية (2) .

ومن العوامل المتحكمة في الأسعر الظروف الطبيعية كالأوبئة والمجاعات أضف إلى ذلك ظروف أخرى كانهدام الأمن وقد وصف لنا ابن الأثير وابن عذارى بعض هذه الأوبئة والمجاعات وكيف أثرت على الأسعار داخل الدولة الزيرية ومنها :

الوباء الذي ضرب إفريقيا عام 394 هـ / 1003 م أدى إلى غلاء الأسعار وهلاك الناس وذهاب الأموال من الأغنياء وكان يموت في اليوم الواحد من خمس مائة إلى سبع مائة شخصاً (3) . وعم القحط في أجزاء من بلاد المغرب سنة 395 هـ / 1004 م وهذا ما أدى كما عبر ابن عذارى إلى إهلاك الفقير وذهاب مال الغني وغلاء الأسعار وانهدام الأقوات وهجرة أهل البادية كما وقع في تلك السنة طاعون ووباء أدى إلى هلاك الناس غنيهم وفقيرهم وأستعمل الأخدود الواحد لدفن مائة شخص فأكثر ومس الموت أهل العلم والتجار والصبيان (4) ويفهم من هذا أن هذه الظروف تؤثر على الغني والفقير كما أنها تؤدي إلى هلاك عدد كبير من الناس .

(1) ابن خلدون : المقدمة ، ص ص 255-256 .

(2) أوليفيا ريمي كونستبل : المرجع السابق ، ص 210 .

(3) ابن الأثير : المصدر السابق ، ج 8 ، ص 33 .

(4) ابن عذارى : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 257 .

وفي سنة 396 هـ/1005 م عم الخصب وأدى ذلك إلى رخص الأسعار (1) ، وقد عاودت الأسعار إلى الارتفاع من جديد سنة 406 هـ/ 1015 نتيجة لزحف الجراد و نشوب الحروب (2) .

وفي سنة 409 هـ/1018 م كان غلاء كبير نتيجة للحروب التي وقعت بين الزيريين وبني حماد (3) .

واشتد الغلاء في كل إفريقية سنة 413 هـ/1022 م نتيجة للمجاعة الشديدة التي ضربت إفريقية (4) .

كما انخفضت الأسعار من جديد عام 422 هـ/ 1030 م نتيجة للخصب الكثير ثم عاودت إلى الارتفاع عام 425 هـ/ 1033 م بعد مجاعة شديدة ضربت إفريقية لتتخف مرة أخرى عام 430 هـ / 1038 م نتيجة للخصب الكبير الذي عم أرجاء إفريقية (5) .

لترتفع الأسعار مرة أخرى ويكون الغلاء شديدا سنة 432 هـ/ 1040 م بسبب الجفاف وسميت هذه السنة سنة الغبار ودام الحال حتى سنة 434 هـ/1042 م (6) . وربما يكون سبب هذه التسمية سنة الغبار نتيجة للغبار الشديد الذي يخلفه الجفاف ومن ثم تكون الأرض جافة .

كما غلت الأسعار نتيجة للمجاعة الشديدة التي حلت بإفريقية عام 482 هـ/ 1089 م وانخفضت الأسعار بسبب الخصب سنة 484 هـ/1091 م (7) .

وكان الغلاء شديدا عام 491هـ/1097 م وهذا ما أدى إلى هلاك الناس (8) .

وفي سنة 536 هـ/1141م كثر الموت نتيجة للغلاء الشديد ، فلجأت الدولة إلى الاستيراد من صقلية (9) .

(1) المصدر نفسه ، ج1 ، ص 257 .

(2) ابن الأثير : المصدر السابق ، ج8 ، ص 90 .

(3) ابن عذارى : المصدر السابق ، ج1 ، ص 269 .

(4) ابن الأثير : المصدر السابق ، ج8 ، ص138 .

(5) ابن عذارى : المصدر السابق ، ج1 ، ص275 .

(6) ابن الأثير : المصدر السابق ، ج8 ، ص248 .

(7) ابن عذارى : المصدر السابق ، ج1 ، ص302 ، ابن الأثير : المصدر السابق ، ج8 ، ص462 .

(8) ابن الأثير : المصدر نفسه ، ج9 ، ص17 ، النويري : المصدر السابق ، ص360 .

(9) ابن الأثير : المصدر السابق ، ج9 ، ص325 .

و في أيام المجاعة التي ضربت بلاد المغرب سنة 693هـ/1293 م وصل ثمن المد الواحد من القمح عشرة دراهم ، و ستة أواقي من الدقيق بدرهم¹ .

وهذا يدل دلالة واضحة أن الأسعار تتحكم فيها ظروف طبيعية كالجفاف والطاعون وأخرى بشرية كالاحتكار والحروب ، ففي تلمسان بعد رفع الحصار عن تلمسان من قبل بني مرين في سنة 706هـ/1306م " ففي ساعة واحدة بيع عندهم القمح ثمانية صيعان بثمان دينار ، و الشعير ستة عشر صاعا بثمان دينار "² .

أما أسعار في أيام الحصار الأكبر لتلمسان ارتفع ثمن القمح إلى دينارين و ربع دينار للصاع في حين ثمن صاع الشعير كان نصف هذا الثمن³ ، و ثمن الرأس من البقر ستين مثقالا و رأس الضأن بسبع مثاقيل و نصف ، و الدجاجة بستة عشر درهما وأوقية الشحم بعشرين درهما⁴ ، و رطل اللحم بدينارين⁵ و بيعت أوقية الزيت بأثني عشر درهما و هو نفس سعر أوقية السمن ، و أوقية القمح بعشر دراهم ، و ثمن الكرنب بثلاثة أثمان للمثقال و الفول بعشرين درهما و الخس بعشرين درهما و اللفت بخمسة عشر درهما و القثاء بأربعين درهما و الخيار بثلاثة أثمان الدينار و البطيخ بثلاثون درهما و الحبة الواحدة من التين و الإيجاص بدرهمين⁶ .

وفي ظل هذه الظروف وجد التسعير ، والتسعير هو أن يأمر السلطان أو ولي الأمر أهل السوق بأن يبيعوا سلعهم بسعر كذا فيمنع من الزيادة عليه أو النقصان (7) والتسعير مختلف فيه شرعا فهناك فهناك من يرى أنه جائز وهو من اختصاصات المحتسب وهو من يسعر للتجار (8) وهناك من يرى أنه منهي عليه شرعا في الظروف العادية ، لكن في مثل هذه الظروف يصبح ضرورة لأن مصلحة

¹ ابن أبي زرع : الروض القرطاس ص 409 .

² يحيى ابن خلدون : المصدر السابق ، ج 1 ص 211 .

³ نفسه ، ج 1 ص 211 ، ابن سعد التلمساني : المصدر السابق ص 222 .

⁴ ابن خلدون : العبر ، ج 7 ص 96 .

⁵ التنسي : المصدر السابق ص 132 .

⁶ ابن خلدون : العبر ، ج 7 ص 96 .

(7) جودت : المرجع السابق ، ص 156 .

(8) عبد الرحمن الفاسي : خطة الحسبة في النظر والتطبيق والتدوين ، دار الثقافة ، ط 1 ، الدار البيضاء ،

1404 هـ/1984 م ، ص 29 .

المسلمين تحتم وجوده ويقاس هذا على فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عام الرمادة حيث عطل حد السرقة .

ويكـون التسعير في أمور عدة منها أن التجار يشـترون سلـعهم مـن الجالب أو من أصحاب البساتين أو من المزارعين وبدون سعر محدد ويقوم صاحب السوق (المحتسب) بتحديد السعر بعد أن يعرف قيمة ما اشتروا به ، ومن ثم لا يكون لهم سبيل إلى فرض أسعار كبيرة على الناس وأكل أموالهم بغير حق (1) ، ومن هذا نرى أن المحتسب في هذا الباب يراعي ربح المحتسب وكذا عدم أكل أموال الناس بغير حق ، فكان التسعير هنا هو الحل .

وهناك مواد تسعر ومواد لا تسعر فمن الأمور التي يجب على المحتسب تسعيرها التسعير على الجزائريين فيأمرهم بالبيع بقدر ما يرى من شرائهم فيلزمهم بسعر يبيعون به أو يخرجهم من السوق ، ومن الأمور التي لا تسعر سلع أهل الحرف والسبب يرجع إلى الجودة والرداءة ومن الذين لا يسعر عليهم الجالب والمحتكر ، حيث يقوم المحتسب بأمر المحتكر بإخراج الطعام الذي احتكره إلى السوق بعد الاحتفاظ بقوته وقوت عياله وبيعه كيف يشاء دون أن يسعر له (2) .

والأصل في التسعير النهي عنه شرعا لقول الرسول صلى الله عليه وسلم يا أيها الناس إن غلاء أسعاركم ورخصها بيد الله سبحانه وأنا أرجو أن ألقى الله وليس لأحد عندي مظلمة من مال ولا من دم (3) .

ولذا لو اجتمع أهل السوق على أن يبيعوا بالسر الذي يريدون فأضروا بالناس وأفسدوا السوق فإنه من واجب المحتسب هنا أن يتدخل ويقوم بإخراجهم من السوق وإدخال غيرهم فإن رجعوا عن ذلك ورضوا بالربح القليل ولم يدخلوا مغرة على الناس أعيدوا إلى السوق (4) . ونفس العمل يجب على المحتسب القيام به مع من قام بإنقاص السعر على أهل السوق ولم يرض بأن يبيع بمثل ما يبيع به أهل السوق فيقول له إما أن تبيع كما يبيع أهل السوق وتكون واحدا منهم ، وإلا فأخرج من السوق

(1)الونشريسي : المعيار ، ج5 ، ص260 .

(2)المجيلدي : التيسير في أحكام التسعير ، تقديم وتحقيق موسى لقبال ، الشركة الجزائرية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، بلا تاريخ ، ص 51-53 .

(3)النبهاني : المرجع السابق ، ص 31 .

(4)بجي بن عمر : النظر والأحكام ، ص 43-44 .

وهذا ما قاله عمر بن الخطاب رضي الله عنه للذي كان يبيع الزبيب إما أن تزيد في السعر وإما أن ترفع منسوقناً (1) .

وتعتبر دراسة الأسعار صعبة للغاية لأن بعض المصادر تتحدث عن سنوات القحط ومصادر تتكلم عن سنوات الرخاء ولذا من الصعب اعتمادها في الظروف والسنوات العادية ويجب هنا مقارنتها مع بعضها البعض (2) .

فنرى سعر الزيتون في عهد ابن حوقل ما بين ستين قفيزاً (3) بدينار إلى مائة قفيز بدينار على حسب الإنتاج (4) ، وتحدث البكري عن الزيت فقال أن زيت سفاقس ثمنه مثقال واحد⁵ بلّوعين ربعا قرطبية (6) ، في حين تتحدث رسائل الجنيزة أنه بيع 25 رطلا بدينار (7) .

أما أسعار القمح فكان قفيز بخمسين درهم والشعير دائما يكون دونه في السعر (8) ، والسعر والسعر ليس ثابتا ويختلف من سنة إلى أخرى ففي سنوات يكون سعر القفيز من القمح بدينار وقفيزين من القمح بدينار (9) ، ومن هنا يمكننا أن نقول أن سعر الشعير كان يساوي نصف سعر القمح .

والأسعار في باجة كانت دائما معتدلة (10) والسبب في ذلك ربما يرجع إلى كون باجة تعتبر منطقة غنية بإنتاج القمح والشعير وهذا ما دفع بالبكري إلى تسميتها بـ هري إفريقية¹¹ . وكان سعر لحم الضأن رطل بدرهم قديم¹ ، و باقي اللحوم تكون دونه في السعر (2) ،

(1) المصدر نفسه ، ص 46 .

(2) الحبيب الجناحي : الحياة الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الإسلامي ، ص ص 71-72 .

³ القفيز في القيروان يساوي 32 ثمن والثلث يساوي 6 أمداد من أمداد الرسول صلى الله عليه وسلم ، أنظر المقديسي : المصدر السابق ، ص 240 .

(4) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 73 .

⁵ المثقال الشرعي في إفريقية ين 4.722 غ أنظر : فالترهنتس : المكايل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري ، ترجمه عن الألمانية كمال العسلي ، روائع مجدلاوي ، ط2 ، الأردن ، 2001 ، ص 18 .

(6) البكري : المصدر السابق ، ص 20 .

(7) أمين توفيق الطيبي : المرجع السابق ، ص 70 .

(8) القلقشندي : المصدر السابق ، ج5 ، ص 115 .

(9) البرزلي : المصدر السابق ، ج3 ، ص 142 .

(10) إدريس : المرجع السابق ، ج2 ، ص 240 .

(11) البكري : المصدر السابق ، ص 56 .

كما كان اللحم في القيروان خمسة أمناء بدرهم⁽³⁾ ووصلت عشرة أرطال منه بدرهم⁽⁴⁾ .
في حين كان سعر الدجاجة الجيدة بدرهمين جديدين⁽⁵⁾ .
أما الحوت فهو على حد تعبير البكري رخيص في بنزرت ، دون أن يعطينا ثمنه وقال عنها أرخص
البلاد حوتاً⁽⁶⁾ .

أما فيما يخص سعر المرجان فإنه كان رخيصا في مرسى الخرز إلى درجة كبيرة دفعت بالمقدسي
إلى القول أنه كان يباع فيها جزافا من غير كيل⁽⁷⁾ .

وهناك أسعار لسلع نستقيها من وثائق الجنيزة ، فقد أوردت إحدى الوثائق وهي عبارة عن رسالة من
التاجر إسحاق الايني بن سمحا النيسابوري بالإسكندرية إلى أبي العلاء صاعد جوزيف الدمشقي
بالقسطنطينية وهي مؤرخة بسنة 540هـ/1119 م ما يلي⁵ مرجان غراب (غير منظوم) يباع اليوم في
دار الصنعة (دار المكوس) بمبلغ 11 ونصف دينار وبيع بعضه حتى بثمانية دنانير ، بينما ما
عندي من المرجان يساوي 20 دينارا ، وإلى الآن لم يضل من المرجان شيء لا من بلاد الروم ولا من
المغرب⁽⁸⁾ .

أما بالنسبة لأسعار الحيوانات فإن سعر الجمل كان ما بين تسعة وعشرة دنانير للجمل⁽⁹⁾ .
في حين كان سعر البغل يكون على حسب بنيته ما بين ثلاثة وستة وتسعة دنانير (10) ، وكان ثمن
ثورين للحرث يبلغ 41 دينارا (1) .

¹ الدرهم القديم هو الدرهم الذي كان قبل سنة 441 هـ/1049 م ، والدرهم الجديد هو الذي ضربه المعز بن باديس سنة 441 هـ/1049 م ويكمن الفرق بينهما في الجودة إذ أن الدينار القديم يساوي أربعة دنانير ودرهمين جديدين ، ابن عذاري : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 279

⁽²⁾ القلقشندي : المصدر السابق ، ج 5 ، ص 115 .

³ المقدسي : المصدر السابق ، ص 225 .

⁴ إدريس : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 274 .

⁵ القلقشندي : المصدر السابق ، ج 5 ، ص 115 .

⁶ البكري : المصدر السابق ، ص 58

⁷ المقدسي : المصدر السابق ، ص 239 .

⁸ أمين توفيق الطيبي : المرجع السابق ، ص 72 .

⁹ الونشريسي : المعيار ، ج 9 ، ص 210 ، إدريس : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 273 ، الحبيب الجناحاني : المغرب الاسلامي الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، ص 73 .

(10) الونشريسي : المعيار ، ج 10 ، ص 350 ، إدريس : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 273 .

أما بالنسبة للأقمشة فقد كانت أسعار عمائم المعمور التي تصنع في سوسة تساوي 10 دنانير للعمامة الواحدة وقد تزيد عن ذلك (2) .

في حين كانت أسعار الغزل في سوسة أيضا غالية إذ تصل زنة المثلقال الواحد منها مثقالين من الذهب (3) .

كما ورد في إحدى رسائل الجنيزة المرسله من أبي فرج نسيم إلى سليمان بن إبراهيم - كان الأول في الفسطاط والثاني في المهديه . إن سعر القماش يساوي 4 دنانير على الأكثر في حين الأصناف الأخرى دونها في السعر ، والفوطة المقصرة سعرها 7 دنانير للعشرة (4) .

أما أسعار الصابون فإنها تختلف بين بداية المواسم ونهايته فتكون في نه اية الموسم بين ثلاثة عشر وأربعه عشر دينارا للقنطار وتكون في بداية الموسم عشر دنانير ونصف للقنطار ومنتصف الموسم بين إحدى عشر واثنى عشر ونصف للقنطار (5) ، ومن هنا يمكن أن نقول بأن سعر الصابون يكون منخفضا مع بداية الموسم لتوفر المادة الأولية في صنعه وهي الزيت وكلما قلت المادة الأولية ارتفع سعره فيكون مرتفع في وسط الموسم ويصل إلى قمة ارتفاعه مع نهاية الموسم نتيجة لقله المادة الأولية وندرتها .

أما أسعار العبيد في بلاد المغرب كانت على حسب جمالها و عمرها فقد يصل سعرها إلى ألف دينار وأكثر (6) ، وقد بيعت جارية بعد الغزو الهلالي بخمسين دينارا فقط (7) .

وبلغت أسعار الدور مائتي دينار وهذا ما نستخلصه من سؤال قدم إلى الفقيه المازري حول من باع دار بمائتي دينار على أن يقبضها على دفعات ويقبض في كل شهر أربعة دنانير (8) .

(1) الحبيب الجناحي : المغرب الإسلامي الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، ص 73 .

(2) مجهول : الاستبصار ، ص 119 .

(3) البكري : المصدر السابق ، ص 36 ، مجهول : الاستبصار ، ص 119 .

(4) أمين توفيق الطيبي : المرجع السابق ، ص 70 .

(5) البرزلي : المصدر السابق ، ج3 ص 100 ، إدريس : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 269 .

(6) الأصبخري : المسالك والممالك ، تح محمد جابر عبد العال الحيني ، مراجعة محمد شفيق غريال ، دار القلم ، المملكة العربية المتحدة ، 1381 هـ / 1961 م ، ص 37 .

(7) الونشريسي : المعيار ، ج 10 ، ص 245 ، إدريس : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 274 .

(8) البرزلي : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 72 ، وقد خصصت ملحق خاص بالأسعار أنظر الملحق رقم 1 .

ولعل حديثنا عن الأسعار جاء بشيء من الاخصاص والتفصيل رغم أن كتب الجغرافيا حدثتنا في كثير من الأحيان عن الأسعار السائدة بصفة عامة ، فنرى مثلا ابن حوقل أثناء كلامه عن مدينة بونة يقول والأسعار في مدينة بونة رخيصةً وعن أسعار مدينة سببية قال أسعار الفواكه في سببية رخيصة على مد الأيام وقال عن قسطيلية و الأسعار في قسطيلية غالية لأنها كانت تجلب إليها من المناطق الأخرى عدا التمر (1) .

ونك لم البكري ع.ن بلحة فقال : إن الأسعار فيها رخيصة إلى درجة أن سعر الحنطة بـ 1ه وفر بعير بدرهمين والسبب يرجع إلى الكمية الكبيرة التي تصلها من السلع كل يوم (2) .
أما الإدريسي فقال عن توزر دون تفصيل وأسعر الطعام في توزر غالية الثمن في أغلب الأوقات والسبب يرجع إلى كونه كان يجلب إليها من مناطق أخرى (3).

ومن دراستنا للأسعار نخلص إلى مجموعة من النتائج وهي أن الأسعار تختلف من مدينة إلى أخرى وسبب الاختلاف يرجع إلى موقع المدينة وإلى إنشائها و سوقها ، ونعني بذلك إقبال الناس على السلع فنرى مثلا توزر تجلب إليها السلع من مناطق أخـرى والأسعار مرفوعة ، في حين باجـة تمول إفريقية بالسلع والأسعار فيها منخـفضة والسبب هل يرجع ربما إلى ما يعـرف بقانون العرض والطلب فتكون السلع المطلوبة إلى توزر قليلة والطلب عليها كثير فيرتفع ثمنها ، وربما أيضا لقلة السكان في هذه المنطقة لا تجلب إليها سلع كثيرة ، كما أن بعد المسافة أيضا أدى إلى ارتفاع الأسعار إذ أنها مـنطقة صحراوية ، أما بالنسبة لباجـة فرغم كـثرة السلع الخارجة منها ومع ذلك الأسعار منخـفضة هذا ربما نتيجة للإنتاج الكبير الذي تنتجه إفريقية لذا سميت هـرى إفريقية. كما نلاحظ أن الأسعار ليست ثابتة وليس لها مستوى طوال العام وإنما يختلف السعر بين بداية وسط و نهاية الموسم .

ونلاحظ أيضا أن هناك ما يصطلح عليه اليوم بالبيع بالتقسيط وهذا ما التمسناه من السؤال الذي قدم إلى المازري حول من يشتري دارا على أن يدفع ثمنها على دفعات .
المحاضرة :

(1) ابن حوقل: المصدر السابق، ص 77 ص 92.

(2) البكري : المصدر السابق ص 56.

(3) الإدريسي: المصدر السابق ص 178.

المحاضرة 9 الشركة :

وهي كما عرفها ابن عرفة ج. عل مشتر قدر لغيره باختياره مما اش— تراه لنفسه بمنابة من الثمن⁽¹⁾ ، وللشركة شـ روط يجب أن تبـ نى عليها حتى تكون شركة ش— رعية فيجب أن يكـ ون التساوي في الشيء المشـ ترك سـ واء في الصفة أو العمل أو الربح ، أما إذا كانت في طعام فيـ جب التساوي في الصفة والكيل (2) .

وقد وجدت الشركة في بلاد المغرب واس تخدمت للتعبير عنها تعابير عدة منها⁽³⁾ شـ راکة⁽⁴⁾ خلطة⁽⁵⁾ قراض⁽⁶⁾ ، والقراض هو تمكين المال لمن يتجـ ر به بجزء من الربح لا بلفظ الإجارة (4) ، وقد وجد القراض مع الإجارة وهذا ما ذكره المازري ح .ين قال بأنه وجد كتابا بخط يد أبي زيد القيرواني فيه إذا جاءك فلان فخذ السلع التي عنده وادفع إليه دينارا على سـ يبل الإجارة ، وادفع له بقيت الثمن على سـ بيل القراض (5) ، والقراض حكم هـ الجواز شرعا ويجب أن تتوفر فيه شـ روط (6) .

ويؤى ابن أبي زيد القيرواني أن القراض يكون جائزا في الدراهم والدينار ولا يجوز في العروض ، ويكون إذا نزل أجيرا في بيعها وعلى قراض مثله في الثمن وللعامل كسوته وطعامه إذا سافر في المال الذي له ، ويكون تقسيم الربح بعد إخراج رأسمال(7) .

(1) الرصاع : شرح حدود بن عرفة ، المطبعة التونسية ، ط1 ، 1356 ، ص 281 .

(2) البرزلي : المصدر السابق ، ج3 ، ص 436 .

(3) أوليفيا ريمي كونستبل : المرجع السابق ، ص125 .

(4) الرصاع : المصدر السابق ، ص 579 .

(5) البرزلي : المصدر السابق ، ج3 ، ص 457 .

(6) وهي 1/ إعطاء رأسمال للعامل 2/ يكون معلوم وغير مضمون 3/ يكون مما يتعامل به في بلدهما سكة أو غيرها 4/ يجب معرفة قيمة القراض 5/ يكون مشاعا لا مقدر بعدد 6/ ولا يختص بشيء معين إلا ما يضطر إليه العامل من نفقة ومعونة 7/ اختصاص العامل بالعمل 8/ لا يضيق على العامل بالتخصيص والتحجير 9/ يكون غير محدد بأجل 10/ يكون المضاربين مسلمين بالغين . أنظر البرزلي : المصدر نفسه ، ج 3 ، ص440 .

(7) ابن أبي زيد القيرواني : الرسالة ، نشر مع الترجمة الفرنسية ليون بارشي ، المكتبة العربية الفرنسية + مكتبة الشعب العسكرية ، ط5 ، الجزائر ، 1968 ، ص216 .

وكانت للشركات أنواع منها شركة العنان التي تكون في شيء ظاهر ويتفق في—ها المشركون على أن لا يتصرف أحدهما بغير إذن الآخر (1)، ويمكن تقسيم الربح بين الشركاء بالتساوي ، ويمكن التباين في الربح رغم التساوي في رأسمال ، على حسب الاتفاق لا يمكن لهذه الشركة أن تكون في نوع معين من البضائع ويمكن أن تكون في أنواع عدة (2) .
وهناك شركةً المفاوضةً وهي التي يفوض فيها كل شريك لشريكه حرية التصرف في الشركة في الغيبة والحضور (3) ، ويكون فيها رأسمال متساويا بين الشركاء كما يتساويان في الربح والخسارة (4).
(4).

ومن الشركات أيضا شركة الأبدان ، ولجواز هذه الشركة يجب أن يعمل الشركاء في موضع واحد وعملا واحدا أو متقاربا (5) .

وهناك أيضا شركة الضمان والتي يساهم فيها الشريك برؤوس أموالهم ويتعاونون في العمل ويشتركون في الربح ويتحملون الخسارة كل على حسب نسبة رأسماله في الشركة (6) .
وهناك نوع آخر من الشركات وهي التي تقوم فيها التاجر بالاشتراك مع آخر على أن يسافر أحدهما لطلب البضائع ويقسم الربح على حسب رؤوس أمواله—ما وكل واحد منه—ما يبيع على حسب الطريقة التي يريدونها (7) .

(1) محمد بن حارث الخشني : أصول الفتيا على مذهب الإمام مالك ، تح وتعليق محمد مجدوب + محمد أبو الأجناف ، عثمان بطيخ ، الدار العربية للكتاب ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1985 ، ص 157 .

(2) جودت : المرجع السابق ، ص 240 .

(3) الخشني : المصدر السابق ، ص 157 .

(4) جودت : المرجع السابق ، ص 240 .

(5) أبو زيد القيرواني : الرسالة ، ص 216 ، البرزلي : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 436 .

(6) محسن العابد : جوانب من الحياة الفكرية والاجتماعية والاقتصادية بإفريقية في أواخر القرن الخامس وأوائل القرن السادس الهجري من خلال فتاوى عبد الحميد الصائغ و المازري ، مقال منشور في مجلة العلو والتعليم ، الشركة التونسية لفنون الرسم ، 1398هـ/1978م ، السنة الثالثة ، العدد 32 ، ص 21 .

(7) عز الدين موسى : المرجع السابق ، ص 282 ، القادري بوتشيش : مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس ، ص 167 .

ومن الشكايات التي وجدت في بلاد المغرب شركة لبيع الطعام سئل عنها ابن أبي زييد القيرواني ونص السؤال أن مشتركين في طعام غاب أحدهما فجاء الظالم فأخذ نصيب الغائب فم إذا يفعل الشريكان هنا فأجاب بأن باقي الطعام شركة بينهما (1) .

ومن الشركات أيضا شركة التيجارية التي كانت تعمل على شراء المواد الغذائية وكان أصحاب هذه الشركة يسافرون إلى صقلية ويشترون منها القمح، ويئون عقد هذه الشركة في أصل المال والاختلاف في عين السلعة بين الجود والرداءة (2) ، لم يسئل ابن أبي زييد القيرواني عن شركة بين رجلين باعها وذه لبيقتضيان ثمنها فربطوا دوابهما فلفهى فأعطى أحدهما دراهم لمن يطلبها فوجدها عند رجل ، فهل ما أعطى الرجل عليه وحده أم يشتركان في هـ ؟ فأجاب بأنه إذا لم يؤمره بدفع الأموال فلا شيء عليه (3) ، لم كانت هناك شركة للألبان إذ قام بعض ملاك الأغلام باستخلاص الجبن وبيعه واقتسام الربح بينهم ، كما قام ثلاث صيادين بالانطلاق على إقامة شركة فأحضر الأول شبكة وأحضر الثاني شبكتين وأحضر الثالث ثلاث شبكات واقتسموا الربح على حسب المساهمة في الشركة (4) .

ولانت الشركة حتى يغد السماسرة وتكون جائزة إذا اجتمع السماسرة على بيع السلعة الواحدة ثم اقتسام الربح ، لكن إذا بلغ كل واحد وحده ثم اقتسموا الربح على سبيل الشركة فهذا غير جائز (5) ، لم ما وجدت الشركة بين الدالين والجلالين وهن تكون الشركة غير جائزة إذا كان أحدهم يتصرف ويمشي والآخر يتعب في أعمال مختلفة (6)

أما في مسألة القراض فقد سئل الفقيه البوني (7) عن رجل سافر من سفاقس بمال القراض إلى طرابلس وأخذ قراضا آخر ، فلما قفل راجعا إلى سفاقس هاجمه العدو فقتل هو وسلم المال ، كما سئل أيضا عن من أخذ أربعين دينارا قراضا من سفاقس إلى تونس يشتري بها ثم يسافر إلى قابس برا

(1) أبو زيد القيرواني : الفتاوى ، ص 254 ، البرزلي : المصدر السابق ، ج 5 ، ص 205 .

(2) البرزلي : المصدر نفسه ، ج 3 ، ص 434 .

(3) البرزلي : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 555 ، الوئشريسي : المعيار ، ج 8 ، ص 220 .

(4) كمال السيد أبو مصطفى : جوانب من حضارة المغرب ، ص 87 .

(5) الأبياني : المصدر السابق ، ص 66 .

(6) البرزلي : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 435 .

⁷ البوني اسمه مروان بن علي القطان من سكان بونة وهو من الفقهاء المفتين ، القاضي عياض : المصدر السابق ، مج 2 ، ج 4 ، ص 71 .

ثم رجع بحرا فسلبه العدو كل ما معه من المال ، كما سئل ابن أبي زيد القيرواني عن من دفع قراضا إلى صاحب مركب على أن يحمل السلعة ويكون الربح بينهما، وسئل المازري عن من دفع إلى رجل مال على سبيل القراض يسافر به إلى المشرق (1) والسبب في إيرادنا لمثل هذه الإشارات هنا هو محاولة منا أن نبين أن القراض كان موجودا في بلاد المغربو بكثرة و هذا أدى إلى نشوب العديد من المنازعات بين المشتغل في القراض و صاحب المال و هو ما أدى إلى نقل هذه النزاعات إلى الفقهاء المغاربة.

ولا تكون دوما بين أصحاب الديانة الواحدة فقد تكون بين أصحاب ديانات مختلفة ، فقد جاء في إحدى رسائل الجنيذة مؤرخة بعام 476هـ/1083م أنه كانت هناك شراكة بين يهودي ومسلم وهي عبارة عن شكوى قدمت إلى المحكمة اليهودية في دان بية (2) مفادها أن إسحاق بن ابراهيم قدم مجموعة من السلع إلى خادمه أبو الحسن قاسم ، وكان هذا الأخير وكيلاً م.تنقلا مه.مته بيع الضائع بنفسه ، لكن قوام هو بتسليمها إلى شريك آخر يدعى حسن بن حسن ، فرأت المحكمة أنه لا يمكن إثبات الحالة والملاحظ من الأسماء أن الشركة كانت بين يهودي ومسلم وقد بع ثقت الشحنة إلى المهدية (3).

وما يمكن ملاحظته على الشركة أن في بلاد المغرب لها عدة أسماء كما لها أنواع وكلاهما تبقى مشروعة م.ا لم يفقد ركن من أركانها ، كما أن هذه الشركات كانت تسبب في بعض الأحيان مجموعة م.ن المشاكل بين الشركاء وهذا ما دفع بهم إلى اللجوء للفقهاء وطرح أسئلة عليهم بالتحصوص ، ويمكن أن تكون الشركة بين أصحاب الديانة الواحدة وقد تتعدى ذلك إلى أصحاب ديانات مختلفة.

محاضرة 9: المكاييل والموازين العملة والحسبة:

1-المكاييل والموازين

(1) الونشريسي : المعيار ، ج8 ، ص ص 204-206 .

² دانية :وهي مدينة بشرق الأندلس وهي على البحر أنظر : الحميري :صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب

روض المعطار في خبر الأقطار ، نشر و تعليق وتصحيح ليفي برونفيسال ، دار الجيل ، ط 2 بيروت

لبنان ، 1408هـ/1998م ص76.

³ أوليفيا ريمي كوستبل : المرجع السابق ، ص 133 .

تختلف الكايل والموازين من منطقة إلى أخرى لكن الشيء المتفق عليه هو أن هناك أشطية بتاع بالكيل وأشطية أخرى تباع بلوزن ، وقد بينها لنا المجلدي فقال أن النقود والذهب والفضة تباع بالوزن أم سائر الأمور الأخرى ك القمح والشعير وكل ما تؤدي من زكاة الفطر بتلع بالكيل ، وه ناك أمور أخرى بتلع كئلا ووزن كالحب لكن المتعارف عليه عند الناس هو الكيل (1) .

ومن المكاييل المعروفة في بلاد المغرب القفيز ، والقفيز حسب المقدسي هو اثنتان وثلاثون ثمنا والتمن ستة أمداد بمد النبي صلى الله عليه وسلم أي $192 = 6 \times 32$ مدا نبويا(2).

في حين يهوى البكري أن القفيز بالقيرون وما جاورها ثماني وبيات والروية أربعة أثمان والتمن ستة أمداد بمد أوفى من مد الرسول صلى الله عليه وسلم وتكون الزيادة في القفيز كله اثني عشر مدا فالقفيز في القيرون على حسب البكري يساوي $204 = 12 + 6 \times 4 \times 8$ مدا نبويا (3)

ويوافق القلقشندي المقدسي ويقول أن القفيز ستة وعشرون وبنة والوية تساوي اثنا عشر مدا قرويا فالقفيز يساوي 192 مدا قرويا (4) ويكون القلقشندي هنا ساوي بين المد القروي والمد النبوي فالقفيز يساوي 192 مدا نبويا .

وكان القفيز الواحد يساوي 32 ثمنا وكل نهن يساوي 6 أمداد من مد النبي صلى الله عليه وسلم ، و يساوي 201.877 لتر، هذا في القيرون وهي نفس القيمة التي يساويها في تونس (5) .
ومن المكاييل أيضا نصف القفيز ففي عهد الفقيه الجهول بن راشد (6) أمر بأن يشتري له ربع نصف قفيز (7) وه ذا يدل على وجود نصف القفيز وربع القفيز وه نصف النصف لأن قولنا الربع قد يخلطها مع وحدة أخرى هي ربع ، وه ناك وحدة أخرى وهي النصف التي تحدث عنها الهلول بن راشد وهي تساوي ثمن القفيز.

¹ المجلدي : المصدر السابق ، ص 58-60

(2) المقدسي : المصدر السابق ، ص 240 .

(3) البكري : المصدر السابق ، ص 26 .

(4) القلقشندي : المصدر السابق ، ج 5 ، ص 114 .

(5) قالترهنتس : المرجع السابق ، ص 68 .

⁶ الجهول بن راشد (128-182 هـ / 745-798 م) وه من أصحاب مالك قال عنه هذا عابد بلده سمع منه الإمام سحنون

أنظر : ابن فرحون المالكي : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 315 .

(7) القاضي عياض : المصدر السابق ، مج 1 ، ج 1 ، ص 332 .

ومن المكائيل المد ، والمد الشرعي حفنة من الهر أو غره بكلتى اليدين مجتـمعتين من ذي يـدين مـتوسطتين بين الصغر والـ كبر (1)، وكان في بلاد المغرب مـد نبوي نـ سبة إلى الرسولـول صلى الله عليه وسلم ومد قروي نسبة إلى القيروان ، وقد سئى الفقيه السـديوري هل المد النبوي مساو للمد القروي فلجاب أنهما ليسا متساويين (2) .

وكان المد النبوي تـؤدى به الزكاة وهو لا يزيد عن رطل ونصف ولا يقل ن رطل وربع ، أي يكون تقريبا رطل وثلث ، والرطل يساوي اثني عشر أوقية فالمد النبوي يساوي ستة عشر أوقية (3) ، أما المد القروي فـإن اثني عشر مدا منه يساوي وية واحدة وستة عشر وية تساوي قفيز (4) .

ومن المكائيل أيضا الربع ويذكره المقدسي على أنه ثمانية عشر رطلا (5) ، وإذا اعتبرنا أن الأرتال هنا بغدادية يكون الربع $6.854 = 308.8 \times 18$ كلغ وهو مختلف عن ربع القفيز (6)، وهناك أيضا الفخذ وهو على حسب المقدسي ستة أمداد بمد الرسول صلى الله عليه وسلم (7) ، في حين البكري ذكره بالثمنة وهي تساوي سبعة أمداد بمد أوفى من مد النبي صلى الله عليه وسلم (8) ، وهنا يمكن لنا أن نقول أن هناك اختلاف بين الثمن و الثمنة كون الأول يقاس بمد النبي صلى الله عليه وسلم و من ثم تكون الثمنة أكبر من الثمن .

(1) الونشريسي : المعيار ، ج 11 ، ص 144 .

(2) المصدر نفسه ، ج 2 ، ص 73 .

(3) كمال السيد أبو مصطفى : جوانب من حضارة المغرب ، ص 81 .

(4) مجهول : تقييد جديد حول النقود والأوزان والمكائيل المغربية ، تقديم وتحقيق محمد الشريف ضمن كتاب الغرب الإسلامي نصوص دفيئة ودراسات ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة عبد الملك السعدي ، ط 2 ، تيطوان ، 1999 ، ص 90 .

(5) المقدسي : المصدر السابق ، ص 240 .

(6) جودت : المرجع السابق ، ص 186 .

(7) المقدسي : المصدر السابق ، ص 240 .

(8) البكري : المصدر السابق ، ص 27 .

ومن المكايل أيضا الصع وه و أربعة أمداد بمد الرسول صلى الله عليه وسلم ويحي اوي الصع
خمسة أرطال وثلاث رطل عراقي ، ومن المكايل أيضا الوسق وه و يجادل سيقن صاعا بإجماع العلماء
بصاع النبي صلى الله عليه وسلم فالوسق يساوي 240 مدا نبويا (1) .

ومن المكايل أيضا القلية وهي ثمن الصاع، وه ناك الويبة وهي تستعمل لكيل الحبوب (2) ،
وهي على حسب البكري أربعة أثمان والثمانة سبعة أمداد بمد أوفى من مد النبي صلى الله عليه وسلم
أي $4 \times 6 = 24$ مدا قرويا فالويبة حسب البكري 24 مدا قرويا (3) ، أما الويبة في بلغاية
فهي 64 مدا نبويا أي قفيز ونصف قفيز من مكايل قرطبة (4) .

ومن المكايل المعروفة آنذاك م كيال فاطمي يسمي الدوار وهو أرفع بقليل م للويبة المصرية
وصفة الدوار أنها تشتمل في جزئها الأعلى على عارضة معدنية متصلة بالقاع بواسطة محور عمودي
مرتكر على قطعة حديدية تدور حول فتحة المكايل وعند امتلاء المكيال يتم تدوير القطعة
الحديدية التي تقوي المحتوى بمستوى لفتحة وتصح بالتعرف على الكلي المضبوط (5) .

ومن المكايل الكر وه .و مكيال ذك ره أبو لاهلب بدن سليمان القيسي في كتلب أدب
القياضي والقضاة إذ جاء في إحدى فتاواه لو أن رجلا أشهد على نفسه بكر حنطة ومنه يفهم
أنه كان لكيل الحبوب ومن المكايل القسط وه .و يستعمل في كيل الزيت والسوائل (6) ، وه .و في
العراق ستون قفيزا ، وأربعون أردبا في مصر (7) ، ولا نتجد لدينا معلومات حول قيمة هذا المكيال
في بلاد المغرب.

ومن المكايل المطر والمطيرة وه — ح سب ما دلنا عليه البكري كيل يسع خمس —ة أفزة من
الزيت وقفيز الزيت ثلاثة أرطال فلفلية وعليه فإن المطر يساوي 15 رطلا فلفلية (8) .

(1) يحي بن عمر : النظر والأحكام ، ص 39 ، مجهول : تقييد جديد حول النقود ، ص 90 ، جودت : المرجع السابق ،
ص 187 ، كمال السيد أبو مصطفى : جوانب من حضارة المغرب ، ص 82 .

(2) موسى لقبال : المرجع السابق ، ص 73 ، جودت : المرجع السابق نص 187 .

(3) البكري : المصدر السابق ، ص 26 .

(4) إدريس : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 264 .

(5) المرجع نفسه ، ج 2 ، ص 263 .

(6) جودت : المرجع السابق ، ص 189 .

(7) مجهول : تقييد جديد حول النقود ، ص 90 .

(8) البكري : المصدر السابق ، ص 27 .

وهناك القلة وهي من مضاعفات المطر وهـ — ي ثلاثة أم — طار أي $3 \times 5 = 15$ قفيز زيت ، و $3 \times 15 = 45$ رطلا فلفليا ، وهناك الحفنة وهي ملاء كفي رجل مـ ن ذي الأيدي المعتدلة و وضعهما جذبا إلى جنب ، وهناك القبضة وهي ملاء كف واحدة مضمومة (1) .

أما بالنسبة للموازن فإن الميزان الـ عادل يجب أن يـ تصف بصفات منها أنه يكون مثقوبا في قصبته ، ويكون الثقب موسع الجهتين مشرك الوسط ويعمه مسمار ، أما صفات الميزان المغشوش فيكون ثقبه في اللسان أو في القصبه وغير مشرك في الوسط ويكون مسماره رقيقا (2) .

وكانت الأوزان عادة تصنع من الرصاص ويطبـ ع عليها اسم الحاكم ويعاد طبـ عها من حين لآخر ويعاقب كل من يتلاعب بها أو يغش في الأوزان ، وقـ د اتخذ الفلطيون بعض الأوزان من الزجاج وكانوا يطبعونها وتسمى صنجا ومفردها صنجة (3) .

ومن الموازين المعروفة في بلاد المغرب الأوقية وهي أربعين درهما بدرهم الـ كيل⁽⁴⁾ ، والدينار يساوي عشرة دراهم ، فالأوقية تساوي 4 دنانير (5) .

ومن الموازين المـ معروفة الرطل وقدك ان قبل العهد الفاطمي يساوي 140 درهما أي 406.52 غ لكنه في العهد الفلطي والـ يري ارفع وزنه إلى 140 درهما أي أصبـ وزنه 437.5 غ (6) ، و كان يصنع لوطل من الناس ويكـ تب عليه اسم أمـ ير المؤمنين والغرض من ذلك القضاء على الغش (7) .

والأرطال تختلف من منطقة إلى أخرى وقال المقدسي⁽⁸⁾ أن الموازين في بلاد المغرب كانت أرطالا بغدادية إلا ما كان يوزن به الفلفل والرطل الفلفلي يزيد عن البغدادي بعشرة دراهم (8) .

(1) جودت : المرجع السابق ، ص 189 .

(2) السقطي : في آداب الحسبة ، مطبوعات معهد العلوم المغربية ، الجزء 21 المطبعة الدولية ، باريس ، 1931 ، ص 14 .

(3) جودت : المرجع السابق ، ص 183 .

⁴ درهم الكيل هو الذي تركب منه الأوقية والرطل والمد والصاع ويحقق قدر كل واحد منها به ، مجهول : تقييد جديد حول النقود ، ص 83 .

(5) يحيى بن عمر : النظر والأحكام ، ص 38

(6) قالترهتس : المرجع السابق ، ص 36 .

(7) جودت : المرجع السابق ، ص 181 .

(8) المقدسي : المصدر السابق ، ص 240 .

والرطل في تونس يزن 12 أوقية ويساوي 16 درهم (1) ، بينما الرطل المستعمل في القيروان لوزن اللحم والتين يساوي عشرة أرطال فلفلية (2) .
أما القلقشندي فيقول عن زنة الأرتال كل رطل ستة عشر أوقية والأوقية واحد وعشرون درهما (3).

ومن الموازين أيضا المن وهو لم يذكر بصفة مباشرة وإنما جاءت في قول الجغرافيين فالأصطخري يتكلم عن من بغداد يقول أن المن مستعمل بجميع فارس وعمامة ما دخلته من أمصار المسلمين (4) ، ونفهم من هذا أن الأمصار التي زارها الأصطخري يستعمل فيها المن البغدادي .
واقعد وصف ابن حوقل المن الأصغر بفارس وقال أنه كمن العراق وهو بعامة أمصار وبلدان المسلمين أما وزن المن فهو يساوي 260 درهما (5) أي $260 \times 2.975 = 773.5$ غ (6) أما المقدسي فيقول أن المن معروف في جميع بلاد المسلمين غير أنهم يسمونه رطلاً ورطل العراق ييساوي نصف المن (7) أي أن المن يساوي $2 \times 382.5 = 765$ غ (8) .

ومن الموازين أيضا القرسطون وكان يستعمل في وزن الدراهم والفلوس (9)
وهناك المثقال وهو يعتبر وحدة وزن يعادل وزنها الدينار تقريبا في حين كان درهم الكيل يعادل درهم الوزن (10) ، ويكون وزن المثقال 3.722 غ وبذلك يكون وزن الحبة 0.0787 غ (11) .

(1) إدريس : المرجع السابق ، ج2 ، ص 264 .

(2) البكري : المصدر السابق ، ص 27 .

(3) القلقشندي : المصدر السابق ، ج5 ، ص 114 .

(4) الأصطخري : المصدر السابق ، ص 94 .

(5) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 263 .

(6) جودت : المرجع السابق ، ص 182 .

(7) المقدسي : المصدر السابق ، ص 99 .

(8) جودت : المرجع السابق ، ص 182 .

(9) كمال السيد أبو مصطفى : جوانب من حضارة المغرب ، ص 82 .

(10) إدريس : المرجع السابق ، ج2 ، ص 263 .

(11) قالترهتس : المرجع السابق ، ص 11 .

وهناك الأوقية وهي كذلك تختلف من مكان إلى آخر ويكون وزن الأوقية الشرعية على 119 غ وحسب ابن حوقل فإنها تكون $478 \div 15 = 31.86$ غ وحسب المقدسي تكون $380.8 \div 12 = 31.72$ غ (1)

كل هذه الموازين كان الناس يتعاملون بها في أسواق المدن ، أما أسواق القرى البعيدة عن المدينة فإن بيع الموزونات فيها من لحم وسمن وخضر وفواكه يكون بالتقريب ودون ميزان وذلك ناتج عن الضرورة وشدة الحاجة ، وكان من عاداتهم في شراء الحبوب أنه لا يكتال من بئعه حتى يهز الصاع في كيله ويحركه في يده ، و كان الفقهاء المغاربة يرون أن ذلك من الغرر ولذا رأوا كراهة الوزن بهذه الطريقة (2) .

أما بالنسبة لقياس المساحة فكانت تقاس بالزوج وهو ما يعادل المساحة المحروثة بواسطة دابتين مقرونتين في موسم واحد ، كما كانت تقاس بالميل الذي شتمل على 1000 خطوة، والخطوة تساوي 1.45 م أي ثلاثة أذرع (3).

وهناك أيضا الفرسخ وهو يساوي 5250 م وهناك أيضا اليوم والمرحلة (4) . وحسب الإدريسي فالיום والمرحلة يساويان 25 ميلا حيث قال وكذلك من قسنطينة إلى مدينة بجاية ستة أيام ، أربعة منها إلى جيجل ، ومن بجاية إلى جيجل خمسون ميلا (5) ، وهناك أيضا الشبر والقبضة و الإصبع (6) وهي تساوي في العهد الحفصي الذراع 0.48 م و الشبر 0.24 موالقبضة 0.08 م والإصبع تساوي 0.02 م (7) .

2-السكة:

-
- (1) جودت : المرجع السابق ، ص 181 .
 - (2) كمال السيد أبو مصطفى : جوانب من حضارة المغرب ، ص 74 .
 - (3) إدريس : المرجع السابق ، ج2 ، ص 267 .
 - (4) رشيد بورويبة : الدولة الحمادية تاريخها وحضارتها ، ديوان المطبوعات الجامعية + المركز الوطني للدراسات التاريخية ، الجزائر ، 1977 ، ص 149 .
 - (5) الإدريسي : المصدر السابق ، ص 167 .
 - (6) إدريس : المرجع السابق ، ج2 ، ص 267 .
 - (7) بورويبة : المرجع السابق ، ص 147 .

عرفت بلاد المغرب أنواع من النقود كان يتعامل بها ، فقد تعامل سكان بلاد بسكة الفاطميين وسكة الأمويين ، ثم سكة الاستقلال ثم سكة المرابطين والموحدين ثم سكة الدول المستقلة وسنحاول التعرف على بعض هذه الأنواع .

والسكة كُتبت عرفها ابن خلدون هي الختم على الدنانير والدراهم المتعامل بها بين الناس بطابع من حديد ينقش فيه صوراً أو كلمات مقلوبة ويضرب على الدنانير والدراهم فتخرج رسوم تلك النقوش عليها ظاهرة مستقيمة وتكون الدنانير والدراهم على شكل دائري والكتابة فيها متوازية يكتب في أحد الوجهين أسماء الله تهللاً وتحميداً والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، ويكتب في الوجه الآخر التاريخ واسم الخليفة (1).

وكانت الدنانير والدراهم تضرب في دور الضرب ومنها دور الضرب الموجودة في المهديّة والقيروان وتيهرت وفاس ومراكش وتلمسان وبجاية وغيرها (2) ، وقد دس هلت الرقود عمليّة التبادل التجاري ولم يكن اختلاف العملة عائقاً أمام العمليات التجارية إذ أن النقود تكون مقبولة في الدولة الأخرى وكما ان يراعى في النقود الأجنبية الوزن لا العدة (3) ، ولذا كانت مراطة الرقود واستبدالها جائز ، وقد دس ثل الفقيه ابن أبي زبي القيرواني عن مراطة الدراهم بالدراهم ثم وجد في أحدها زيوف هل ينقض البيع فأجاب بنقض البيع على قدر الزيوف فقط (4) .

و الدنانير تكون ذهبية والدراهم فضية ، ويتجزأ الديلر الذهبي إلى نصف الدينار وربع الديلر (الرباعي) وثمان الديلر (الثماني) وسدس الديار (السدس) ، وكان صرف الديلر ثمانين دراهم من الفضة ، ويتجزأ الدرهم الفضي إلى نصف الدرهم (القيراط) وربع الدرهم ، وثمان الدرهم ، ونصف ثمن الدرهم ويسمى (الخروبة) ، والخروبة تصنع من النحاس وكانت المبادلات تتم بها في جربة (5).

(1) ابن خلدون : المقدمة ، ص ص 183-184 .

(2) البرزلي : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 157 ، الونشريسي : المعيار ، ج 6 ، ص 74 .

(3) جودت : المرجع السابق ، ص 236 .

(4) البرزلي : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 352 .

(5) إدريس : المرجع السابق ، ج 2 ، ص ص 256-261 .

وكانت السكة تضرب باسم الخليفة فمثلا في بلاد المغرب في العهد الزييري كانت تضرب باسم الخليفة الفاطمي قبل الاستقلال وكانت النقود المضروبة في القاهرة والنقود المضروبة في إفريقية لا تتميز إلا بمكان الضرب (1).

و النقود في الدولة الفاطمية والزييرية علبوة عن قطع مستديرة تفصل بين نصوصها حلقات من خطوط معدنية يتراوح قطرها بين 20 ملم و 22 ملم أما وزنها فهو إما 3.62 غ أو 4.36 غ وكانت هذه القيمة طوال حكم بلكين بن زييري (361 – 373 هـ / 972-984 م) و المنصور بن بلكين (373 – 386 هـ / 984-996 م) وباديس بن المنصور (386 – 406 هـ / 996-1016 م) وفترة المعز بن باديس (406 – 454 هـ / 1016-1062 م) حتى سنة 439 هـ / 1047 م وقد كانت هذه النقود تدل على التبعية الزييرية للفاطميين وهذا ما يفهم من العبارة التي كتبت في الوجه الأول على الهامش الخارجي علي أفضل الوصيين ووزير خير المرسلين (2) . والملاحظ على النقود المضروبة بين (439 – 440 هـ / 1047 – 1048 م) أنه أدخل عليها تغيير في اسم المنصورية التي أنشأها المنصور الفاطمي (299 – 341 هـ / 911 – 952 م) وعوضت باسمها القديم صبرة (3).

وقد قام المعز بن باديس (406 – 454 هـ / 1016 – 1062 م) بإرسال سـؤال إلى الفقيه أبو بكر⁽⁴⁾ يقول فيه ما حكم الصلابة ولبس الطرز التي فيها أسماء بني عبيد كالأظهار والحاكم فقال الفقيه بأن السؤال أحق فسأله المعز عن سبب هذا الجواب فقال لأن السكة تضرب باسمهم وبنودهم تخفق فوقك فقال المعز والله ما أبقيت السكة والبنود إلا لأجل الحجاج والمسافرين (5) ، ثم أقدم عام 441 هـ / 1049 م على تغيير السكة ونقش على سكتة الآية الكريمة ومن يتبع غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين (6) ، وهذا ما اعتبره الخليفة

(1) المرجع نفسه ، ج 2 ، ص 148 .

(2) صالح بن قربة : المسكوكات المغربية من الفتح الإسلامي إلى سقوط دولة بني حماد ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1986 ، ص ص 475-476 .

(3) إدريس : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 149 . 66.

⁴ أبو بكر : ربما يكون الفقيه أبو بكر بن عبد الله بن أبي زيد لأنه كان واليا على القضاء في هذه الفترة ، أنظر القاضي عياض : المصدر السابق ، مج 2 ، ج 4 ، ص 717

(5) الدباغ : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 167

(6) الآية 35 من سورة آل عمران .

الفاطمي خروجاً عن طاعته ودفعه إلى القول¹ والله لأرمينه بجيوش لا أتحمّل فيها مشقة² وسمح للعرب بعبور النيل إلى المغرب (1) .

والشيء الملاحظ هو أنه ورغم إلغاء الدينار الفاطمية إلا أن الأسواق في القيروان وغيرها من المدن الزيرية لم تتأثر بهذا الإلغاء والسبب يرجع إلى أن دار السكة ضربت كميات كبيرة كفت الطلب وزادت (2) .

وكانت نقود الاستقلال هذه تندد بالفاطميين وترميهم بالكفر ، وهذه النقود تجسد الاستقلال السياسي والمذهبي عن الفاطميين ومن مميزاتهما أنها نقشت إلى جانب الآية السابقة الآية الكريمة³ يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وداعياً إلى الله (3) .

وهذه الآتي نقشت لأول مرة على النقود المغربية ، وهي تمكّن اتجاهها شرقاً صريحاً ، وممن ميزت نقود المعز بن باديس هذه أنه لم يقدّم بنقش اسمه ولقبه على السكة كما كان يفعل الأغالب والفاطميون ، كما أنه استعمل في الكتابة الخط الكوفي البسيط ولم يستعمل الخط الكوفي المعروف ، والسبب يرجع إلى كون الخط الكوفي المورق يرمز إلى المذهب الشيعي الإسماعيلي ، في حين الخط الكوفي البسيط يرمز إلى المذهب السني (4) .

وبعد خضوع إفريقية لأمراء الطوائف استبد بنو جامع من بني هلال بقابس وبنو الرند من مغرارة بقفصة ، وبنو مليل من برغواطة بسفاقس ، وبنو خرسان بتونس وبني الورد من لحم بينزرت (5) (5) ، وكانت النقود تضرب باسم ملوكهم وكان ذهبهم دون الذهب المصري في الجودة فهو ينقص عنه في السعر (6) ، بل أصبح صاحب السكة يضربها لنفسه ويبيعها للناس وهم لا يعلمون ما فيها من فضة (7) ، ومن العملات الرائجة الدينار الرشيدية نسبة إلى رشيد بن كامل من بني جامع

(1) لسان الدين ابن الخطيب : المصدر السابق ، ص ص 74-75 .

(2) سعد زغلول عبد الحميد : تاريخ المغرب الكبير ، نشأة المعارف ، الإسكندرية ، بلا تاريخ ، ج 3 ، ص 393 .

(3) الآية 44 من سورة الأحزاب .

(4) صالح بن قرية : المرجع السابق ، ص 486 .

(5) حسن حسني عبد الوهاب : ورقات ، ج 1 ، ص 449 .

(6) القلقشندي : المصدر السابق ، ج 5 ، ص 124 .

(7) البرزلي : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 161 .

صاحب سفاقس (1) ، وهناك الدنانير التميمية والدنانير السفاقسية المسماة بالربحية ، ودنانير إفريقية تسمى الثلثية ولواتية وسوسية وهناك دنانير مرابطية وطرابلسية (2).
وقد أسند السلاطين الزيانيين في المغرب الأوسط مهمة سك النقود إلى أسرة بني ملاح التي قدمت إلى تلمسان من قرطبة وكانت حرفتها سك الدنانير ، وكان يتم ذلك في دار السكة الموجودة بتلمسان ، و وزن الدنانير الزيانية يتراوح بين 4.48 غ ، و 4.95 غ و طول القطر بين 31 ملم و 34 ملم ، أما الدرهم فكان وزنه 1.5 غ³ ، و ظهرت مشكلة كبيرة في التعامل بالعملة وهي وجود العملة المزيفة و هو ما يفهم من سؤال وجه إلى الوغليسي حول مراطة الدراهم الناقصة بالدراهم الوازنة فأجاب بأنه "جائز و إن لم يعرف مقدار نقص الدرهم إلا أن تختلف الأغراض والتفان في آحادها باختلاف الكثرة و القلة " ⁴ ، كما ذكر القلقشندي أن هناك الدراهم القديمة والدراهم الجديدة التي هي من الفضة الخالصة أما القديمة ففضتها مخلوطة بالنحاس⁵.

وقد تكلمت كتب الحسبة عن ظاهرة الغش في السكة ومن ذلك ما ذكره العقباني بقوله " وأقول إن فساد سكة المسلمين و غش دراهمهم قد عم وقوعه بهذه البلاد المغربية بأسرها و لم يقع لمادة ذلك حسم و لا إزالة حتى كادت رؤوس أموال الناس تنقرض من أيديهم بغلاء الأسعار في كل شيء لطبي العدد في المبيعات بالزيف عن قيم العدل حتى في الأكرية و الاستئجار فإننا لله و إنا إليه راجعون " ⁶.

أمام هذا الوضع حاول الفقهاء التدخل من أجل المحافظة على سلامة السكة وذلك من خلال محاولة تبيان عقوبة مزور العملة وهو ما أورده الونشريسي " ومن هذا المعنى ضارب الدراهم و الدنانير

(1) حسن حسني عبد الوهاب : ورقات ، ج 1 ، ص 450 .

(2) البرزلي : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 314 ، الونشريسي : المعيار ، ج 8 ، ص 207 .

³ خالد بلعربي : المرجع السابق ص 34 .

⁴ الونشريسي : المعيار ، ج 6 ص 45 .

⁵ المصدر السابق ، ج 5 ص 114 .

⁶ العقباني : المصدر السابق ص 105 .

المدلّسة كان الشيخ الإمام ابن عرفة يشدد أقوى التشديد فيمن يتهم بضرها ، و أفتى فيمن يتهم بذلك أن يخلد في السجن حتى يموت " ¹ .

ما يلاحظ على هذه الفتوى التي صدرت عن فقيه تونسي غير أنها فتوى عامة لكل بلاد المغرب و السبب الذي دفعنا إلى القول بذلك كون الكثير من الأسئلة تكون غير محددة بالمكان و لا بالزمان وهناك من النوازل من وقعت في المغرب الأقصى وسئل عنها فقهاء المغرب الأوسط و المغرب الأدنى و العكس ، ومن جهة أخرى فالملاحظ على الفتوى أنها جاءت صارمة وفرضت عقوبة السجن مدى الحياة على المزور و السبب يرجع إلى كون ذلك يجمع أكثر من جريمة تحت هذا الغطاء ومن ذلك الغش و التدليس و أكل أموال الناس بالباطل ، وكذا الضرر الاقتصادي الذي يلحق الدولة .

أما بالنسبة للدرهم فقد كانت هناك دراهم قديمة وجديدة ، فقد سئل الفقيه أبو إسحاق التونسي عن مراطلة الدراهم القديمة بالدراهم الجديدة ، فأجاب بجواز ذلك (2) ، وكان وزن القديمة والجديدة واحدا إلا أن القديمة مغشوشة بالنحاس في حين الجديدة خالصة الفضة ، وكان سعر عشرة دراهم قديمة يساوي ثمانية دراهم جديدة (3) .

لكن السؤال الذي يطرح نفسه هنا هو مادامت هناك سكة فهل كان التعامل يتم بالسكة فقط أم هناك طرق أخرى للتعامل ؟

لقد كان التعامل وخاصة في أوقات الجذب عند أهل البادية يتم بالدين فهم يقومون بشراء ما يلزمهم وإذا حل وقت الحصاد قالوا لدائنيهم لا نملك إلا الطعام فيلجأ أصحاب الدين إلى أخذ الطعام خوفا من ذهابه نتيجة لفقرهم وقد أفتى بجواز هذا البيع فقهاء المذهب المالكي عدا المازري (4) .

¹الونشريسي : المعيار ، ج2 ص 414 .

(2)البرزلي : المصدر السابق ، ج3 ، ص 310 .

(3) القلقشندي : المصدر السابق ، ج5 ، ص 124 .

(4) البرزلي : المصدر السابق ، ج3 ، ص 169 .

ومن طرق التعامل غير نقدي ما روى لنا ابن حوقل عن طريقة التعامل بالصكوك وقال أنه رأى في أودغشت صكا ذكر فيه حق على تاجر من أودغشت وهو من أهل سجلماسة وفيه اثنين وأربعين ألف دينار وكانت هذه الطريقة يتعامل بها في المغرب فقط ولهذا قال ابن حوقل وما رأيت ولا سمعت بهذه الحكاية شيئا ولا نظيرا وقد حكيها بالعراق وفارس وخرسان فاستطرفت (1) .
ومن طرق التعامل أيضا طريقة تبادل البضائع بغير الدفع وهذه الطريقة تحدثنا عنها وثيقة من وثائق الجنيزة وتذكر بأن هذه الطريقة كان يتعامل بها كل تجار البحر المتوسط (2) .

3-الحسبة:

ولها عدة تسميات فهناك صاحب السوق ، أحكام السوق ، صاحب المظالم، الحكماء ، الأمراء ، وكل هذه التسميات موروثه عن الأغلبية ، ويكون المصطلح المتداول في القرن الرابع الهجري صاحب السوق ، أو أحكام السوق وصاحب المظالم ، ولم يتداول مصطلح المحتسب ، وكان صاحب السوق يعين من قبل القاضي أو قاضي القضاة (3)
والحسبة هي الأمر بالمعروف إن ظهر تركه والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله والإصلاح بين الناس (4) .

وكان صاحب السوق يعرف بالمحتسب لأن أكثر نظره كان يتم في الأسواق من غش وخديعة وتفقد المكاييل والموازين (5).

وخطة الحسبة تعود في سلطتها المذهبية إلى مذهب السلطة الحاكمة ، فكان المحتسب في الدولة الفاطمية شيعيا (6) ، أما في الدولة السنية فكانت مصادر الحسبة تعتمد على موطأ الإمام مالك وهـ — وعبارة عن أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وأوال الصحابة والتابعين وأهل

(1) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 96 .

(2) جوايتاين : المرجع السابق ، ص 239 .

(3) بوية مجاني : دراسات إسماعيلية ، مطبوعات جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2002 ، 2003 ، ص ص 49- 50 .

(4) الماوردي : كتاب الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، تح سميير مصطفى رباب ،

المكتبة العصرية ، بيروت 2001 ، ص 260 ، الونشريسي : كتاب الولايات والمناصب

الحكومة الإسلامية والخطط الشرعية ، نشر وتعليق محمد الأمين بالغيث ، مطبعة لافوميك ، بلا تاريخ ، ص 28 ،

ابن الأخوة : معالم القرية في أحكام الحسبة ، نقل وتصحيح روبين ليوى ، مطبعة دار الفنون ، كيمبرج ، 1937 ، ص 07 .

(5) الونشريسي : المعيار ، ج 10 ، ص 77 ، الولايات ص 77

(6) بوية مجاني : دراسات إسماعيلية ص 51 .

المدينة ومختلف الفروع ، كما اعتمدوا على الأسدية وهي لأسد بن الفرات (213هـ- 828م) والعتبية وهي لمحمد بن أحمد بن عبد العزیز الأندلسي (ت 255هـ- 868م) والتي سماها الفقهاء المستخرجة ، كما اعتمدوا على كتب الموازيق لمحمد بن إبراهيم الإسكندري المعروف بابن المواز (ت 269هـ/882م) والذي تعتبره المالكية أهم كتاب ألف في المذهب من حيث صحة المسائل ومراعاة الشمول (1).

أما في الأرياف والوادي فقد كانوا يبيع ثون أمناء الأشراف على المعاملات اليومية وكان أبو سعيد سحنون بن سعيد التنوخي (2) أول من قام بهذا العمل وقد واصل من جاء بعده بهذا العمل وحتى الشيعة ولكن بصيغة مذهبية ، ونلاحظ أن حاكم السوق الذي يعمل في البداية يسمى بالأمين أما الذي يعمل في الحضر فيسمى صاحب السوق (3). وهناك جملة من الشروط يجب أن تتوفر في المحتسب وهي :

أن يكون مسلماً حراً بالغاً عاقلاً قادراً عادلاً (4) .

كما يجب أن يكون ذكراً فلا تجوز الحسبة للمرأة (5) .

ويجب أن يكون قائماً مع الحق متفقهاً في الدين ويكون عارفاً بجزئيات الأمور وأن يكون بعيداً عن الطمع ولا يخاف في الله لومة لائم (6) .

ويكفون فطننا لا يرتشي فتسقط هيئته ولا يكون من حساس الناس ولا من يأكل أموالهم بالباطل كما يجب أن يكون ذا مال وحسب ويجب أن تضرب له أجره من بيت مال المسلمين (7). ويجب عليه أن يحص نفسه ويترك شهوته ويتبع الفرض ويحكم بالسنة ، ولا يكون ممن أمر غيره ونهاه ، وأهمل نفسه واتبع هواه (1) .

(1) موسى لقبال: المرجع السابق ص 67.68.

(2) سعيد بن سحنون التنوخي من فقهاء إفريقية ولي القضاء فيها وبقي قاضياً فيها حتى مات سنة 240هـ/854 م ، ابن فرحون المالكي : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 37-39 .

(3) بوية مجاني : دراسات إسماعيلية ص 53 .

(4) الماوردي : المصدر السابق ص 261 ، ابن الأختوة : المصدر السابق ، ص 67-68 .

(5) المجلدي : المصدر السابق ، ص 43 .

(6) السقطي : المصدر السابق ، ص 05 .

(7) ابن عبدون الإشبيلي : رسالة في القضاء والحسبة ، نشر وتعليق ليفي بروفنسال ضمن الجريدة الآسيوية ، أبريل جوان 1934 ، ص 18 .

ومن صفاته أيضا أن يكون لين القول طليق الوجه لأن ذلك أسهل لاستمالة القلوب وبلوغ القصد . (2)

وهناك أعمال عديدة يقوم بها المححسب فهو يقيم ما يرى فيه مصلحة المسلمين من أمور جليلة ويحارب ما فيه ضرر من أعمال قبيحة (3) ، كما يقوم أيضا بإجلبو أهل الذمة على لبس الغلجل ، ويجازم السراة بحقوق العبيد والإماء وحقوق البهائم من علف وحمل فوق الطاقة (4) ، كما يقوم بمنع المصرا ببالجذام من بيع الزيت والخل وسائر الموائع ، كما يمنع من بيع لبن غنمه ويبيعه إذا بدعه ويكون البيع جائزا إذا علم المشتري بذلك لكن لا ييجوز له بيعها في أسواق المسلمين (5) . و ربما يرجع السبب الذي دفعهم إلى عدم السماح بيعه للمسلمين فقط دون غيرهم كون بعض الديانان الخرى لم يحترموا بعض التقاليد الإسلامية في التعامل مع المجذومين وهو ما دفع بالمحتسب بالسماح له بالبيع لهم .

هذه بعض الأعمال التي يقوم بها المحتسب وهناك أمور أخرى كثيرة من اختصاص المحتسب تكلمت عنها كتب الحسبة بكثير من التفصيل (6) .

محاضرة 10 السلع المتداولة:

تعددت السلع في أسواق بلاد المغرب وهي في الغالب سلع حيوانية أو نباتية أو صناعية ، فتكون الحيوانية للاستفادة من لحومها وصفوها وحليبها ، وتستعمل النباتية في الأكل ويستعمل الزيت في إضاءة المصابيح و صناعة الصابون ، وتستعمل السلع الصناعية في البناء والأثاث المنزلي . (7)

(1) ابن عبد الرؤوف : آداب الحسبة والمحتسب ، تح فاطمة الإدريسي ، دار ابن حزم ، ط 1 ، بيروت ، 1425 هـ / 2005 م ، ص 25 .

(2) ابن الأخوة : المصدر السابق ، ص 14 .

(3) المجلدي : المصدر السابق ، ص 44 .

(4) الونشريسي : الولايات ، ص 29 .

(5) يحيى بن عمر : أحكام السوق ، ص 129 ، البرزلي : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 221 .

(6) أنظر : ابن عبدون : المصدر السابق ، ص 38-56 ، ابن عبد الرؤوف : المصدر السابق ، ص 54-87 ،

السقطي : المصدر السابق ، ص 9-11 ، يحيى بن عمر : النظر و الأحكام ، ص 51-71 .

(7) جودت : المرجع السابق ، ص 153 .

ومن أشهر السلع التي كانت تتداول في بلاد المغرب بيع الأنعام بأنواعها وينقل لنا
الونشريسي مجموعة من الفتاوى التي قدمت إلى الفقهاء ، وتحدثت عن بيع الخ — يوانات ومنها
سؤال وجه إلى الفقيه أبو زييد القيرواني حول من باع بقرة ابتلعت حديدا فأجاب بجواز البيع إذا علم
المشتري بذلك ، كما سئل عن من اشترى شاة بدراهم إلى أجل فذبحها فلا وصل الأجل أراد أن
يأخذ مكاها طعم فأجاب بأن ذلك معتلف فيهما بين الجواز وعدمه (1) وسئل أيضا عن من باع شاة
صححجة بغرض الذبح واسثنى الرأس والجلد فأجاب بأنه مختلف فيه أيضا (2) ، كما سئل أيضا
عن من اشترى دابة وبها جرح فأجاب بأنه مخير بين م.سكها أو ردها (3) ، وسئل أيضا عن من
اشترى فرسا عليها لجام فقال هو للبائع إذا لم يشترطه المشتري (4) ، كما سئل أيضا عن من
اشترى دوابا وعلفها علفا حراما ثم أراد أن يبيعها هل يبيعها هنا يكون مكروها ، فأجاب أن يبيعها
جائز ولا كراهة في ذلك (5) .

وما يمكن أن نستخلصه من هذه الفتاوى أنه يمكن لصاحب السلعة أن يبيع سلعته ولا يقبض
الثلث إلا بعد مدة زمنية معينة ، كما أن هذه الفتاوى تدل على أن المتاجرة بالحيوانات كانت منتشرة
بكثرة و هو ما أدى إلى نشوب الكثير من النزاعات عرضت على الفقهاء ، و يكون سبب ذلك إما
محاولة التملص من دفع الثمن أو بسبب التدليس الذي قد يكون من البائع .
وحسب ابن حوقل فإن بونة هي المزود الرئيسي لإفريقية بالغنم (6) ، أما الخيل فكان يجلب
إليها من قسطلية (7) .

ومن البيوع المعروفة بيع الرقيق ومن المعروف أن العبيد كانوا يسترقون نتيجة للحروب والغزوات
وتسمى أسواقهم بأسواق النخاسة التي كان يشرف عليها التجار اليهود في الغالب (8) .

(1) الونشريسي : المعيار ، ج5 ، ص ص 204-205 .

(2) ابن أبي زيد القيرواني : الفتاوى ، ص 176 .

(3) ابن أبي زيد القيرواني : المصدر نفسه ، ص 166 + الونشريسي : المعيار ، ج5 ، ص 205 .

(4) الونشريسي : المعيار ، ج5 ، ص 205 .

(5) المصدر نفسه ، ج6 ، ص 184 .

(6) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 77 .

(7) المصدر نفسه ، ص 92 .

(8) القادري بوتشيش : مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس ، ص 198 .

وكانت تجارة الرقيق نشيطة في القيروان والمهدية وتونس وتعد — تبر لكانم المزود الرئيسي لإفريقية بالرقيق (1) ، كما زودتها زويلة أيضا به (2) ، ومهمة العبيد كانت خدمة البلاط والدور أو للمتعة والترفيه كما استعملوا كحرس وأدلاء للقوافل التجارية ، واستعملوا كجنود في الحروب (3) . وقد سئل ابن أبو زيد القيرواني عن رجل باع جارية إلى رجل آخر ، وسئل عن رجل اشترى جارية من مغنم ، وسئل عن رجل باع عبدا فادعى البائع أن في يد العبد مالا وأنه له ، وقال المشتري بأنه له (4) .

ولكانت تجارة الرقيق في كثير من الأحيان تسبب جملة من النزاعات خاصة إذا ادعى العبد الحرية ، وهذا ما ورد في سؤال قدم إلى الفقيه المازري مضمونه أن رجلا أقدم على شراء جارية وادعى أنه اشتراها من جهة الجبال وادعت هي الحرية لنفسها ولأبويها وهي معروفة في جـ — بل نفوسة وشهد على ذلك رجل من جبل نفوسة وذكر أنه يعرفها وأنها حرة (5) كما جاء في إحدى النوازل التي استفتي فيها ابن الضابط (6) أن عبدا ادعى الحرية وأنه غبن وبيع (7) . ومن كل هذا يتبين أننا نذكر حجم النزاع الذي كان يقوم بين المشترى والبائع ويكون هذا النزاع ناتج عن عدم الاتفاق المسبق ، كما كان النزاع يقوم بين البائع والعبء خاصة إذا ادعى هذا العبد الحرية ، وهنا نخلص إلى نتيجة أخرى وهي أن الحر لا يباع شرعا . وربما ترجع أسباب بيع الحر إلى الظروف الأمنية كالغزو ومن ثم يصبح الحر عبدا وهذا ما أدى إلى وقوع هذه النزاعات .

(1) إدريس : المرجع السابق ، ج2 ، ص 299 .

(2) مؤلف مجهول : الاستبصار ، ص 146 .

(3) القادري بوتشيش : مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس ، ص 197 .

(4) الونشريسي : المعيار ، ج8 ، ص 184 .

(5) الونشريسي : المعيار ، ج9 ، ص 211 .

⁶ ابن الضابط سفير المعز بن باديس ومن الفقهاء من مؤلفاته كتاب في الأحاديث النبوية عنوانه عوالي الصفاقسي وكتاب الاقتصاد في القراءات السبع توفي بعد 440 أو 444 هـ/1049 أو 1053 م ، إدريس : المرجع السابق ، ج2 ، ص 344 .

(7) الونشريسي : المعيار ، ج10 ، ص 305 .

وقد وصفت الجارية المثالية بـ الفتاة في التاسعة من العمر كتامية الأب وصنهاجية الأم ، تربت عند المصامدة وأُتي بها إلى المدينة المنورة حيث مكثت ثلاث سنوات ، ثم انتقلت إلى العراق حيث قضت هناك عشر سنوات⁽¹⁾ .

ومن الجوع المعـروفة في بلاد المغرب بيع الصوف والأكسية وكانت قسطيلية هي التي تـمد سائر الـبلاد التونـسية بالصوف والأكسية (2) ، وما يدل أيضا على وجود بيع للأكسية أن الفقيه السيوري سئل عن من باع أكسية وبها سوس ولم يبين ذلك للمشتري فأجاب بنقض البيع (3) (3) ، كما كان يباع القطن وكان يجلب إلى القيروان من تونس (4) .

وكانت الحنطة من البيوع المـعروفة ، وتعتبر باجة من أهم المدن المنتجة لها حتى سـميت بـ هري إفريقيةً وما يدل على كثرة الحنطة بها أن البكري قال⁽⁵⁾ إذا كانت أسعار القيروان نزره لم يكن للحنطة بها قيمة⁽⁵⁾ ، أما الإدريسي فـيقول هي كثـيرة القمح والشعير⁽⁶⁾ ولها من غلات ذلك ما ليس بالمغرب مثله كثرة وجوده⁽⁶⁾ ، ومن هنا تعتبر باجة هي الممول الرئيسي للبلاد الزيرية بالقمح والشعير .

ومن البيوع المعروفة بيع الفواكه ، فنرى أن صاحب الاستبصار قال بأن أكثر فواكه القيروان كانت تجلب إليها من جلولا (7) ، ويتحدث البكري عن ما كان يجلب إلى القيروان من جلولا فيقول⁽⁸⁾ كان يجلب منها السمسم والياسمين وأحمال الفواكه و البقول⁽⁸⁾ ، ويتحدث ياقوت الحموي عن قابس فيقول أنها من المدن التي تكثر فيها الثمار وتمد القيروان بأصناف عديدة من الفواكه (9) . وتعتبر قفصة من المدن التي تمد القيروان أيضا بالفواكه (10) ، ويتحدث البكري عن

(1) إدريس : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 300 .

(2) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 92 .

(3) الونشريسي : المعيار ، ج 6 ، ص 58 .

(4) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 75 .

(5) البكري : المصدر السابق ، ص 56 .

(6) الإدريسي : المصدر السابق ، ص 190 .

(7) مجهول : الاستبصار ، ص 119 .

(8) البكري : المصدر السابق ، ص 32 .

(9) ياقوت الحموي : المصدر السابق ، ج 4 ، ص 03 .

(10) البكري : المصدر السابق ، ص 47 ، ياقوت الحموي : المصدر السابق ، ج 4 ، ص 151 .

مذكود⁽¹⁾ وقال بأنه يصل منها إلى القيروان التين زيبيا (2) ، كما كان قلاشانة (3) تزود القيروان بالتين(4) في حين كانت فواكه المهديّة تجلب إليها من المنستير (5) ، ويحدثنا ابن حوقل عن سفاقس فيقول بأن الفواكه كانت تجلب إليها من قابس (6) ، في حين يذكر الإدريسي بأن فواكه قابس كانت تجلب إليها من سفاقس³ بالقدر الكثير ويزيد⁽⁷⁾ ، ومن هنا يمكن أن نصل إلى نتيجة وهي أن التبادل التجاري بين المدينتين كان نشيطا ، ومن المحتمل أن قابس كانت تمد سفاقس بالفواكه غير موجودة فيها ويحدث العكس وهكذا لا يفهم من هذا على أنه تناقض .

وكانت مرسى الخرز منطقة قليلة الزرع وكان يجلب إليها ما يقوتها من فاكهة من المناطق

المجاورة لها (8)

كما يخبرنا صاحب الاس تبصار بأن نهر قسطلية⁴ كان يجلب إلى كل بلاد إفريقية⁽⁹⁾، في حين يخبرنا الإدريسي أن⁵ تمور توزر تكفي بلاد إفريقية^(10) وهذا إن دل إلى شيء فإنما يدل على أن قسطلية وتوزر تعتبران من أكبر المناطق التونسية إنتاجا للتمر في العهد الزيري .

وكان الفستق القفصي . نسبة إلى قفصة . يحمل إلى كل بلاد إفريقية (11) .

وكان يحمل من مدينة بنزرت الحوت إلى كل مناطق إفريقية (12) .

104 وكان الزيت يحمل من زويلة بعد عصره إلى جميع البلاد (13) .

¹مذكود هي المدينة الرئيسية في إقليم قمونية ، أنظر البكري : المصدر السابق ، ص75 .

(2)المصدر نفسه ، ص75

³قلاشانة مدينة تبعد عن القيروان باثني عشر ميلا ، أنظر البكري : نفسه ، ص 29 .

(4) نفسه ، ص 29 .

(5)الإدريسي : المصدر السابق ، ص 184 .

(6)ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 73 ، التجاني : المصدر السابق ، ص 68 .

(7)الإدريسي :المصدر السابق ، ص181 .

(8)ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 77 .

(9)مجهول : الاستبصار ، ص 155 .

(10)الإدريسي : المصدر السابق ، ص 178 .

(11)البكري :المصدر السابق ، ص 47 ، مجهول : الإستبصار ، ص 153 ، ياقوت الحموي : المصدر السابق ، ج 4 ،

ص151

(12) مجهول : الاستبصار ، ص 125 .

(13)الإدريسي : المصدر السابق ، ص184 .

وكان سمن قسنطينة يتجهز به إلى كل أقطار بلاد المغرب (1).

الصادرات والواردات:

أ/ الصادرات :

- لقد عملت دول بلاد المغرب على تصدير فائضها من الإنتاج إلى عدة دول .
- فلمانت دول إفريقية بصدور الزيت السفاسي إلى مصر والمغرب وصقلية وبلاد الروم والأن دلس (2) وبلاد المشرق وبعتر زويلة هي المدينة الرئيسية التي يعصر بها الزيت (3)، كما حمل إلى مصر أيضا مستخرجات الزيت كالشمع والصابون (4) .
- كما صدر الفستق القفصي إلى مصر والأندلس وسجلماصة وإلى بلاد المغرب (5).
- وصدرت الفواكه بمختلف أنواعها فكانوا يصدرون التمر والزبيب إلى بلاد الحبشة (6) ، وصدروا الموز الذي كان ينتج في قابس إلى بلاد المغرب الأوسط (7) ، وصدروا اللوز المقشر إلى مصر (8) .

وكان نتيجة لتطور صناعة النسيج اشتهاار مجموعة من المدن مثل سوسة وسفاس والقيروان ، وقد قام الحكام بإرسال منتجاتها كهدايا لملوك أوربا الذين فضلوها على سائر الثياب (9) ، كما كانت هذه الثياب تصدر إلى سائر بلدان العالم (10) ، و صدر القماش الموشى بالذهب بالذهب الذي كان ينسج في القيروان ويجهز في المهديّة ويصدر إلى مصر (11) .

(1) المصدر نفسه ، ص 184 .

(2) البكري : المصدر السابق ، ص 20 ، مجهول : الاستبصار ، ص 117 .

(3) الإدريسي : المصدر السابق ، ص 184 .

(4) جوايتاين : المرجع السابق ، ص 240 ، أمين توفيق الطيبي : المرجع السابق ، ص 64 .

(5) البكري : المصدر السابق ، ص 47 ، مجهول : الاستبصار ، ص 153 ، ياقوت الحموي : المصدر السابق ، ج 4 ، ص 151 .

(6) الزهري : المصدر السابق ، ص 124 .

(7) جودت : المرجع السابق ، ص 221 .

(8) الطيبي : المرجع السابق ، ص 64 .

(9) كمال السيد أبو مصطفى : تاريخ الأندلس الاقتصادي ، ص 346 .

(10) رشيد باقة : المرجع السابق ، ص 94 .

(11) مجهول : الاستبصار ، ص 126 ، الإدريسي : المصدر السابق ، ص 203 ، الزهري : المصدر السابق ، ص 124 .

وكانت تونس تقوم بصنع القماش الإفريقي من القطن والكتان معا أو من الكتان وحده ، ثم تعمل على تصديره إلى كل بلاد المغرب (1) ، كما صدر إلى مصر الكساء الطراقي (2) .

وقد صدرت إلى الهند السجاد من كل الأوصاف وخاصة من النوع المعروف باسم القبيلة والعرش ويتكون هذا النوع من قطعتين من لون أخضر متعدن وعملت على تصدير الحرير الذي يعود موطنه إلى صقلية وإسبانيا وسرقسطة وقد وردت إلى تونس لإعادة تصديره (3) .

كما صدرت إفريقية رخام قرطاجنة إلى كل بلاد العالم وهذا ما دفع بالإدريسي إلى وصف ذلك قائلاً ولا يخرج منها إلا وبه رخام كثير (4) .

ومن صادرات دول المغرب الأوسط القمح وكانت تصدره إلى صقلية والأندلس وذلك بواسطة السفن ، وعملت على تصديره إلى سجلماسة عن طريق القوافل التجارية (5)، وصدرته أيضا إلى مصر (6) .

كما صدروا الزعفران إلى صقلية (7) .

كما عملوا على تصدير المرجان الذي كان يستخرج من مرسى الخرز ويوجد فيها بكثرة ومن صفاته أنه ذو جودة رفيعة وذو حجم كبير ، وقد صدر إلى المشرق واليمن والهند والصين وسائر البلاد (8) ، ويرجع السبب في الإقبال الكبير على مرجان مرسى الخرز هو كون البلاد التي كانت تستورده كانت تعرف المرجان الأبيض فقط أما المرجان الأحمر فلم يكن معروفا لديها ، وكان رمزا من رموز الحظ السعيد (9) .

(1) أرشباد لويس : المرجع السابق ، ص 329 .

(2) البكري : المصدر السابق ، ص 47 .

(3) جوايتاين : المرجع السابق ، ص 239 .

(4) الإدريسي : المصدر السابق ، ص 259 .

(5) موريس لومبار : المرجع السابق ، ص 242 .

(6) محسن العابد : المرجع السابق ، ص 13 .

(7) المقديسي : المصدر السابق ، ص 239 .

(8) مجهول : الاستبصار ، ص 126 ، ابن الأكفاني : نخب الذخائر في أحوال الجواهر ، عالم الكتب ، ط 2 ، 1404هـ-

1984 م ، ص 88 .

(9) موريس لومبار : المرجع السابق ، ص 101 .

وكانت تصدر الزرنيخ (نبات يستعمل كدواء وكسم) نحو الأندلس ونحو بلاد المغرب الأقصى

. (1)

كما صدر المغاربة المعادن كالفضة والرصاص والزرنيق وبعض المصنوعات المعدنية إلى الهند (2) .

كما سعت الدولة بلاد المغرب إلى تصدير الكتب نحو المشرق خ. اصة وإذا عرفنا أن الق-يروان كانت تعتبر من أهم المراكز الثقافية والتعليمية وم. كان نشيطا لإنتاج الكتب ، وكان تجار الكتب شغوفين بامتلاك أشهر كتب العلماء وأن درها ، وقد وردت في رسائل الجنيزة رسالة من ابن عم تحرمي الذي كان يبحر لنشيطا في تجارة الكتب من الإسكندرية قائلاً إني سمعت أن ابن أخت الديان قاضي الق-يروان اليهودي قد مات وهو يملك مجموعة م. ن التش-ريعات المختارة وكتب من م . كتب أسيدانا ، نسيم ، ح لثليل ، وبروتش-يا ، أرج - و أن تضع ذلك في اعت-باراتك وفي رسالة أخ-رى وللشخص نفسه بيّن له يبحر من الم-هدية أن الحياة هنالك لا تطاق لكنه يفضل باقي هناك من أجل أنه يأمل في الحصول على الكتب النادرة من كتب العلماء الذين كانوا يعيشون هناك (3) ، كما أن جلود الكتب وأغلفتها كانت أيضا تصدر وقد صدرها الزيريون نحو مصر ووصفتها إحدى رسائل الجنيزة بـ التجارة المربحة (4) .

ب /الواردات :

عملت الدول بلاد المغرب على استيراد حاجياتها من دول عدة ولم يقتصر استيرادها على الضروريات بل تعدى ذلك إلى الكماليات .

(1)الزهري : المصدر السابق ، ص 124 ، كمال السيد أبو مصطفى : تاريخ الأندلس الاقتصادي في عصر دولتي المرابن والموحدين ، مركز الإسكندرية للكتاب ، مطبعة الإشعاع ، بلا تاريخ ، ص 346 ، أوليفيا ريمي كونستبل : المرجع السابق ، ص 236 .

(2)جوايتاين : المرجع السابق ، ص 240 .

(3)جوايتاين : المرجع السابق ، ص 241 .

(4)أمين توفيق الطيبي : المرجع السابق ، ص 66 .

ومن بين واردات الـ دول المغرب الأدنى القمح الذي كانت تستورده من صقلية وهناك الجيد والرديء (1) ، كما استوردته أيضا من جزيرة كريت (2) ، كانوا يستوردونها في سنوات القحط (3) .

ومن الصادرات والواردات دخل دولة المغرب نذكر وقد عمل بني حفص على استيراد الإنتاج النباتي والحيواني فاستوردت من جزائر بني مزغنة السمن والتين والعسل (4) ، واستوردوا التمور من فاس (5) وكانت بلاد السوس بالمغرب هي المزود لأقطار المغرب بالسكر (6) ،

أما عن معاملات دول بلاد المغرب مع الدول الإسلامية فقد استوردوا لفستق الشام من بلاد الشام وماء الورد من مصر (7) ، والقرنفل من الإسكندرية (8) وتشير إحدى رسائل الجنـيزة إلى إرسال كميات كبيرة من الفلفل والقرفة والقرنفل من مصر إلى تونس وتكون هذه التوابل إما مصرية وإما وصلت إلى مصر ومن هناك تنقل إلى إفريقية (9) . كما استيرادوا البخور والعطور ومواد الصياغة والدباغة التي كانت تصل إلى مصر من بلاد المشرق ، وقد تكفل تجار مغاربة بنقلها إلى بلادهم عن طريق الإسكندرية (10) .

كما استوردوا المسك والكافور والبقم والدهنات (11) ، وتفيد إحدى رسائل الجنيزة المؤرخة بعام (476هـ/1083م) وصول كمية من الكبريت والزئبق من الأندلس نحو تونس وقد كانت تستعمل في الخضاب والصبغ والتلوين (12) .

-
- (1) الونشريسي : المعيار ، ج8 ، ص183 ، ج9 ، ص 114 .
 - (2) عز الدين موسى : المرجع السابق ، ص 327 .
 - (3) إدريس : المرجع السابق ، ج2 ، ص301 .
 - (4) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 79 .
 - (5) المقدسي : المصدر السابق ، ص239 .
 - (6) الزهري : المصدر السابق ، ص 117 .
 - (7) عز الدين موسى : المرجع السابق ، ص 327 .
 - (8) محسن العابد : المرجع السابق ، ص 21 .
 - (9) أمين توفيق الطيبي : المرجع السابق ، ص 66 .
 - (10) حسن خضري أحمد : علاقات الفاطنين في مصر بدول المغرب ، مكتبة مدبولي ، ط1 ، بلا تاريخ ، ص 118 .
 - (11) جوايتاين : المرجع السابق ، ص 241 .
 - (12) أوليفيا ريمي كونستبل : المرجع السابق ، ص 281 .

ومن الواردات المغربية مواد كانت تستعمل في الصناعات النسيجية مثل القرمز والنيلة والشب وكانت تجلب من مصر وسوريا وآسيا الصغرى (1)، كما استوردت القرمز من الأندلس فهناك رسالة رسالة من رسائل الجنيزة تعود إلى القرن الخامس الهجري الحادي عشر الميلادي يطلب صاحبها شحنة من القرمز من الأندلس وهو في تونس (2) ، ولم يستورد الزبريون الشب من الأندلس فقط بل استوردوه أيضا من بلاد السوس (3).

ومن واردات الدول المغربية قماش البقلمون الذي كان ينسج في تينيس ولا ينسج في غيرها من بلدان العالم ، وهو نوع من القماش يتغير لونه مع ساعات النهار ، كما استوردت من مصر أيضا الأقمشة المذهبة والملونة التي كانت تصنع في تينيس ودمياط (4) .

كما استوردت من مصر الكتان المصري الذي يحتوي على سبعة عشر نوعا ومنه تصنع الثياب السوسية التي كانت تصدر إلى المشرق ، كما استوردت أنواعا عديدة من القماش المصنّع وخاصة ما يعرف بالأعلاق والذي كان يستورده أغنياء القيروان من إيران (5) ، وجلبت من بلاد فارس قماش يعرف بالتستري (6) ، واستوردت من الأندلس القطن الإشبيلي الذي كان يستعمل في الصناعات النسيجية (7) وحسب رسالة من رسائل الجنيزة مؤرخة بسنة 446هـ /1050م فإن سجادا أندلسيا أندلسيا شحن من تونس إلى مصر (8) وهذا يدل على أن هذا السجاد جلب من الأندلس أولا . كما استوردت من صقلية القسطل والجوز (9) ، كما استوردت أيضا الحلويات المصنوعة من السكر من صقلية (10) .

(1) رشيد باقة : المرجع السابق ، ص 93 .

(2) أوليفيا ريمي كونستبل : المرجع السابق ، ص 260 .

(3) الزهري : المصدر السابق ، ص 117 .

(4) حسن خضري أحمد : المرجع السابق ، ص 116 .

(5) جوايتاين : المرجع السابق ، ص 242 .

(6) المرجع نفسه ، ص 173 .

(7) كمال السيد أبو مصطفى : تاريخ الأندلس الاقتصادي ، ص 324 .

(8) أوليفيا ريمي كونستبل : المرجع السابق ، ص ص 267-273 .

(9) وداد القاضي : الحرف الزراعية والصناعية في صقلية الإسلامية وأثرها على الحضارة الأوربية ، مقال منشور في الملتقى العاشر

للفكر الإسلامي ، عناية (10-19 يوليو 1976) منشورات وزارة الشؤون الدينية ، المجلد 2 ، ص 42 .

(10) وداد القاضي : المرجع السابق ، ص 73 .

المحاضرة 11 الفنادق وعوائد التجارة:

4/ الفنادق :

تستعمل المصادر العربية كلمة "فندق" للتعبير عن مقر إقامة التجار المسيحيين وهي نفس الكلمة المستعملة في الوثائق اللاتينية ، وهي ليست الكلمة نفسها المتداولة اليوم ، بل هي تعني المحي الكبير أو مدينة صغيرة (1) ، وتكون فيها أبنية من عدة طوابق تخصص الطوابق العليا للسكن للسكن في حين تكون الطوابق الأرضية مخازن وحواليت (2) ، ولتنت الفنادق تسمى بأسماء أصحابها أو بأسماء السلع التي يتبع فيها (3) ، فهناك فنادق نسبت إلى تجار مرسيليا وهناك فنادق نسبت إلى تجار نوة (4) وهناك فندق سمي بفندق الكائن وفندق آخر عرف باسم فندق الفحم (5) ، وربما يكون هذا ما يقصده ابن حوقل حين قال " يقصد كل فندق بما يعلم أنه يغلب على أهله من أنواع التجارة (6) .

وما يمكن ملاحظته على الفنادق أنها كانت متجاورة فننادق كل من بيزة وجنوة والبندقية متجاورة لكن لا يسمح للتجار بالانتقال من فنادقهم إلى الفنادق الأخرى ويفصل بينهم بسور (7) .

وغالبا تكون الفنادق في ضواحي المدن كما هي في الفنادق الموجودة في زويلة ضاحية المهديّة (1) .

(1) القادري بوتشيش : تاريخ الغرب الإسلامي قراءات جديدة في بعض قضايا المجتمع والحضارة ، دار الطليعة للطباعة والنشر ، ط1 ، بيروت ، 1994 ، ص 95 .

(2) سامي سلطان سعد : الجاليات الإيطالية التجارية في المغرب الإسلامي حتى نهاية القرن الرابع عشر الميلادي ، مقال منشور في مجلة سيرتا ، دار البعث للطباعة والنشر ، قسنطينة ، السنة السادسة ، العدد 10 ، أبريل 1988 ، ص 95 .

(3) عبد العالي عبد المنعم الشامي : المرجع السابق ، ص 158 .

(4) القادري بوتشيش : تاريخ الغرب الإسلامي قراءات جديدة في بعض قضايا المجتمع والحضارة ، ص 95 .

(5) جودت : المرجع السابق ، ص 243 .

(6) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 362 .

(8) Mas-Latrie : traites de paix et de commerce et documents divers concernant les relations des chrétiens avec les Arabes de l'Afrique septentrionale au Moyen-Age, Paris 1827p186.

وقد كانت الفنادق تحققي على مقر سكن القنصل و كنيسة و مقبرة و فرن ومك ان كاتب العدل وربما يكون فيه حمام عمومي(2).

و كانت الفنادق الموجودة في كثير من الأحيان ملك لأشخاص، فقد سئل الفقيه المازري عن شريكين في فندق توفي أحدهما و ترك ورثته ثم توفي الآخر وترك ورثة و ق.د أدى هذا إلى وقوع نزاع بين الورثة على الفندق (3)، كما كانت هناك فنادق ملك للدولة، وكانت الإقامة في الفندق تكلف الطاجر غاليا فهو يقوم بتسليم أمواله لصاحب الفندق وهو يشتري له ما يريد، و يمكن أن يشتري له جارية إذا أراد ذلك (4).

وقد تحدثت المصادر الجغرافية عن الفنادق التي وجدت في المدن المغربية ومن ذلك ما قاله ابن حوقل وكانت هناك خانات و فنادق في المهدية (5)، وربما تكون هي نفسها الفنادق التي تكلم عنها الإدريسي عند كلامه من زويلة ربض المهدية التي قال عنها: و بمدينة زويلة فنادق كثيرة (6)، وأشار ابن حوقل إلى فنادق سوسة (7).

وتحدث البكري عن بعض الفنادق فقال عن قابس وكانت بها فنادق (8)، ويكفون وصف ياقوت الحموي مشابها لوصف البكري حين قلل وكانت هناك مجموعة من الفنادق في قابس (9). وقد ذكر البكري فنادق في مدن أخرى ف أشار إلى فنادق في مدينة القصر القديم، ثم تحدث عن مدينة قلشانة التي تبعد عن القيحان بعشرين ميلا و بها عشرين فندقاً، وقال أن في مدينة تاجر فندق واحد (10)، وقال عن تونس أن بها فنادق كثيرة (1)، و ما قاله عن مسـتـنير عـفـان و فـنـدق بـاجـة (2).

Mas-Latrie :Ibid , p 82 .(1)

(2) القادري بوتشيش : تاريخ الغرب الإسلامي قراءات جديدة في بعض قضايا المجتمع والحضارة، ص 95 .

(3) البرزلي: المصدر السابق، ج 3، ص 97 .

(4) جودت: المرجع السابق، ص 244.

(5) ابن حوقل: المصدر السابق، ص 73.

(6) الإدريسي: المصدر السابق، ص 184.

(7) ابن حوقل: المصدر السابق، ص 74.

(8) البكري: المصدر السابق، ص 20.

(9) ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج 4، ص 03.

(10) البكري: المصدر السابق، ص 28-29.

وذكر أن في مدينة فح اللحم ار فندق واحد ،أمامذكود فـ فيها فنـ ادق عدة (3) و قريه جهنين فيها فـ ادق لثيرة ،بينما ساقية ليس فيها إلا فندق واحد (4).

و ما دامت الفنادق عبارة عن منشآت تجارية و سكنية للتجار الأجانب في حي تجاري (5)،فالسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو هل كان التجار المسلمون حين سفرهم إلى أوربا يقيمون في فنادق بها ؟.

لقد شغل السفر إلى بلاد الكفر بلك الفقهاء منذ القدم و هذا ما دفع بفقهاء المذهب إلى الإفشاء بأنه لا يجوز لأحد من المسلمين الدخول إلى أرض الشرك لغرض التجارة و غيرها إلا في حالة واحدة و هي مفادة مسلم من الأسر فإذا جمل غير ذلك وهو طائع غير كاره فإن إمامته تسقط وشهادته لا يعيد بها (6)، ومن هنا يمكن أن نقول بأنه ما دام السفر إلى بلاد الكفر حرام ويؤدي ذلك إلى درجة سقوط الشهادة هذا بمجرد السفر فما بالك بالإقامة في بلاد الكفر .

لكن رغم صدور هذه الفتاوى التي تحرم التعامل مع بلاد الكفر إلا أن التلهم ظل قائما وكانت هذه الفتاوى أحكاما فقهية غير مطبقة في الواقع ، وما دام التعامل موجود فمن المحتمل وجود فنادق للتجار المسلمين داخل الدول المتعامل معها .

فيما بين السيطلي في رحلته تكلم عن مناطق عدة ومنها منطقة مونبوليه وقال عنها يجتمع فيها التجار من نصارى ومسلمين ومن مختلف الأقطار من عدوة الغرب والمبردي —ة ومالك روميـة الكبرى وفلسطين وبلدان أخرى ثم يقول بأنهم يتكلمون بكل لغة ولساناً وتكلم عن نعرونت وقللاً بلدة كبيرة على شاطئ البحر يؤمها التجار من كل حدب وصوب (7)

(1) المصدر نفسه ، ص56.

(2) نفسه ، ص56.

(3) نفسه ، ص75.

(4) نفسه ، ص146.

(5) عبد العالي عبد المنعم الشامي :المرجع السابق ، ص157.

(6) أبو عبد الله محمد الرهوني الوزاني : الرسالة الوجيزة المحررة في أن التجارة إلى أرض الحرب وبعث المال إليها ليس من فعل البررة ، تح و تحريج وتعليق أبي اويس محمد بوخبزة ، أبو الفضل بدر الدين عبد الإله العمراني، نشر في كتاب ضم أجوبة عن مسائل مختلفة وأربعون حديثاً في الجهاد وشرحها ، دار الكتب العلمية ، ط1 ، بيروت 1424 هـ/2003م ، ص 159 .

(7) أحمد الشحلان : رحلة ابن يونة الأندلسي التيطلي ، مقال منشور في كتاب الرحلة بين الشرق والغرب اتصال أم انفصال (ندوة) ، منشورات كلية الآداب ، ط1 ، الرياض ، 2003 ، ص 192 .

ومن هذا يمكن أن نقول أن م ادم بنيامين التيطلي يتحدث عن هذه المدن التجارية التي يقصدها التجار المسلمون م.ن كل مكان فهذا يعني أن هذه المدن تحتوي على فنادق لأنه لا يمكن دخول التجار وخروجهم من المدينة في نفس اليوم ويمارسون البيع والشراء .

عوائد التجارة (الضرائب و المكوس) :

يسمى جابي المكوس بالمكاس وهو اسم ظل يطلق على من يتقاضى ضريبة البيع في الأسواق وهي موجودة حتى الآن (1) .

أقدمت الدول بلاد المغرب على فرض ضرائب وغرامات على التجار سواء كان التجار مسلمون أو غير مسلمين . فكان المسلم يدفع 2.5% من قيمة السلعة في حين كان غير المسلم يدفع ضريبة قيمتها 5% من قيمة السلعة والحد الأدنى الخاضع للضريبة 40 دينار بالنسبة للمسلم و 20 دينار بالنسبة لغير المسلم (2).

وما يدل على وجود هذه الضرائب ما أورده إحدى رسائل الجيزة تتكلم عن الحرية التجارية التي كان يتمتع بها التجار ، ولم تعترضهم أثناء نشاطهم التجاري إلا أنها ذكرت أنهم كانوا مجبرين على حملة وثيقة تسمى البراءة وهي ليست عبارة عن جواز سفر ، وإنما هي عبارة عن شهادة تثبت بأن صاحبها دفع ما عليه من ضرائب (3).

ومما يؤكد ذلك رسالة أخرى تعود إلى القرن الخامس الهجري أواخر القرن الحادي عشر ميلادي ، إذ يقول فيها صاحبها إني تركت في جيب جبتي شهادة الضريبة (4)، وكان التجار الإيطاليون يدفعون ضرائب في المغرب الإسلامي أهمها ضريبتا الصادر والوارد ، وضريبة الوارد مفروضة على جميع التجار الإيطاليين عبر العصور وتقدر ب 10% أي دفع عشر بيزنطيات عن كل مائة بيزنطي (دينار) وكانت ضريبة الوارد تؤخذ على السلع التي يتم بيعها فقط ، فإن لم يجد من يشتريه منه فإنه

(1) احسن بولعسل :الضرائب في المغرب منذ عهد الولاة حتى سقوط الموحدين ، رسالة لنيل شهادة الماجستير ، تحت إشراف عبد العزيز فيلاي ، السنة الجامعية ، 1994-1995 ، ص 89 .

(2) إدريس : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 229.

(3) جوايتاين : المرجع السابق ، ص 213 .

(4) أمين الطيبي : المرجع السابق ، ص 70.

يمكن له إعادة تصريحها دون دفع ضرائب عنها، وتكون قيمة ضريبة الصادرة مماثلة لضريبة الوارد(1). وكانت الضرائب تفرض على السفن التي تدخل إلى المراسي وتختلف هذه الضرائب من مرسى إلى آخر وهذا ما يظهر من سؤال وجه إلى الفقيه ابن شبلون عن من اكترى مركبا من صقلية نحو سوسة فرمتهم الريح إلى تونس فنزلوا بها وأدوا غرامة أكثر من المتعارف عليها (2).

فالتجار لم يكن باستطاعتهم دخول أي مدينة دون دفع هذه الضرائب لأن المدن كانت محاطة بأسوار ولها أبواب ومن يدخلها يدفع المكس (3)، فالقيروان مثلا كانت محاطة بسور لا يمكن أن تجاوزه إلا بدفع المكس وذلك بعد الجواز على صبرة (4) ، وكان كل ما يعرض في الأسواق يتعرض إلى ضريبة يصطلح عليها مغرم السلطان وقد سئل أبو زيد القيرواني عن من يشتري سلعة على أنها سليمة من مغرم السلطان (5) .

وكانت تفرض الضرائب والغرامات على أصحاب الدكاكين وقد ذكر المقدسي ذلك حين تكلم عن أسواق القيروان والضرائب كانت موضوعة على أصحاب الدكاكين (6) .

وإذا أردنا أن نعطي إحصائيات عن مداخيل الدول من جراء الضرائب والمكوس فإننا نقبس من البكري في حديثه عن صبرة هذه العبارة ولها خمسة أبواب وكان دخل كل باب في اليوم ستة وعشرون ألف درهم (7)، ثم تكلم عن جباية الأموال لبيت مال المسلمين من القيروان وسوسة والمهدية وسفاقس وتونس وقال أنها تصل إلى ثمانين ألف مثقال (8)، في حين بلغت مداخيل قسطليلية مائتي ألف دينار (9) .

ومداخيل مدينة بونة عشرون ألف دينار (10) ، وهي مداخيل سنوية (1) .

(1) سامي سلطان سعد: المرجع السابق، ص ص 94-99 .

(2) البرزلي : المصدر السابق ، ج3ص647 ، الونشريسي : المعيار ج8ص299.

(3) هوبكر : المرجع السابق ، ص92.

(4) البكري : المصدر السابق ، ص 25 .

(5) الونشريسي : المعيار ، ج6 ، ص 183 .

(6) المقدسي : المصدر السابق ، ص 225 .

(7) البكري : المصدر السابق ، ص 25 ، مجهول الاستبصار ، ص 115 .

(8) البكري : المصدر السابق ، ص 36 .

(9) المصدر نفسه ، ص 49 .

(10) نفسه ، ص 55 .

وكانت الضرائب تفرض على القوافل التجارية الداخلة والخارجة إلى بلاد السودان بقيمة العشر وقد بلغت زهاء أربع مائة ألف ديناراً (2)

وكان الهدف من الضرائب والمكوس التي كانت تفرض على التجار والباعة والصناع في بعض المرات هو تحصين الثغور (3).

ومن هنا يمكن أن نقول أن الضرائب كان فيها الكثير من التجاوز و الإسراف ، وكان كل من يتمتع عن دفع ما عليه من مغارم يتعرض إلى مصادرة سلعه من قبل الجباة (4) .

ونتيجة لهذا التعسف فقد ظهر في الدول بلاد المغرب من ثار على تلك الأوضاع ومن ذلك ما قام به سكان ميللة سنة 378 هـ / 977 م من ثورة على المنصور بن أبي الفتوح الذي تدخل وهاجم المدينة وأجبرهم على الاستسلام وطلب الأمان فأمنهم على أنفسهم ثم نفاهم إلى باغية بعد تجريدهم من أموالهم وتخريب مدينتهم (5).

(1) أرشباد لويس : المرجع السابق ، ص 331 .

(2) ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 97 .

(3) كمال السيد أبو مصطفى : جوانب من حضارة المغرب ، ص 83 .

(4) الونشريسي : المعيار ، ج 9 ، ص 565 .

(5) أحسن بولعسل : المرجع السابق ، ص 91 .

قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

المصادر

ابن منظور: لسان العرب ، دار صادر ، بيروت 1990 .

الرازي : مختار الصحاح، تح يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، ط5، بيروت، 1999 .

¹ المعجم الكبير، مجمع اللغة العربية ، مؤسسة روز اليوسف الحديثة، ط 1، مصر 1992، مج 5 ص256.

رسائل اخوان الصفا وخلان الوفاء، دار صادر ، بيروت .

ابن خلدون المقدمة ،المطبعة البهية المصرية .

ابن عبد الرؤوف : في آداب الحسبة والمحتسب، تح ليفي برفنسال ، مطبوعات المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة

المقري :نفع الطيب من عصن الأندلس الرطيب تح إحسان عباس ، ، دار صادر، بيروت ، 1388هـ.

¹ البخاري : الجامع الصحيح المختصر المعروف بصحيح البخاري ، تح مصطفى ديب البغا ، ط 3 ، دار ابن كثير اليمامة ، بيروت 1987.

أحمد بابا التبكتي : كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الدباح، تح علي عمر، ط1، ج1، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة 2004.

التادلي : التشوف إلى رجال التصوف، تح علي عمر، ط1، مكتبة الثقافة الدينية، 2007 القاهرة.

ابن خير الاشبيلي : فهرسة ما رواه شيوخه من الدواوين المصنفة في ضروب العلم وأنواع المعارف، تح فرنثكه قداره زبدين وخليان ربارهطرغه، مكتبة الخانجي، ط3، القاهرة 1997، ص261-263.

السقطي: في آداب الحسبة ، المطبعة الدولية باريس ، 1931، ص88

ابن خرداذبة :المسالك والممالك ،نشر جون ديغومي، مطبعة بريل ، 1889.

ابن الأثير: الكامل في التاريخ ، تح أبو الفداء عبد الله القاضي ، دار الكتب العلمية، ط2، بيروت ، 1415هـ/1995م .

ابن عذارى المراكشي : البيان المغرب في أخبار الأندلس و المغرب ، تح ومراجعة ج .س . كولان وإ. ليفي بروفنسال ، دار الثقافة ، ط5 ، بيروت ، 1995 .

الزهري : كتاب الجغرافيا ، تحقيق محمد حاج الصادق ، مكتبة الثقافة الدينية ، بور سعيد.

البرزلي : فتاوى البرزلي المعروف بجامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام ، تقديم وتحقيق محمد الحبيب الهيلة ، دار الغرب الإسلامي ، ط1 ، بيروت ، 2002 .

أهل القيروان ، أكمله وعلق عليه أبو الفضل أبو القاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي ، تحقيق وتعليق محمد ماضور ، المكتبة العتيقة تونس ، مكتبة الخانجي مصر ، بلا تاريخ .

ابن خلدون : العبروديون المبتدأ و الخبر في أخبار العرب و العجم و من خالطهم من ذوي السلطان الأكبر ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت 1968 .

القاضي عياض ، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، تحقيق أحمد بكير محمود ، مكتبة دار الحياة بيروت ، مكتبة الفكر طرابلس ليبيا ، بلا تاريخ .

البرزلي: المصدر نفسه ، ج 3 ، ص 615 ، الونشريسي : المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية و الأندلس و المغرب ، أخرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت 1981.

لسان الدين ابن الخطيب : تاريخ المغرب العربي في العصر الوسيط ، تح ، وتعليق أحمد مختار العبادي و محمد إبراهيم الكتاني ، دار الكتاب الدار البيضاء ، 1964 ، ص 75 .

أبو بكر بن العربي : ترتيب الرحلة للترغيب في الملة ، نشره سعد أعراب في كتاب مع القاضي أبي بكر ابن العربي ، دار الغرب الإسلامي ، ط1 ، بيروت ، 1987 . .

الدمشقي : الإشارة إلى محاسن التجارة ومعرفة جيد الأعراض و رديئها وغشوش المدلسين فيها ، مطبعة المؤيد ، 1318 هـ

ابن فرحون المالكي : الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب ، تح وتعليق محمد الأحمدى أبو النور ، مكتبة التراث ، القاهرة .

- ابن بشكوال : كتاب الصلة في تاريخ علماء الأندلس ، تقديم وضبط وشرح صلاح الدين الهواري ، المكتبة العصرية ، ط1 ، بيروت ، 2003 .
- ابن الآبار : التكملة لكتاب الصلة ، تح عبد السلام الهراس ، دار الفكر ، بيروت ، 1415 هـ/1995 م .
- أبو علي بن الحسن المعداني : كشف القناع عن تضمين الصناعات ، تح محمد أبو الأجنان ، دار البشائر الإسلامية ، ط1 ، بيروت ، 1996 .
- الأيباني : مسائل السماسرة ، تحقيق محمد العروسي المطوي ، دار الغرب الإسلامي ، ط1 ، بيروت ، 1992 .
- ابن أبي زيد القيرواني: فتاوى ابن أبي زيد القيرواني ، جمع وتقديم حميد محمد لحر ، دار الغرب الإسلامي ، ط1 ، بيروت ، 2004 .
- يحيى بن عمر : أحكام السوق بقلم محمود مكي ، فصلة من صحيفة المعهد المصري ، الشركة التونسية للنشر و التوزيع .
- عبد الواحد المراكشي : المعجب في تلخيص أخبار المغرب ، تح سعيد العريان ، القاهرة ، 1963م
- ابن عذارى المراكشي : البيان المغرب في أخبار الأندلس و المغرب ، قسم الموحدين ، تح محمد إبراهيم الكتاني و آخرون ، ط1 ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1985 .
- عبد الباسط خليل: الروض الباسم في حوادث العمر و التراجم ، نشره روبرنرشفيك ، مكتبة لاروز ، باريس ، 1936 .
- ابن حوقل : صورة الأرض ، منشورات مكتبة الحياة ، بيروت .
- البكري : المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب ، مقتبس من كتاب المسالك والممالك ، نشره مع الترجمة الفرنسية كولين دوسلان ، مكتبة أمريكا والشرق ، باريس ، 1965 .
- الإدريسي : القارة الإفريقية وجزيرة الأندلس مقتبس من كتاب نزهة المشتاق ، تح وتقديم وتعليق إسماعيل العربي ، ديوان المطبوعات الجزائرية .
- ياقوت الحموي : معجم البلدان ، مكتبة خياط ، بيروت .

- النويري : تاريخ المغرب في العصر الوسيط (إفريقية والمغرب والأندلس وإفريطش) (27-719 هـ/647-1319 م) من كتاب نهاية الأرب في فنون الأدب ، تح وتعليق مصطفى أبو ضيف ، دار النشر المغربية ، الدار البيضاء .
- ابن سعيد : كتاب الجغرافيا ، تح إسماعيل العربي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، ط 2 ، الجزائر ، 1982 .
- أبو العرب : طبقات علماء إفريقية دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، بلا تاريخ ، منشور مع كتاب علماء إفريقية للحارث بن أسد الخشني وكتاب طبقات علماء تونس لأبي العرب .
- التجاني : رحلة التجاني ، تقديم حسن عبد الوهاب ، الدار العربية للكتاب ، ليبيا ، تونس ، 1981 .
- يحيى بن عمر : النظر والأحكام في جميع أحوال السوق ، رواية أبي جعفر أحمد القصري القيرواني الشركة التونسية للتوزيع ، تونس .
- المجيلدي : التيسير في أحكام التسعير ، تقديم وتحقيق موسى لقبال ، الشركة الجزائرية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، بلا تاريخ .
- الأصطخري : المسالك والممالك ، تح محمد جابر عبد العال الحيني ، مراجعة محمد شفيق غربال ، دار القلم ، المملكة العربية المتحدة ، 1381 هـ/1961م .
- ابن أبي زيد القيرواني : الرسالة ، نشر مع الترجمة الفرنسية ليون بارشي ، المكتبة العربية الفرنسية + مكتبة الشعب العسكرية ، ط5 ، الجزائر ، 1968 .
- محمد بن حارث الخشني : أصول الفتيا على مذهب الإمام مالك ، تح وتعليق محمد مجدوب + محمد أبو الأجنان ، عثمان بطيخ ، الدار العربية للكتاب ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1985 .
- الحميري: صفة جزيرة الأندلس منتخبة م ن كتاب
- روض المعطار في خبر الأقطار، نشر وتعليق وتصحيح ليفي بروفنسال، دار الجيل ، ط 2 بيروت لبنان ، 1408هـ/1998م .
- مجهول : تقييد جديد حول النقود والأوزان والمكاييل المغربية ، تقديم وتحقيق محمد الشريف ضمن كتاب الغرب الإسلامي نصوص دفيئة ودراسات ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة عبد الملك السعدي ، ط2 ، تيطوان ، 1999 .

السقطي : في آداب الحسبة ، مطبوعات معهد العلوم المغربية ، الجزء 21 المطبعة الدولية ، باريس ، 1931 .

المأوردى : كتاب الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، تح سميـر مصطفى رباب ، المكتبة العصرية ، بيروت 2001 .

الونشريسي : كتاب الولايات والمناصب الحكومة الإسلامية والخطط الشرعية ، نشر وتعليق محمد الأمين بالغيث ، مطبعة لافوميك ، بلا تاريخ .

ابن الأخوة : معالم القرية في أحكام الحسبة ، نقل وتصحيح روين ليوى ، مطبعة دار الفنون ، كيمبرج ، 1937 .

سعيد بن سحنون التنوخي من فقهاء إفريقية ولي القضاء فيها وبقي قاضيا فيها حتى مات سنة 240هـ/854 م

ابن عبدون الإشبيلي : رسالة في القضاء والحسبة ، نشر وتعليق ليفي بروفنسال ضمن الجريدة الأسيوية ، أبريل جوان 1934 .

ابن عبد الرؤوف : آداب الحسبة والمحتسب ، تح فاطمة الإدريسي ، دار ابن حزم ، ط 1 ، بيروت ، 1425 هـ / 2005 م .

ابن الأكفاني : نخب الذخائر في أحوال الجواهر ، عالم الكتب ، ط 2 ، 1404هـ-1984 .
أبو عبد الله محمد الرهوني الوزاني : الرسالة الوجيزة المحررة في أن التجارة إلى أرض الحرب وبعث المال إليها ليس من فعل البررة ، تح وتخرىج وتعليق أبي اويس محمد بوخبزة ، أبو الفضل بدر الدين عبد الإله العمراني، نشر في كتاب ضم أجوبة عن مسائل مختلفة وأربعون حديثا في الجهاد وشرحها ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت 1424 هـ/2003 م .

المراجع:

القادري بوتشيش : تاريخ الغرب الإسلامي قراءات جديدة في بعض قضايا المجتمع والحضارة ، دار الطليعة للطباعة والنشر ، ط 1 ، بيروت ، 1994 .

إبراهيم القادري بوتشيش : إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي ، دار الطليعة ، ط 1 ، بيروت .

إبراهيم القادري بوتشيش : مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين ، دار الطليعة للطباعة و النشر ، ط 1 ، بيروت ، 1998 .

- بوابة مجاني : أثر العرب اليمانية في تاريخ بلاد المغرب في القرون الثلاثة الأولى للهجرة ، منشورات جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2003 .
- جودت عبد الكريم يوسف : الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين الثالث و الرابع الهجريين (9-10م) ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر .
- الحبيب الجناحاني : دراسات في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للمغرب الإسلامي ، دار الغرب الإسلامي ، ط2، بيروت ، 1986 .
- إسماعيل العربي : المدن المغربية في الأدب الجغرافي العربي ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1984 .
- جورج مارسلي : المدن الفن الشهيرة تلمسان تر سعيد دحماني ، مطبعة موقان ، البلدية ، 2004 ، صالح بن قرية : المسكوكات المغربية من الفتح الإسلامي إلى سقوط دولة بني حماد ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1986 .
- مصطفى أبو ضيف : القبائل العربية في عصري الموحدين وبني مرين ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1982
- يوسف ابن إسماعيل النبهاي : دليل التجار إلى أخلاق الأخيار، مطبعة السعادة ، مصر .
- هادي روجي إدريس : الدولة الصنهاجية (تاريخ إفريقية في عهد بني زيري من القرن 10 إلى القرن 12) تر حمادي الساحلي ، دار الغرب الإسلامي ، ط1 ، بيروت ، 1982
- محمد محمود أبو صوة : تاريخ العرب الاجتماعي والاقتصادي في العصر الوسيط ، قراءة مغايرة ، منشورات ايلجا ، مالطا ، 2002 .
- محمد أبو صوة : دراسات في تاريخ البحر الأبيض المتوسط في العصر الوسيط ، منشورات ايلجا ، مالطا ، 2000 .
- أوليفيا ريمي كونستبل : التجارة والتجار في الأندلس ، تر فيصل عبد الله ، مكتبة العبيكان ، ط 1 الرياض ، 2002 .
- بوابة مجاني : دراسات إسماعيلية ، مطبوعات جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2002 ، 2003 ،

- رشيد بورويبة : الدولة الحمادية تاريخها وحضارتها ، ديوان المطبوعات الجامعية + المركز الوطني للدراسات التاريخية ، الجزائر ، 1977 ، ص 149 .
- الحبيب الجناحي : المغرب الإسلامي الحياة الاقتصادية والاجتماعية (3هـ - 4هـ) (9م-10م) الدار التونسية للنشر ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، تونس ، الجزائر .
- عبد العزيز الدوري : تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري ، دار الشروق ، ط 2 ، بيروت 1974 .
- حسن حسني عبد الوهاب : بساط العقيق في حاضرة القيروان وشاعرها ابن الرشيقي ، المطبعة التونسية ، تونس ، 1330هـ .
- عبد الرحمن الفاسي : خطة الحسبة في النظر والتطبيق والتدوين ، دار الثقافة ، ط 1 ، الدار البيضاء ، 1404 هـ / 1984 م
- موسى لقبال : الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي (نشأتها وتطورها) الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، ط1 ، الجزائر ، 1971 ،
- حسن حضري أحمد : علاقات الفاطنين في مصر بدول المغرب ، مكتبة مدبولي ، ط 1 .
- سعد زغلول عبد الحميد : تاريخ المغرب الكبير ، نشأة المعارف ، الإسكندرية ، بلا تاريخ ، ج 3 .
- قالترهنتس : المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري ، ترجمه عن الألمانية كمال العسلي ، روائع مجدلاوي ، ط2 ، الأردن ، 2001
- آدم ميتز : الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ، تر محمد عبد الهادي أبو ريذة ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، ط3 ، القاهرة ، 1957 .
- موريس لومبار : الإسلام في مجده الأول (القرن 8-11م / 2-5 هـ) ، تر إسماعيل العربي ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1984 .
- هوبكنز : النظم الإسلامية في المغرب في العصور الوسطى ، تر أمين توفيق الطيبي ، الدار العربية للكتاب ، ليبيا ، تونس ، 1980 .
- إبراهيم حركات : النشاط الاقتصادي الإسلامي في العصر الوسيط ، إفريقيا الشرق ، 1996 .

عز الدين موسى : النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري ، دار الشروق ، ط1 ، بيروت ، 1983.

روجي لوتورنو: فاس في عهد بني مرين تر نقولا زيادة، مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر بيروت 1967

كريم الخزاعي: أسواق بلاد المغرب من القرن السادس حتى نهاية القرن التاسع ، بغداد جوايتاين : دراسات في التاريخ الإسلامي والنظم الإسلامية ، تعريب عطية القوصي ، وكالة المطبوعات ، ط1، الكويت ، 1980.

عبد الرحمن بشير : اليهود في المغرب العربي (22 - 462 هـ / 642 - 1070 م) ، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية ، ط1 ، 2001.

عبد العزيز فيلاي : مدينة قسنطينة في العصر الوسيط (دراسة سياسية ، عمرانية ، ثقافية) دار البعث ، قسنطينة ، 2002

حسن حسني عبد الوهاب : ورقات عن الحضارة العربية بإفريقية التونسية ، مكتبة المنار ، تونس ، 1972 ، القسم الأول .

الرسائل الجامعية:

احسن بولعسل :الضرائب في المغرب منذ عهد الولاة حتى سقوط الموحدين ، رسالة لنيل شهادة الماجستير ، تحت إشراف عبد العزيز فيلاي ، السنة الجامعية ، 1994-1995.

شحاته محمد ريه : اليهود في بلاد المغربين الأدنى والأوسط في عهد بني زيري (362 - 555 هـ /

972 - 1160 م) رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتورا الفلسفة في الدراسات الإفريقية من قسم التاريخ (تاريخ إسلامي) تحت إشراف محمد خليفة حسن أحمد و سوزى أباطة ، القاهرة ، 2003

م.

المقالات:

ابراهيم القادري بوتشيش: المجال الحربي بالمغرب خلال العصر المرابطي، مجلة دورية دراسات تاريخية، العدد 3.

- محمد البركة: المعالجة التاريخية للحرف والصنائع بالغرب الإسلامي مقارنة منهجية ومعالم تجديدية، مقال في كتاب جماعي الحرف والصنائع التقليدية بالغرب الإسلامي مقارنة لأثر المجال والذهنيات على الإنتاج، تنسيق سعيد بنحمادة، محمد البركة ، منشورات الزمن ، سالا المغرب، 2016.
- عبد العال عبد المنعم الشامي : جغرافية المدن عند العرب ، مقال منشور في مجلة عالم الفكر ، تصدر عن وزارة الإرشاد والأنباء ، الكويت ، المجلد 9 ، العدد 1 ، 1971.
- هيفينج : مادة تجارة ، دائرة المعارف الإسلامية ، ترجمة المقال محمد شاكر ، انتشارات جيهان، طهران ، بلا تاريخ ، مجلد 4.
- (1) رشيد باقة : الأقليات الدينية في بلاد المغرب ومدى مساهمتها في ازدهار الحياة الاقتصادية من الفتح إلى العهد الموحد ، مقال منشور في مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية لجامعة الأمير عبد القادر ، قسنطينة ، العدد 4 ، أكتوبر 2004 .
- جمعة شيخة : ملامح من النشاط الفلاحي في المجتمع الريفي بإفريقية من الفتح إلى القرن 5هـ/11م من خلال كتب الطبقات ، مقال منشور في أعمال المؤتمر الثالث للتاريخ وحضارة المغرب ، المنعقد في وهران من 26 إلى 28 نوفمبر 1983 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1987 .
- أمين توفيق الطيبي : جوانب من الحياة الاقتصادية في المغرب في القرن السادس الهجري ، الثاني عشر الميلادي من خلال رسائل جنيزة القاهرة ، مقال منشور في كتاب أعمال المؤتمر الثالث لتاريخ وحضارة المغرب ، المنعقد في وهران من 26 إلى 28 نوفمبر 1983 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1987 .
- علاوة عمارة : التطور العمراني و التجاري لمدينة بجاية في العصر الإسلامي الوسيط ، مقال في مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ، العدد 26 ، رمضان 1429 ، سبتمبر 2008 ،
- الحبيب الجنحاني : الحياة الاقتصادية والاجتماعية في سجلماسة عاصمة بني مدرار ، مقال منشور في كتاب بحوث في تاريخ الحضارة الإسلامية المنعقد بين (16 إلى 20 أكتوبر 1976) بمناسبة ذكرى الدكتور احمد فكري ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، 1998 .
- عطية القوصي : أضواء جديدة على تجارة الكارم من وثائق الجنيزة ، مقال منشور في المجلة التاريخية المصرية ، مطبعة الجبلابي ، 1975 ، المجلد 2

- سامي سلطان سعد :الجاليات الإيطالية التجارية في المغرب الإسلامي حتى نهاية القرن الرابع عشر الميلادي ، مقال منشور في مجلة سيرتا ، دار البعث للطباعة والنشر ، قسنطينة ، السنة السادسة ،العدد 10، أفريل 1988.
- وداد القاضي :الحرف الزراعية والصناعية في صقلية الإسلامية وأثرها على الحضارة الأوربية ، مقال منشور في الملتقى العاشر للفكر الإسلامي ، عنابة (10-19 يوليو 1976) منشورات وزارة الشؤون الدينية ، المجلد 2.
- صبيحي لبيب :التجارة الكارمية و تجارة مصر في العصور الوسطى ، المجلة التاريخية المصرية ، ماي 1951 ، المجلد 4 ، العدد 2 .
- أومبرتوريتسيتانو : النورمانديون وبنو زيدي من الفتح النورمندي لصقلية حتى وفاة رودجيرو الثاني (453-548هـ/1061-1154م) ، مقال في مجلة الآداب مطبعة جامعة فؤاد الأول ، 1949 ، المجلد 11 .
- محسن العابد : جوانب من الحياة الفكرية والاجتماعية والاقتصادية بإفريقية في أواخر القرن الخامس وأوائل القرن السادس الهجري من خلال فتاوى عبد الحميد الصائغ و المازري ، مقال منشور في مجلة العلو والتعليم ، الشركة التونسية لفنون الرسم ، 1398هـ/1978م ، السنة الثالثة ، العدد 32.
- المراجع الأجنبية:
- George Jehel : Gène et Tunis au moyen âge , on l'alternative de la guerre et de la paix , in Cahier de Tunisie N° 169, 170 et 3 trimestre , 1995, tome XL VIII ,
- Mas-Latrie : traites de paix et de commerce et documents divers concernant les relations des chrétiens avec les Arabes de l'Afrique septentrionale au Moyen-Age, Paris 1827.

